

الكَاشِفُ

فِي تَرَاجُحِ عَالِي حَلَبِيِّهَا الْجَمَاهِيرِ الزَّائِفَاتِهَا

تأليف

أبي عزيز عبد الله بن يوسف بن أبي الحسن بن الجزائري

تقديم

الشيخ العلامة الوالد الميرزا

محمد بن إبراهيم شقرة أبو مالك

الكاشف
في تراجم علي حلي الجهمي الزركاني

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٢١هـ - ٢٠١٠م

الطبعة الثانية

١٤٢١هـ - ٢٠١٠م

للتواصل مع المؤلف

E.mail: a.ouzair@gmail.com

الكاشف

في تراجم علي حلي الجهمي الزائف

طبعة مزيدة

وفيهما ردًا (علي حلي) الجهمي على أبي عزيز
كما سماه البدع - (الفتى الدهمركي)

تأليف

أبي عزيز عبد الله بن يوسف بن أبي الحسين الجزائري

تقديم

الشيخ العلامة أبو عبد الله بن أبي
محمد بن إبراهيم شقرة أبو مالك

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

السَّيِّحُ العالمةُ الوالدُ المرَبِي
«محمد بن إبراهيم شقرة أبو مالك»

بنِي العزيرِ أبا العزيرِ:

السلام عليك ورحمة الله وبركاته، أما بعد:

فقد عرفتكَ عربيَّ الهوى، شريف الأرومة، عصيَّ الإِبَاءِ والنَّفْسِ،
جزائريَّ الشكيمة، قويَّ العزيمة، بعيد المنال أن تُنال منك رغائبُ
الأطماع، إلا أن تكون منها أو كلَّها لسنِّ قلمك الأمين الباسل، فحينئذٍ
لا تملك إلا أن تخضع لها وتظهرها على ما هي عليه بالفطرة السوية
الصافية، وهمزة القطع تكاد تقف أمام كلِّ كلمة تدلُّ على سعة لغة
«العرب»، وأن الحرف العربي يملك من قوة المعنى ما يجعل الكاتب
العربي أو العالم - إن كان يملك «الإخلاص» بصدقه وعلمه بأسرار
«العربيَّة» و«الشيعة» - أن يجمع الحروف المختلفة الصور، وينزل
عليها من فيض قلبه ما يشتهي سنِّ قلمك إلى رسم الحرف في صورة
جديدة، وكأنما يريد أن يقول للنَّاس: إن القلب الذي يملك تجسيد
معاني الحروف في صورها المعهودة: لا يملك أن يقف رادًا رغبة
الحروف عن رغبتها التي تريد أن تعلن بها، وأن تخبر النَّاس أن عليهم

أن يتعلموا، أن «الحروف» التي يقرؤون بها ويكتبون بصورها المعهودة صارت لها معانٍ جديدةٌ أُخر، يجب على طلاب «العلم» المخلصين أن يسيروا إليها، واضعين في حسابهم أن من يريد أن يصل قلبه بالعلم في زمان نضب فيه العلم بطرائقه، وحروفه وأساليبه المعهودة، أن يتحول عن تلكم «الطرائق» و«الحروف» و«الأساليب» التي كانت الأمة من قبل ثابتةً عليها على قرونٍ مرت بها وأصابها بها «العلو» و«التمكين» في الأرض كما وعدهم الله.

وكان الابن «أبو العزير» قد عرف حقَّ تحول «الحروف» عن صورها إلى صور جديدة من بعد الهجرة التي أَلجأته إلى التحول عن الأرض التي عشق ترابها، وماءها، وهواءها، وأخلص حبّه لأهلها، كي لا يكون - مرغماً لا بساً ثوب الغربة في أرض غربته، فكان لزاماً عليه أن يعرف «الحروف» بصورها الجديدة، فيلقي عليها «المعاني» التي عَجَّ بها قلبه، وأرادته أن يسارع إليها، ليضعها في قوالها الجديدة، ومبانيها الطارئة، التي كان حقاً عليه ألا يبخل عن قلمه بها، ذلكم أن للدعوة حقاً عليه لا تنكر، ومنها إبلاغ أحكامها الناس وشرائعها، فيمنح تلكم «الحروف» في رطانة صورها وأغراء آت سماتها الجديدة.

بيد أن «أبا العزير» فطن إلى أن إجادته فيما يكتب من قضايا «الإيمان» ومسائله لا تكون بهوى صور «الحروف» الجديدة، بل بما تحمل «القلوب» التي في الصدور؛ وما كان «لأبي العزير» أن يخضع لهوى صور «الحروف» الجديدة، إذ أن قلب «أبي العزير» لم يعرف الولاء بغربته الطارئة إلا لدينه، فدينه ظلَّ في منأى عن التلوث بولاء

جديد، وفق ما تمليه الغربة كما هي عادة الغربة في نفوس الغرباء.
 فهل يكون لواحد كـ «أبي العزير» أن يدع عنده متكئاً لولاءٍ جديدٍ
 ليتسلل منه إلى قلبه الدايق ولواءً لدينه، وعروبته، وشكيمته، وكأنما
 كان من قلمه تحذير له أن يزل ببعض ميل إلى إحداثات غربة - وهي
 من «السنن» التي تفرض ذاتها، تجري في الناس على هواهم أو غير
 هواهم.

لكن أين يكون لهوى ما عند «أبي العزير» غير الهوى الذي
 يحبه الله منه ورسوله منه وله، وفاض به قلبه، وحاشا أن يزاحم هواه
 المطمعه في جنة ذات الأبواب «الثمانية» هوى غيره، لذا أبى عليه حبه
 الله ورسوله إلا أن يجتث صور «الحروف» الجديدة من نفسه، وأن لا
 يكون منه شيء «الحب» و«الولاء» لها، ويلقي بها بعيداً عنه، حتى لا
 يفكر يوماً في غربته أن يكون مع أضغاث الغرباء الذين أصبح ولاؤهم
 في ثقافتهم لصور «الحروف» التي حلت أو صارت بمعانيها، هي
 الآخذة بمجامع قلوبهم إلى الدنيا الخاسئة الخسيصة.

من هنا، وبمثل هذا التفكير الذي قام في عقل «أبي العزير» في
 غربته نجا، وأنجى من معه ممن أراد الله بهم خيراً، بقلمه المؤمن
 بأحسن ما كتب بقلم في «مسائل الإيمان» في تاريخ «مسائل الإيمان»،
 وأسلمها وأبهاها، وهو في غربته، ولم يطمعه مالٌ مكسوب، ولا أسأل
 لعابه متاعٌ منهوب، وما أستخفه ما يزحزح الثوابت القوية الراسخة،
 دينه، ولغته، وجزائرية شكيمته، وأعتزازه بما أنعم الله به عليه من
 «أدب» و«علم»، ومزايا فاضلة عالية، وكفاه فخراً أنه ما سعى لمكاسب

فانية، ومغانم عاجلة ذاهبة يسيل اللعاب لها، وتُقبَل الأيدي وترفع النعال، وتضخم بها البطون وتتغير بها النفوس، والأخلاق، بل وتتغير بها «الأنساب»، و«الكنى»، و«الألقاب»، و«الثياب»، و«طرائق العيش» و«أنماط الحياة»، وكم كان الشيخ «الألباني» رَحِمَهُ اللهُ - تعالى - يقول في مثل هؤلاء وبخاصة من كان يتوجس منهم خيفة من بعد موته: "تغيير الشَّكل من أجل الأكل". وما أكثر ما رأينا من بعده من يصدقون فيهم كلمة الشيخ رَحِمَهُ اللهُ، بل ويريقون ماءً وجوههم ويشطبون لحاهم الكثة حيناً والمستعارة حيناً، ومعدرة من أستعمال كلمة [يشطبون] بمعناها المتعارف عليه عند النَّاس.

ولا أحسب بني «أبا العزير» أنه يغيب عنك ما هو شائع معلوم من قدام ثنايا النَّاس كافة ومن خلفها، يُسمع حفيفه، ويرقى في معارج الخير والفضل يصاحبه عفيفه، ويسكن في ثنيات الصدر أليفه، وينطلق بهيجاً في آفاق العقل الفسيحة مقدّمها وخلفيها، وتشتد في ضعفه فلا ينثني في قريبه وبعيده، وينهض في بأساء الشدة فلا يهن منه قويه وضعيفه، ويحلّق في الآفاق البعيدة صقراً قوياً فلا تنتف واحدة من ريشه، فإن كانت زلة فيك لم تجد بداً إلا أن تسرع هاربة منك إلى نفسها تبحث عن صوابها، غير نائحة ولا باكية إلا على أمة أخفقت أن تعرف قدرها وقد أحاطت بها لغة كتابها العظيم تمنعها أن تعز في خطأ ولو كان يسيراً لا تستعصى رؤيته إلا على أعمى؛ لأنها واقفة للأمة بالمرصاد، أن يقع واحد منها في خطأ فلا يلوم فيه إلا نفسه؛ لأنها هي «الحصن» الذي أَرَادَهُ اللهُ لها من أول يوم أمر الله فيه أن يقرأ بحرفها في غار حراء بعيداً

عن العجمة من قبل أن يتحرك بها لسان واحدٍ من أهلها، فيسرع إليه دعِيٌّ من قبل أن تلوث السماء «العربية» بأنفاس الأعدياء البلداء، ولا شيطان بحارها «العهر الكاشف» عن خزايا «الدياثة» التي نسي حائكو خيوطها دِمَقَسَ الكتاب العزيز وأنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

وكنت تؤمل أن يكون عوناً لك من بعض قومك! ولكن «الحسد» الأعمى أجاهم في الأرض «العربية» إلا أن يخلع كثيرٌ منهم من كَرِهَ ما ظهر في سراويلاتهم المخرقة التي أنكشفت منها عوراتهم، وخفيت عنهم منها سوءاتهم لما علاها من سوادٍ وبثور مملوءة قَيْحًا وكدورةً ويأسًا أن تبرأ، وأمارات الفرح بادية على وجوههم من طول، بل من يأس من تبرأ.

فكانت خريدتك «الأولى»، ثم خريدتك «الثانية». وأما «الثالث» خرائدك، وقد جاءت تمشي على أستحياء أنها لم تأت على وفاقهما، وحسبها ذلك، فقد - والله - أينعت حتى جاء قطاف ثمرها على غير ما تشتهي - أي هي - ولكن ما أدري لو جاءت كما تشتهي، ماذا كانت تصنع! لعلها تتجاوز حد الرضى إلى الإعجاب، ولا أحسبها تصنع ذلك من نفسها؛ لأن الإعجاب لا يكون إلا منها لنفسها. أما أن يكون إعجاب من الذين مردت بهم قاماتهم الباهظة، وعقولهم التفهة فذلك أمرٌ بعيد، ولكن يكفيها من إعجابها أنها قد أدبرت خشية أن تقطف منها أنت بعضها فتنقص حق نفسها. فدعها يا «أبا العزير» وأمض في طريقك التي شقتها لنفسك في بلاد حملت فيها ذكريات «أبن باديس»

و«الإبراهيمي» والأمير «عبدالقادر» الحسني، ومن قفا قفوهم في عقود وسنين.

أسأل الله حين تعود إليّ حيث كانوا أن تكون أدخرت لنفسك ولقرّاء «العربية» في كلّ مكان بعضاً من حقهم عليك فتشيعه في الناس وفاءً منك لهم ولبلدك الذي غبت عنه طويلاً. وسوف تبقى هذه الأمثلة أطيافاً تمشي مع الأمة في حاضرها ومستقبلها كما مشت معها في ماضيها. أسأل الله أن يجزيك وإياهم عن الإسلام والمسلمين خيراً. فقد، والله، أحببت ذكرهم، وشرفك الله بالتذكير بهم والإيماء إليهم، وإحياء ذكراهم في الوقت الذي غابت من أمام الأمة صورهم وما خلفوا لها من أمجادٍ «علمية» و«جهادية».

ونسيجك للعلم بساطاً قوياً حسناً أوسعته لتسعد بعضاً يعلمون الحقّ ويسعدهم الله بلزومه و«الحرص» عليه و«الدعوة» إليه، و«الجهاد» في سبيل نشره، وتعليمه، و«الدفاع» عنه. وأعلم - يردك الله - أن لك من قلمك ما يكتب الله لك به أجر المجاهدين - إن شاء الله -، ويعلي الله قدرك في «الأولين» و«الآخرين» من يكون لك بهم وفي صحبتهم أجر الفائزين المحسنين البارّين بدينهم.

وأدعو لعلمك عزيزي، أن ينجيه الله من فئة «الزندقة» ممن قال فيهم رسول الله ﷺ: «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى، إذا لم تستح فاصنع ما شئت»، فيحيطون بأطراف علمك يسطون عليها، واضعين في حسابهم إن من يستر اليوم سواتك لظهورك سيأتي عليه

يوم يريه الله سوأتك ليتحدث الناس بما يعيرون منه أو أن الله يسترها
ليوم يعرض عليه الناس للحساب والجزاء، فليفعلوا ما شاؤوا فإن يوم
الحساب آتٍ ولا يبقئ من الله مخبوءً.
بنِي «أبا العزير»:

وأشهد أنني عرفتك على بُعد الشُّقة بيني وبينك، وما رأيتك
من قبل، ولا أدري إن كانت المنية تدركني، ويقضي الله فيّ قضاءه،
ويثويني رمسي وأنا ما رأيتك. أسأله - سبحانه - أن يجعل الله من ثوابنا
لقاءً لصاحب «الحوض» المورود عنده، وحيثما يكون له وجود نبينا في
عرصات «الآخرة» - صلوات الله عليه وسلامه - أن يكون لنا من صالح
أعمالنا ما يؤهلنا للقاءه عليه السلام، برحمة منه - سبحانه - إنه القادر على
ذلك والمبارك آمين! آمين!.

وكنت غنياً يا بنِي أن أقدم كتابك هذا، ولكن أعلم أنه يسرك أن
يكون لي «مقدمة» عليه، وإن كنت لا أحبُّ ابتداءً أن تكتب ردّاً على
مثل هذه «الأقوال» التي تدفع إلى «المطابع»، لكن لما رأيتَه وقرأت عليّ
ولدنا الدكتور «خالد الحايك» أفرحني أنك كتبت الذي كتبت في
بيان الأخطاء التي يتخبط فيها في هذه الأيام كثيرٌ ممن لا يفرقون بين
«العصا» و«الحية».

فجزاك الله خيراً على ما كتبت وأجزل الله وبارك في عطاء قلمك
وما من الله به عليك من ثمار علمك الذي والله وأشهد أن الكثرة من
أهل «العلم» في بلاد «العرب» تقصر أقلامهم وعقولهم عنه.

فجزاك الله خيراً وبارك عليك وعلى أهلك اللاتي عرفن كيف

تصبر نساء الرجال الأكفاء حين يكون الصبر ضرورة لهم. وبارك الله
في علمك.

محمد بن إبراهيم شقرة

أبو مالك

20 ربيع الأول 1431هـ

6 آذار 2010م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الطَّبعة الثَّانية

الحمد لله واهب الهمة، لإخراج هذه النعمة، المزبرة بالعلم،
والمُدبَّجة بقريح الفهم، المُظهر الأصل، والمُوضَّح الفصل، وأنَّ الجَهل
مبرؤٌ منه الفحل، ولا يهرع إليه إلا الطَّالِح صاحب الوجه الكالِح.
يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «إنَّ الجاهل في كلامه
على «الأشخاص» و«الطَّوائف» و«المقالات» بمنزلة الذَّباب الذي لا
يقع إلا على العقير^(١) ولا يقع على الصحيح» [منهاج السُّنة النبوية في نقض
كلام الشيعة القدريَّة ٦/١٥٠].

فهذه «الطَّبعة الثَّانية» لكتاب «الكاشف في تراجم عليّ ملبّي
الجهميّ الزائف»، أقدمه للقراء الكرام، المحافظين على الأصول
العظام، بعد نفاذ «الطَّبعة الأولى»، ولله الحمد.
وقد لاقت «الطَّبعة الأولى» إقبالاً شديداً على «الشبكة العنكبوتية»
- مع ما وضع لها من مطبَّات لإعاقتها - ، وطلب كثير من الإخوة
«الكتاب» فجاءت هذه الطبعة.

ومما يميز هذه الطَّبعة إيراد «ردِّ عليّ حلبي» الجهمي على
هذا «الكتاب»؛ ليعلم الإخوة القراء، أنَّ منهج «السلف»، وسمة «قحّ

(١) العقير: هو الجريح.

أهل السنة» - رحمهم الله تعالى - هو إيراد ما لهم وما عليهم، ليحكم «المنصف»، وليجهل بعد ذلك «المُجحف» - لعله يغلب - . قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلٰٓيَ ءَلَّا تَعْدِلُوْا ءَعْدِلُوْا هُوَ اَقْرَبُ لِلتَّقْوٰى وَاتَّقُوا اللّٰهَ ءِنَّ اللّٰهَ خَبِيْرٌۢ بِمَا تَعْمَلُوْنَ ﴿٨﴾ [التوبة: ٨]. ثم حررنا بعدهما قولاً سمّيناه «خاتمة الرّدين ودواء العيّنين» للإنصاف.

كما أود أن أنبه هنا إلى مسألة مهمّة أوردها بعض نوّكّي «علي حلي» الجهمي، وهي آتهمم الشّيح المجاهد «عبدالقادر الحسني» رَحِمَهُ اللهُ بِتَهمِ شَنِيعَةٍ؛ من «حلول» و«اتحاد» وأستلّاه عليّ كتب «أبن تيمية» رَحِمَهُ اللهُ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ التُّهْمِ الْبَاطِلَةِ؛ ولو تدبروا هؤلاء النّوّكّي قليلاً لعلموا أنّ أهل «التّصوف» و«الحلول» و«الاتحاد»، لا يقاتلون الكفّار الغزاة للبلاد أبداً؛ ومَن أَسْتَقْرَأَ التّاريخَ يَجِدُ ذَلِكَ بَادِيًا.

ومن قرأ لـ«عبدالقادر الحسني» كتابه «ذكري العاقل وتنبيه الغافل»، علم كم للرجل من سعة الاطلاع؛ مما جعل «جمال الدّين القاسمي» رَحِمَهُ اللهُ يورد بعض منه في كتابه «قواعد التّحديّة»، وقد بلغني - أنّ بعض ممّن ضاق ذرعاً من هذه التُّهم - أنتدب لجمع سيرته وعلمه للدّفاع عنه.

الحمد لله على نعمه، والصلاة والسّلام على نبيه، وعلى آله وصحبه أجمعين إلى يوم الدّين.

المؤلف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَأَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

وبعد:

فلقد أرسل إليّ الأخ الفاضل والابن العمّ في النسب د. «خالد بن محمود الحايك أبو صهيب» - حفظه الله ورعاه - ما كتب هذا الدّعي البدعي؛ في رجوعه المردي - من «ضلالة» إلى «ضلالة» - .
وأنا في نفسي - يشهد الله تعالى - لا أحبّ الردود منفردة - خاصة ما كتب عليّ «الشبكة العنكبوتية» - ؛ إلا بالتأصيل والتفصيل؛ «الهدم» و«البناء»؛ لأقوال كلّ متصدر دعي محبتي في ثوبٍ سابري.
وفي الحقيقة - لما قرأت ما أرسل إليّ - وجدت أنّ هذا الأفك لم يراجع شيئاً ولم يتراجع عن شيء، والسبب واضح لا يخفى لمن حباه الله بالفهم المؤصل المبني على دعائم المفصل في هذه المسألة الجليلة - أعني: «مسألة الإيمان» - ؛ التي دعامة الدين قائمة عليها، ومناطق «الاسم» و«الحكم» يدور عليها؛ ومن كان طريّ العود في هذه «المسألة الجليلة»، يطم الوادي على القرى إذا كان متصدراً للتحقيق

- هذا إذا كان مجتنباً التلفيق - ؛ فكيف به إذا كان الحاطب يعتمد على العاطب متعمداً؟!!

ومن نظر النظرة «التفحصية» وليس «التصفحية» وكان داخلاً - في هذا العلم الجليل المدعم بالدليل - من بابه وليس من ظهره؛ ظهرت له الأسباب المؤثرة في مراجعات المتهوكة التوكي؛ لما يتراجعون ولم يراجعوا شيئاً، وجده يدور على سببين «أثنين» لا «ثالث» لهما.

السبب الأول: «المنشأ البدعي»:

فهذا السبب شديد التأثير في البنية الشخصية للإنسان، وقبل أن أشرحه، أريد أن أمثل بمثل عندنا نقوله في «الجزائر» - خاصة الجهة الغربية لأنني منها - «إِنَّ الْمُدْفِدَ (١) لَا يَنْسِي هَزَّ الْأَكْتَفِ».

وذلك أن رجلاً كان يحب الدربة كثيراً، ولا يستطيع التخلي عنها، فكان يتهون عن ذلك ويقولون له: هذا حرم للمروءة، فدع ذلك، ويعيدون عليه كلما أتقوه في طريق.

ففي يوم ما شد عزمه وأراد أن يتخلص من الدربة المشينة؛ وهز خصره وأردافه على إقاعاتها؛ فكسرها، لكن المسكين - أحياناً - إذا مشى في طريق ما هز «الخصر» و«الأكتاف»؛ بسبب التعود والنشأة؛ فلهذا نقول: - عندنا في الجهة الغربية من «الجزائر» - «إِنَّ الْمُدْفِدَ لَا يَنْسِي هَزَّ الْأَكْتَفِ» (٢).

(١) قلت: المدفد ضارب الدف، والمدف صانع الدف.

(٢) قلت: لقد ظن بعض من قرأ لي «سألة الإيمان في كفتي الميزان»؛ لما ذكرت هذا المثل الجليل أني عيرت «علي حسن حلبي» بهاضيه؛ وهذا - والله على ما أقول شهيد - أني لست من ←

فسأوضح هذا المثل عينا:

قلت: لقد نشأ الإمام «أبو الحسن الأشعري» رَحِمَهُ اللهُ مَعْتَرِليًا؛ بسبب زوج أمه ومدرسه الأكبر «أبي علي الجبائي» أكثر من «أربعين سنة»، ثم تراجع عن الاعتزال إلى «الكلائية»؛ مع زيادة بعض البدع عليها، ثم بعد ذلك إلى «السنة» - وليس قح السنة -؛ فإذا تكلم في «مسائل الاعتقاد» - من حيث الجملة -؛ خاصة القول في «القرآن»، تبني مذهب الإمام «أحمد ابن حنبل» رَحِمَهُ اللهُ؛ وإذا أراد أن يفصل خالجه «الاعتزالية» و«الكلائية» من حيث لا يشعر - لمنشأه البدعي -؛ لهذا قال الإمامان الجليلان «أبن حزم» الأندلسي و«أبن تيمية» الحراني رَحِمَهُمَا اللهُ عنه: إنه لم يتراجع إلى «قح السنة»، وإنما إلى السنة من حيث «الجملة»؛ وهو مع هذا صادق في رجوعه إلى «السنة»؛ فكيف به إذا كان غير صادق في ذلك؟! كيف تكون الجناية بعد؟!!

يقول شيخ الإسلام أبن تيمية رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «ثم «الأشعري» كان منهم - يعني: من «المعتزلة» -، ولما فارقهم وكشف فضائحهم، ويين تناقضهم، وسلك مسالك «أبي محمد بن كلاب» وأمثاله، ناقضهم غاية المناقضة في مسائل «القدر» و«الوعيد»، و«الأسماء والأحكام»، كما ناقضهم في ذلك «الجهمية» و«الضرارية» و«النجارية» ونحوهم.

هذا الصنف بتاتا وأبغض من يفعل ذلك؛ لأن ذلك خدش في عقيدة وأخلاق من يفعل ذلك. والسبب أن المعصية لا يعير بها؛ فكيف إذا كان التائب تاب منها؟! وإنما سبب ذكري للمثل الأنف هو لتبيين أن «النشأة البدعية» مؤثرة كتأثير المضغة في الجسد فقط؛ والتخلص منها إلا بعناية الله وحده، وصدق التوبة ثانية، ومن ظن غير ذلك فأقول له: أتهم تقصيرك في الفهم؛ لأنني أكتب دائما لأصحاب الفهم.

وكان «الأشعري» أعظم مباينة لهم في ذلك من «الضرارية»، حتّى مال إلى قول «جهم» في ذلك، لكنه كان عنده من الانتساب إلى «السنة» و«الحديث»، وأئمة السنة كالإمام «أحمد» وغيره. ونصر ما ظهر من أقوال هؤلاء، ما ليس عند أولئك الطوائف.

ولهذا كان هو وأمثاله يعدّون من متكلمة أهل «الحديث»، وكانوا هم خير هذه الطوائف، وأقربها إلى «الكتاب» و«السنة»، ولكن خبرته ب«الحديث» و«السنة» كانت مجمّلة، وخبرته بالكلام كانت مفصّلة، لهذا بقي عليه من أصول «المعتزلة»، ودخل معه في تلك البقايا وغيرها طوائف من المنتسبين إلى «السنة» و«الحديث»، من أتباع الأئمة من أصحاب «مالك» و«أبي حنيفة» و«الشافعي» و«أحمد»... [درء تعارض العقل والنقل أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول ٤/ ١٠٤].

فهذا المثل - المضروب آنفاً - ينطبق تماماً على هذا الأفك «علي حلي» - الأثري بين المعكوفتين - لما أدعى بعض السُدّج أنه تراجع عن المذهب البدعي والدعوة إلى المنهج المردّي؛ وكتب اعتقاده المزعوم المحشود فيه كل مبهوم؛ ليوهم أنه على مذهب «السنة» في هذه الدّعاة فإذا به هزّ «الأكتاف» و«الخصر» و«الأطراف» مرة أخرى في هذا الرجوع المزعوم - الذي لا يبصره المزكوم -؛ بسبب المثل السّابق المؤثر في «النشأة البدعية».

السبب الثاني: «القصّد الهوي الرّدي»:

فمن كان خابراً في تفتيش النفوس، عن الهوى المدسوس، وجد الهوى أنه يحجب الاستقباح الذي في الشيء، فلا يُرى، إلا إذا جاءت

العناية في تبين تلك العماية، وإلا أصبح صاحبها ضالاً مضلاً؛ وللدلائل معطلاً، فيا محنة الإسلام وأهله بعد ذلك، خاصة إذا كان هذا الملبس مدلساً بتطليس. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [٧٧] [الثالثة].

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بَغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [٥٠] [الغصن].

يقول العلامة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ اللهُ مَا لَفْظُهُ: «الأمر الثاني: أن يفهم عن الرسول ﷺ مراده من غير «غلو» ولا «تقصير»، فلا يُحْمَلُ مَا لَا يَحْتَمِلُهُ، وَلَا يُقَصَّرُ بِهِ عَنْ مَرَادِهِ وَمَا قَصَدَهُ مِنَ الْهُدَى وَالْبَيَانِ.

وقد حصل بإهمال ذلك والعدول عنه من الضلال والعدول عن الصواب ما لا يعلمه إلا الله، بل سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع، ولا سيما إن أضيف إليه سوء القصد، فيتفق سوء الفهم من بعض الأشياء من المتبوع مع حسن قصده وسوء القصد من التابع، فيا محنة الدين وأهله! والله المستعان.

وهل أوقع «القدرية» و«المرجئة» و«الخوارج» و«المعتزلة» و«الجهمية» و«الرافضة» وسائر أهل البدع إلا سوء الفهم عن الله ورسوله، حتى صار الدين بأيدي أكثر الناس هو موجب هذه الأفهام، والذي فهمه الصحابة ومن تبعهم عن الله ورسوله فمهجور لا يلتفت إليه ولا يُرْفَعُ هُوَ لَاءَ بِهِ رَأْسًا. [الروح ص ١٧٩، ١٨٠].

فهذا بالفعل ما جرى على أيدي الأثرية - بين المعكوفتين - قطع الله دابرها - وبالأخص هذا الدّعي «الجهمي» الذي الّف والدوران سمة بارزة عليه لا تخفى، بل تُرى من مسيرة «كذا» و«كذا».

يقول الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «أكثر ما يخطيء الناس من جهة التأويل والقياس» [مجموعة الفتاوى ١٧ / ١٩٣ ط / ج.]. فكيف بذلك إذا أنضمَّ إليهما «سوء القصد» مع «سوء الفهم» للخوض في الجناية للعماية!!؟

ف«سوء القصد» مع «سوء الفهم»، هما العُكَّازان، في دفع دعوة التّوحيد الواقفة لكلّ نديد، ونسبة أهلها إلى «الابتداع»، ومن أنكرها وحاربها - بكل طاقاته - إلى «الاتباع»، فلله المشتكى وفي دفع هذه الحالة هو المرتجى.

فالوصفان الرّديان أجمعا في هذا الدّعي البدعي المحرّف لكلّ قولٍ زكيٍّ، فلينتهي هؤلاء السُّدج من هذا القول - أنه تراجع عن مذهبه البدعي الجهمي - وليلقى - على اعتقاده هذا - طست البول؛ كما قال الإمام الجليل «الشعبي» لتلميذه «مالك بن مغول» رَحِمَهُمَا اللهُ بسبب ما فيه من الهول.

يقول مالك بن مغول رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «قال لي الشعبي: ما حدّثوك هؤلاء عن رسول الله ﷺ فحذّ به، وما قالوه برأيهم، فألقه في الحشّ - وفي رواية - ما حدّثوك عن أصحاب محمد ﷺ فشد عليه يدك، وما حدّثوك برأيهم فبُل عليه» [سنن الدارمي رقم ٢٠٦ وجامع بيان العلم وفضله رقم

لأنَّ الكلام الحسن ما شهدت له الأدلة الحسنات، وأنبيء على تحقيقه الأصول والكليات، ومدَّ الحبل للموحد، ودحر الشبهات وقطع واهي خيوط المعتضد؛ الكاره لوضوح الأحكام، والشأنى لأصول الإسلام.

قال رجالٌ لأبي بكر بن عياش: يا أبا بكر! من الشُّني؟ فقال: «الذي إذا ذكرت الهواء لم يتعصَّب لشيءٍ منها. وفي رواية: لم يغضب لشيءٍ منها» [الشريعة للأجري رقم ٢٠٥٨ وأصول اعتقاد أهل السنَّة والجماعة رقم ٥٣].

يقول الإمام الكبير ابن حزم الأندلسي رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «ولا آفة أضرَّ على العلوم وأهلها من الدُّخلاء فيها؛ وهم من غير أهلها، فإنهم يجهلون ويظنون أنهم يعلمون، ويُفسدون ويُقدِّرون أنهم يصلحون» [الأخلاق والسير ص ٩١].

فأقول للقصرء - الغير بصراء -: الأعمى لا يصح أن يقود العميان، والبليد - كل البلادة - ؛ هو الذي يظن أنه إذا تغيَّرت العبارة تغيَّرت الحجَّة، لفقده المهارة في «المعنى» و«المبنى»، و«الدَّليل والمدلول»، و«اللَّزم» و«الملزوم»؛ والامتناع في وجوده من دون لازمه.

فأقول لهؤلاء الأخوة - لأنني رأيت أرتباكهم على «الشبكة العنكبوية»؛ منهم من يصدِّقه، ومنهم من يكذبه بدون دليل، ومنهم الواقف - ، فعلمت أنهم أطرياء العود - لم يشتد بعد عودهم في هذه المسائل الجليلة - ، فلا تشهدوا بشيءٍ وأنتم لا تدرُونَ ما هي هذه الشهادة وعلى أيِّ شيءٍ تعتمدون في شهادتكم - في رجوعه عن مذهبه الرَّدِّي البدعي - وأنتم تجهلون قبلتها.

فالشهادة المورثة للسعادة هي كما قال المولى - تبارك وتعالى - :

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ (٣٧)
 [فتن]. وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْعَانَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ (٢٤)
 [مُحَمَّدٌ]. فلقد ذكر المولى - سبحانه - «القلب»؛ لأنه محل «العقل».

يقول علي عليه السلام: «إِنَّ الْعَقْلَ فِي الْقَلْبِ، وَالرَّحْمَةَ فِي الْكَبِدِ، وَالرَّأْفَةَ فِي الطَّحَالِ، وَالنَّفْسَ فِي الرِّئَةِ» [صحيح الأدب المفرد رقم ٥٤٧ «باب العقل في القلب»].

ثم هذا لا يكفي وحده حتَّى يضاف إليه السمع الواعي للدليل العيني، والبرهان اليقيني. قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَنَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ (١٠٠) [الأنعام]. وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ (٢١) [الأنعام]. وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَاعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ (٤) [فصلت].

فلقد نهانا المولى - سبحانه - عن سمع «الأنعام» - التي خلقت للمراتع - ودلنا على سمع «الأفهام»؛ الذي يُتجنب به شرُّ الأسقام؛ التي تُميت القلوب - وإن كانت حيَّة تنبض بحياةٍ بهيميةٍ - .

فليحرص المسلم على هذا «القلب» وعلى هذا «السمع»، وأنصح الأخوة - الذين بينهم وبين العلم هوةٌ - أن يدعوا العجيين لعاجنه، والعلم لصاحبه، الكل يحكم في ذلك بخبرته؛ فالاستعانة بالأنوار الكاشفة، هي العتبة الأولى في تبين الدَّعوات الزائفة.

فلا أطيل كثيرًا في هذا وأقول لـ «علي حلي» الجهمي - لما قال: «والله المستعان، وعليه التكلان - مجيبًا للأول، ومتجاوزًا مع الثاني -

وفقهما الله - لهداه - : إني أعتقد حقًا يقينًا - عن علمٍ ودراسةٍ، وبحثٍ
ومراجعة - أنَّ» ما لفظه:

سوّ الصفوف وقال أنا صاحبها فاسألوها عن هذا الوجه الدرر
فبنى بها واجتهد في المضاجعة - لحبه - لتنجب له فهذا يمرر
فأجملت وانتفع البطن وابتريج فوضعت له جاموسًا يجتر ويبيع
فبعد هذا «الجد» و«الكد»، و«الذهاب» و«الإتيان»، في سوق
المبتدعة - عن علمٍ ودراسةٍ كما زعم - ؛ أنتج لنا - بعدما أجتري - وفرة
البعر.



وكتب

أبو غزير عبد الإله يوسف اليوبي
المسني الجزائري

يوم الجمعة ٠٦ ربيع الأول ١٤٣١هـ
الموافق لـ ١٩ فبراير ٢٠١٠م
على الساعة العاشرة صباحًا
أور هوسن - الدنمارك.

الكشف

أقول وبالله تعالى التوفيق في دمر هذا التلويح:

١- يقول علي حلي ما لفظه: «الإيمان قولٌ وعملٌ وأعتقادٌ وأنَّ (العمل) أساسٌ في الإيمان».

الكشف:

قال أبو عَزَّير عبد الإله الحسني - عفا الله عنه - : البدعي - إذا كان عليم اللسان - هو الذي يبتدع ألفاظًا جديدة ولا يكتفي بألفاظ «السلف»؛ إذا كانت حامية للمعنى والمبنى، فكيف إذا كان اللفظ بعد ذلك يوهم أكثر من معنى ولا يحمي المبنى في الاصطلاح.

لأنَّ الاصطلاحات وسائل تعبير، وأوعية للمفاهيم، قد تصيب الحق، أو نصفه، أو ثلثه، أو تصادمه، فالمصطلحات قد تضبط «المعنى» و«المبنى»، وقد تجرّد «المعنى» عن «المبنى»، وقد تكون ذات لبس وهدم للمعنى والمبنى معًا.

فمثلاً: مصطلح «الكفر الاعتقادي والكفر العملي»، ضبط «المبنى» دون «المعنى»، لأنه قد يولج منه المرجىء الجديد - كما فعل العلامة «الألباني» رَحِمَهُ اللهُ - وهذا الدَّعي البدعي «علي حلي» ويحصره في «قول القلب» فقط.

فقوله: «وأنَّ (العمل) أساسٌ في الإيمان»؛ يوهم ذلك.

فلو قال: أسّ الإيمان لعلمنا أنه يقصد أصله؛ لأنّ أسّ الإنسان قلبه، والأسّ: الأصل، بخلاف الأساس الذي هو مبتدأ كل شيء، وليس كل أساس هو أصل الشيء ينتفي بانتفائه.

فكلمة «أساس» بدعية حادثة فيما أكتفى به «السلف» وأنتهوا إليه، فلا يجوز - والحالة هذه - إنشاء لفظ آخر قد يوهم أكثر من معنى، ومن يؤلف في العقائد عليه أن يتعد عن لغة «أحلاس المقاهي»، وليكتفي بلسان البيان في علم الإيمان. وإلا جنى وإن كان قصده صحيحًا. فكيف بذلك إذا كان القصد هو الفصد - للوهن - !!؟

فالمتبع الصادق بخلاف المبتدع الغارق في ظلمات الهوى؛ لما يؤصل في إثبات الأحكام الشرعية والعلل المرعية - الذّابة عن «الفطرة المكّملة» و«الشرعة المنزّهة» - يعتمد على كتاب الله، وسنّة رسوله، وسبيل السابقين الأوّلين في إثباتها، أما المبتدع الغويّ المبين يعتضد على هذه الأحكام في الإضلال عن سبيل الإسلام، لغواه وما يريد منه هواه؛ وهذا ما جاء بالفعل في هذه المراوغة والمخادعة من هذا الدّعي البدعي - صاحب الاعتقاد السّابري - .

٢- يقول علي حلي - الأثري بين المعكوفتين - ما لفظه: «وأنه - حكمًا - درجات؛ فمنه: «الركن» ومنه «الواجب»، ومن «المستحب». الكشف:

قال أبو عزير عبد الإله الحسنی - عفا الله عنه - : أخبرنا عن «العمل» من أيّ درجة؟

فإن قلت: من درجة «الركنية».

قلتُ: فهلا أكتفيت وقلتَ: وأنَّ (العمل) ركن في الإيمان؟ فعليك
- لما أسسته - أن تزيد هذه الدرجة.

فإن زدتها قلتُ: ما الفرق بين «الأساس» و«الركن»؟!
فإذا قلتَ بعد ذلك: هو الشيء بنفسه - «الركن» و«الأساس» شيء
واحد - .

قلتُ: فإذا كانا شيئاً واحداً فلما لا تكتفي بالركن المعروف في
هذا الباب - خاصة في أبواب العقيدة - وجئت بالأساس الذي لم نسمع
به من قبل؟! مع أن كلمة «الأساس» غير حامية للمبنى، فالاصطلاح -
الذي يكون هذا مضمونه - لا بد أن يلقي في الحش.

٣- يقول علي حلي - الأثري بين المعكوفتين - ما لفظه: «ولا
أستعمل لفظ: «الشرط» - لا «كماً»، ولا «صحة»! -، ولا «الجنس»،
ولا «الأصل»، و«الفرع» - ونحوها من حادث الألفاظ، ومحدث
المصطلحات: التي أوقعت الفرقة والامتحان بين أهل السنة، وأفرحت
أهل الأهواء «الخوارج» وأذئابهم».

الكشف:

قال أبو عَزَير عبدالإله الحسنی - عفا الله عنه - : البدعي العاقل -
لما يجتر - يبر القبول الباطل، فإذا كانت هذه الأقوال والاصطلاحات
محدثه بدعية، فعليك أن تقول في شبيها نفس القول، إنَّ القول: بأنَّ
القرآن غير مخلوق اصطلاح حادث بدعي.

فإن قلتَ: لولا تكلم المبتدعة في «القرآن» لما قال «أحمد بن
حنبل» رَحِمَهُ اللهُ ذلك لحماية جناب كلام الله من «التعطيل».

قلتُ: فكذلك لولا تكلم المبتدعة المرجئة - وأنت منهم وعلى رأسهم - بذلك لما أنشأنا هذه المصطلحات لحماية «المعنى» و«المبنى» في دعامة الدين.

ثم قولك بهذا - وأعني: لا «شرطية» ولا «صحّة» ولا «كمالاً» - قد خالفت بذلك شيخك العلامة «الألباني» رَحِمَهُ اللهُ - هذا إن تتلمذت عليه - .

إذن: شيخك العلامة «الألباني» رَحِمَهُ اللهُ - بقوله البدعي أنّ العمل «شرط كمال» - دبّ الفتنة وأوقع الامتحان بين «أهل السنّة» بهذا اللَّفْظ، كيف وهو يقول: من لم يقل أنّ العمل «شرط كمال» فهو من «الخوارج» - والعياذ بالله - .

فلقد أصبح عند شيخك العلامة «الألباني» رَحِمَهُ اللهُ قول أصحاب قحّ السنّة في الإيمان - أنّ العمل فيه «شرط صحّة» - قول «الخوارج» المبتدعة، فهل بعد هذا العمى عمى؟! ثم قل لي بربك: هل أصبحت - بقولك هذا - من «الواقفة» وأصحاب المنزلة بين المنزلتين؟!!

فالوقوف في هذه الألفاظ وعدم القول بها لدليل على عدم صدقك في رجوعك؛ لأنّ منشأ بدعتك «الإرجائية الجهمية» كانت من هذا منطلقها، فوجب عليك حينها القول بما أصطلح عليه أصحاب «قحّ السنّة» لسدّ دهاليز «الإرجاء» وما أكثرها - لاكثرها الله - .

ف«يحيى بن معين» رَحِمَهُ اللهُ - تعالى - لما أجاب في الفتنة - بقوله في «القرآن أنه مخلوق» - مُكرهاً؛ وغضب منه الإمام «أحمد بن حنبل»

رَحِمَهُ اللهُ وقاطعه بسبب ذلك؛ لما كتب أعتقاده لم يخالف «أحمد بن حنبل» في كلمة واحدة منه، وكتب ذلك «الاعتقاد» كما كتبه وأملاه «أحمد بن حنبل» رَحِمَهُ اللهُ حرفاً بحرفٍ، بالرغم أن «يحيى بن معين» لم يخالف في «الاعتقاد» وإنما أجاب مُكرهاً.

فأنظره - قطع الله دابرَكَ - في «أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» «لأبي القاسم هبة الله اللالكائي» تجده ماثلاً أمامك؛ إن كان شغلتك التوبة والتصنيف وليس الكذب والتزييف.

والإمام «يحيى بن معين» رَحِمَهُ اللهُ خالف مكرهاً الإمام «أحمد» فقط، وأنت خالفت السواد الأعظم - وأعني به: أصحاب قح السنة - في تبين «ماهية الإيمان».

فإذا كان هذا السواد الأعظم - وأعني به: أهل العلم - حكم عليك بـ «الإرجاء» و«التَّجهم» و«حذر من فتنك وكتبك ومقالاتك» - بالدليل - وأوصاك بطلب العلم على يديه؛ وبينك وبينه مفاوز تنقطع فيها أعناق الإبل في «العلم» و«الفهم» و«السلوك» و«الأخلاق»، فلم لا تتبنى الحرفية في الرجوع إلى أعتقادهم - كالإمام الجليل «يحيى بن معين» رَحِمَهُ اللهُ ولم يكن مخالفاً ألبتة - ، خاصة إذا كانت هذه الأقوال الحرفية سادة باب تسرب الألفاظ الموهمة لأكثر من معنى؟!!

ثم قولنا: إنَّ العمل «شرط صحَّة»؛ هو الرَّد على المبتدعة «المرجئة» التي قالت: الأعمال «شرط كمال»، وكما هو معلوم أن الكمال لا ينفي الأصل، فلو لم يقولوا ذلك ما كنا لنقول «شرط صحَّة».

ف«أبن تيمية» رَحِمَهُ اللهُ ذكر ألفاظاً لم يقل بها أحد من قبله، فلما قال

أهل زمانه: ألقاظاً مبتدعةً أضطرَّ رَحِمَهُ اللهُ - تعالى - إلى ذكر هذه الألقاظ للدفاع عن الحوزة، فهل يكون بذلك أن «أبن تيمية» رَحِمَهُ اللهُ - بذكره لتلك الألقاظ وهي كثيرة - أوقع الفتنة بين «أهل السنة» أم سدَّ دهاليز البدعة؟!؟

أخبرنا يا مَنْ تتقن العلم والفهم بالتلفيق وليس بالتحقيق؟!؟
 فهل قال الصحابة الإيمان قول وعمل، أم ذكر هذا بعدما شمر
 مرجئة «الكوفة» عن ساق العداوة لماهية الإيمان - بجهلهم -؟!
 ٤- يقول علي حلي - الأثري بين المعكوفتين - ما لفظه: «متجاوباً
 في هذا التقرير مع ذلك التوجيه العلمي العالي الذي وجه به فضيلة أستاذنا
 الشيخ «محمد بن صالح العثيمين» رَحِمَهُ اللهُ، كما أثبتته - منذ سنوات عدَّة
 - في كتابي «الرَّد البرهاني في الانتصار للإمام الألباني» - وذلك
 قبل أكثر من ثماني سنوات - والحمد لله - ، مكتفياً بنصوص أئمة
 السلف الصالح، وتقريرهم الجلي الواضح، في أن: «الإيمان قول،
 وعمل، وأعتقاد» - رحمهم الله أجمعين».

الكشف:

قال أبو عُزَيْر عبد الإله الحسني - عفا الله عنه - : «الرَّد البرهاني
 في الانتصار للإمام الألباني» من قرأه وجد فيه اللّف والدوران،
 وللنصوص الجليلة الشنان، زيادة على سوقية الألقاظ المتدنية؛ التي
 قاموسها «معجم أحلاس المقاهي»، والتشهير والتعبير لصاحب
 «مقيّة الإيمان عند الشيخ الألباني»، وتعجّبت حينها كيف لا يردّ
 عليك صاحبه على هذه الضحالة العلمية، والألقاظ السميّة الحمية،

التي لا تمتّ بصلة إلى الإنتاج العلمي؛ فأتندبت بمصنفي «مسألة الإيमान في كفتي الميزان» - ولم يرشدني إليه أحد -؛ لأنّ إنتاجي العلمي لا أخبر به أيّاً كان، وإذا تكلمت أكتفي بالإجمال فقط، حتّى يصدر؛ لشدة الحساد ولكل فضيلة يمّنها المولى - سبحانه - على من يشاء هم حُقّاد - قطع الله دابرهم - .

فأما الذي حركني بالطّبع في كتابة «مسألة الإيमान في كفتي الميزان» هو هجومك الشّنيع على الوالد والمربي العلامة «محمد ابن إبراهيم شقرة» - حفظه الله ورعاه - ، الذي تعسّرت عليه تربيتك؛ لحملك فوق البدانة كل الأخلاق المشانة - .

أما قولك: «مع ذاك التوجيه العلمي العالي الذي وجّه به فضيلة أستاذنا الشيخ «محمد بن صالح العثيمين» رَحِمَهُ اللهُ، كما أثبتته - منذ سنوات عدّة - في كتابي «الرّد البرهاني في الانتصار للإمام الألباني» - وذلك قبل أكثر من ثماني سنوات - والحمد لله - .»

أقول فيه: أنت دائماً تدّعي التلمذة على العلماء؛ مع أنّ هذا العالم يخالفك في كل ما تقول به وتدعو له، فوالله لبعض المشايخ - لما حبانى الله به من علم في هذا العلم الجليل؛ «علم الإيमान»، وتلك نعمة شكرها ولا تكفر بها - وأنت تعرفهم - يقولون: أننا تتلمذنا عليهم، ونحن لم نعرف وجوههم بعد؛ بعكس ما تدّعي أنت أيها الدّعي البدعي؛ أنك تتلمذت على «فلان» وعلى «فلان» وعلى «فلان»، ثم بعد أدّعاء التلمذة - الكاذبة - أبندعت لنا بدعة جديدة - إذا أنكر عليك اعتقادك الرّدي - قلت: «قرأه فلانٌ وتمتّع به» .

فهذا المصطلح البدعي الجديد هو الذي حملني على أن أقول في كتابي - الذي يُعتبر العُنة لأهل السُنَّة - «مَنْ هَجَّ أَهْلَ السُّنَّةِ فِي تَقْرِيرِ عَقِيدَةِ الْأُمَّةِ» وهو مطبوع - والحمد لله - ما لفظه:

«خامس عشر: قَرَأَهُ فُلَانٌ وَتَمَتَّعَ بِهِ:

من الأمور المستغربة الصارفة عن الحق، الجانية على النصوص، المقيمة صرح الباطل، الاحتجاج بتقريظ «المُقَرِّظ» أو تقديم «المُقَدِّم»، للذود به عن حياض الباطل، وكون «المُقَرِّظ» أو «المُقَدِّم» ممن بلغ درجة الاجتهاد، ليس سلماً لأجتياز الحق وإقامة الباطل، بل هو معرَّض للكبوة والغفلة، هذا وهو عدلٌ ضابطٌ متقنٌ راسخٌ، فلا يعدو - والحالة هذه - ، أن يكون وسيلة لمعرفة الحكم الشرعي، بتسهيله وتقريبه للفهم، وتسهيله أو تقريبه إذا كان فاقداً للدليل، لا يُحسِّن ولا يُقَبِّح، لأنَّ هذا ظن، والظن صيغة تمريضية، لا يقبل عند الفحول إلا إذا رُجِّح بالأصول، لأنَّ الصحيح منه إذا عرض على العقول تلقته بالقبول، فيخرج بذلك من «الظنية» إلى «الثبوتية».

فإذا كان «المُقَرِّظ» أو «المُقَدِّم» بمنزلة الدليل الذي يدل على الدليل الأول؛ الحجة الشرعية، زاده «التقريظ» أو «التقديم» بهاءً ووضوحاً وتلقاه الفحول بالقبول، لأنه خرج بذلك من «الغثية» إلى «السمنية»، وطاعمه لا ينزع منه لرباطته وحلاوته فينتفع منه، لأنَّ محتواه إما نقل مصدق عن معصوم، وإما قول عليه دليل معلوم.

أما إن كان «المُقَرِّظ» أو «المُقَدِّم»، مرَّ الطعم، فاقداً أصل الرطابة والحلاوة، وجاهلاً قبلتها، مشحوناً بالغث، وسوق الباطل قائمة فيه، فلا

زاد سربال «المُقَرَّظ» أو «المُقَدَّم» بهاءً، حتَّى ولو كان صاحب بضاعةٍ عالمًا بمحتواها، مُميِّزًا صحيحها من سقيمها، لأنه - والحالة هذه -، لا يعدو كون ما حصل منه زلة، سببها نظرة إجمالية في المحتوى أو حسن الظن به وبصاحبه، وهنا جناية مكنونة في شيئين اثنين:

الأول: قد يكون محتوى ما قدَّم له أو قرَّظه، بضاعة جيدة، وهذه لا بدَّ لها من معالم وأدلة، فينتفع بها «المُقَرَّظ» أو «المُقَدَّم» من ناحيتين:

أولها: كون هذا المحتوى مما يعرفه جيدًا، فتكون بذلك مراجعة لما هو مستقرٌّ، وهذه فائدة سلفية؛ مراجعة العلم.

وثانيها: قد يكون المحتوى زاد صرحه وتوثق، بزبر أدلَّة نقلية صحيحة، أو أدلَّة عقلية صريحة فاتت «المُقَرَّظ» أو «المُقَدَّم» من باب العزوب، وهذا نفعٌ دخل في قول النبي ﷺ: «رُبَّ حَامِلٍ فَقِهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ» [السلسلة الصحيحة رقم ٤٠٤]؛ دلالة إرشاد إلى النفعية، فالنظرة «التَّصفحية» في هذا، فوات الفائدتين المذكورتين.

الثاني: قد يكون صاحب المحتوى حديث عهدٍ بالأصول، عازبة عنه فصول، فوجوبية الدلِّ إليها عمل «المُقَرَّظ» أو «المُقَدَّم»، وقد يكون صحيح المعتقد، سليم المقصد، ظهرت له شبهات فجأة لم يستطع دفعها، إما لقلَّة الأدلَّة، أو لقصر النظرة، فأصل وفصل على أصولها، والحصيلة جناية كبرى، من «المبتدأ» في التحصيل، ومن «المُقَرَّظ» أو «المُقَدَّم» التقصير، ومن «العامة» ولوج باب ظاهره رحمة وباطنه عذاب، والفتنة مستشراة إن لم يدَّارك قفله، ويُحكم من طرف

القائمين على الثغور.

وقد يكون صاحب المحتوى ممن غيّر وبدّل، أستجاباً للدُّنيا على الآخرة، فأنسلخ منه، ودخل في البنيّة البدعية لإقامة صرح الباطل، فأصبح الباطل مقيماً مزخرفاً، من المبدّل، مشتدّ عوده بتقصير «المُقرِّظ» أو «المُقَدِّم»، وأقل ما يحصل من هذا شق عصا الطّاعة، والتّمايز عن الجماعة.

لكن الرّزيئة كل الرّزيئة، مكنونة فيما إذا كان «المُقرِّظ» أو «المُقَدِّم» مثل السّفنجة، لا تنضح إلّا بما شربت، موهون العقيدة، أوى إلى ركنٍ غير وثيق، محسن الظن بنفسه، وبما كسب أيام الطلب، مُعرض عن الزلل، لا يعبأ بمن أرشده؛ الكبوة متجذرة، ووهنية المعتقد متأصلة، وهو مع ذلك محصلٌ لعلوم شتى، متبحرٌ فيها، وصاحب المحتوى غويٌّ مبينٌ، لقصر نظره وفقده أصول الأثر، فالمُتمتّع ساء فهمه، والمُتمتّع ساء قصده، فيتفق الالتباس مع الإبلّاس الإبليسي، في أخذ جزئيات الشريعة لهدم كليّاتها، وإذا نُبّه هذا المفتتن وقيل له: إنّ المُتمتّع قاصرُ النظر غلب عليه الزلل والخطأ فيما تمّتّع به، لم يحقّق المسألة في رويّة، لأنّ الكمال عزيزٌ، سالك فيها البنيّة، معرض عمن جاء به خير البريّة، صاح وطاش، وقال: طعن في الأعلام والرجال، ولقد علم أنّ الحقّ هو المقدّم على آراء الرجال، فليخلّ - والحالة هذه - هو وما تمّتّع به، وليلحق المُتمتّع به، خاصة إذا نُبّه وقيل له: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ [الاعراف: ٣٥] ثم لم ينتبه.

فليقل لهما حينئذ أنتما وما نتجتما؟؟ ولنحملكما عليه في

الحكمين «العلمي» و«العملي»، ونسمع كما قوله: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَلًا﴾ (١٠٣) الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ [الكهف: ١٠٤]. [منهج أهل السنة في تقرير عقيدة الأمة ص ٨٩، ٩٢].

أقول: كيف تجمع بين تلمذتك على «أبن عثيمين» و«أبن باز»، مع العلامة «الألباني» رَحِمَهُ اللهُ - المرجعيء في «الاسم» والجهمي في «الحكم» وهما يخالفانه في دعامة الدين!!؟

أليس هذا هو الاضطراب الفاضح، والجمع الطالح، والعناد الناطح للنصوص الجلية والأقوال السنيّة!!؟

ألم تر إلى «المساجلة العلمية» التي كانت بين شيخك العلامة «الألباني» وشيخك - كما زعمت - «أبن عثيمين» رَحِمَهُ اللهُ في «مسألة الإيماني كفتي الميزان» - لما ادعى «الألباني» الغلو في «الحنابلة» لما كفروا تارك الصلاة ووصفهم بعقيدة «الخوارج» -!!؟

فنعيدها عليك لتعرف الفرق الواضح بين «أبن باز» و«أبن عثيمين» و«الألباني» رَحِمَهُ اللهُ.

قال أبو عَزَير عبد الإله الحسني - عفا الله عنه - : «وعلى كل سوف نساجل علمياً بين شيخهم العلامة «الألباني» رَحِمَهُ اللهُ وبين الحنبلي في الفروع، السلفي القح في الأصول، المتخرج من مدرسة فقه الدليل المتعصب على قول شيخهم، ليعلم من هو أحق بالأمن، ومن هو على بيّنة من الأمر، «المتعصب» أم «الأدعياء» الأثرية بين - المعكوفتين - .

سئل الحنبلي في الفروع السلفي القح في الأصول، المتعصب فيها إلى أقصى الحدود، لا في غيرها وحشاه من ذلك «محمد بن صالح

عثيمين» رَحِمَهُ اللهُ: هل التسمية في الوضوء واجبة؟

فأجاب رَحِمَهُ اللهُ: «التسمية في الوضوء ليست واجبة ولكنها سنة وذلك لأنَّ في ثبوت حديثها نظرٌ. فقد قال الإمام «أحمد» رَحِمَهُ اللهُ: «إنه لا يثبت في هذا الباب شيء» والإمام «أحمد» - كما هو معلوم لدى الجميع - من أئمة هذا الشأن ومن حفاظ هذا الشأن، فإذا قال إنه لم يثبت في هذا الباب شيء، فإن حديثها يبقى في النفس منه شيء، وإذا كان في ثبوته نظر؛ فإن الإنسان لا يسوغ لنفسه أن يلزم عباد الله بما لم يثبت عن رسول الله ﷺ ولذلك أرى أن التسمية في الوضوء سنة، لكن من ثبت عنده الحديث وجب عليه القول بموجبه، وهو أن التسمية واجبة، لأنَّ قوله: «لا وضوء» الصحيح أنه نفي للصحة وليس نفياً للكمال.» [مجموع

الفتاوى ٤/١١٦، ١١٧ للعثيمين وفتاوى المرأة المسلمة ١/٢٠٢].

لنا وقفة مع هذا القول الزكي، الذي من تفحصه وجد فيه الدرر الثمين، فقله: «إنه لا يثبت في هذا الباب شيء» لا حرج ولا ضير فيه، طالما أخذ بقول إمامه في الفروع، لأنه أعلم منه في هذا الباب، وذو دراية واسعة به، من أئمة الدنيا في علم «الحديث»، يعتمد على «الكتاب» و«السنة» وأقوال «الصحابة» رَحِمَهُمُ اللهُ، يقول بالنص ويدعو إليه ولو خالفته الدنيا بأسرها، يكره الذي إن عرضناه على حمار لأباه؛ «الزُّبالة العقلية» و«النخالة الفكرية» ويبدع أصحابها.

فهو إمام في ثمان خصال شهد له بها أصحاب الفضل والعلم والنهى.

قال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: «أحمد إمام في ثمان خصال: إمام في

«الحديث»، إمام في «الفقه»، إمام في «اللغة»، إمام في «القرآن»، إمام في «الفقر»، إمام في «الزهد»، إمام في «الورع»، إمام في «السنة». لكن مع كل هذه الخصال الحميدة، التي من النادر أن تتوفر في أحد اليوم، بل تكاد أن تكون معدومة إلى يوم الدين، والسبب أن صاحبها كان قريباً من النبع الصافي الذي كلما بعد به العهد أُلحد فيه، تعزب عنه سنن.

فهذا الحنبلي في الفروع لم يبرأ إمامه من ذلك، بل قال: «لكن من ثبت عنده الحديث وجب القول بموجبه».

لماذا قال هذا وهو «حنبلي» رَحِمَهُ اللهُ؟!

أيقول هذا متعصب كما يقول الشيخ «الألباني» رَحِمَهُ اللهُ؟!

لأن مدرسة «فقه الدليل» - التي هي قبلة لمدرسة النص -، علمته ذلك، لأنه ترعرع في أحضانها وتعلم من إمامه في الفروع: «أنه من استبان له سنة رسول الله لم يكن يدعها لقول أحد، ولا عبرة بقول أحد في مخالفة النص».

ورأى إمامه «لم يلتفت إلى خلاف «عمر» في المبتوتة لحديث «فاطمة بنت قيس»، ولا إلى خلافه في التيمم للجنب لحديث «عمار ابن ياسر»، ولا خلاف في أستدامة المحرم الطيب الذي تطيب به قبل إحرامه لصحة حديث «عائشة» في ذلك،... وكذلك لم يلتفت إلى قول «علي» و«عثمان» و«طلحة» و«أبي أيوب» و«أبي بن كعب» في الغسل من الإكسال لصحة حديث «عائشة» أنها فعلته هي ورسول الله ﷺ فأغتسلا،...» [إعلام الموقعين ١ / ٢٤ لابن القيم].

فنحن نقول لهذا الحنبلي في الفروع، السلفي القح في الأصول، المبرأ من التعصب، لقد ثبتت «التسمية» في الوضوء بأسانيد صحيحة وقال بها جمع من «الأئمة»، ولقد صحح بعضها الذي نساجل بينك وبينه، وقد جمعت في جزء مفرد موسوم بـ«كشف المخبوء بثبوت التسمية عند الوضوء»؛ «لأبي إسحاق الحويني».

لكن لنا وقفة مع الدر الثمين، المبتوث في قوله: «لأنَّ قوله: «لا وضوء» الصحيح أنه نفي للصحة وليس نفيًا للكمال». لماذا قال هذا وهو حنبلي في الفروع متعصب على قول العلامة «الألباني»؟! لأنَّ مدرسة «فقه الدليل» - التي ترعرع في أحضانها - علمته أن «لا» النافية عند «العرب» كافة، تفيد النفي والتبرئة جملة «إلا أن يأتي دليل من نص آخر أو ضرورة حس على خلاف ذلك» [المحلى ١٤/٢ لابن حزم].

فمدرسة «فقه الدليل» علمته، أنَّ «الحقيقة الشرعية» لا تنتفي لنفي مستحب فيها، وإنما تنتفي لنفي ركن من أركانها، أو جزء من أجزائها، كقوله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لا إيمان لمن لا أمانة له» [إتحاف الخيرة المهرة رقم ٢١٣ للبوصيري] وقوله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لا صلاة لمن لا وضوء له» [صحيح سنن أبي داود رقم ١٠١] وقوله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه» [صحيح سنن أبي داود رقم ١٠٢] وقوله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لا صلاة لمن لا يقرأ بفاتحة الكتاب» [البخاري رقم ٧٥٦ ومسلم رقم ٣٩٤] ونظير هذا كثير في كتاب الله وسنة رسوله، وهذا هو المعهود من كلام «العرب»، ومن رعد وبرق وهز الأكتاف فليأتنا بالدليل.

يقول الحنبلي في الفروع السلفي القح في الأصول رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ونفي

الشيء، له ثلاث حالات: فالأصل أنه نفي للوجود، وذلك مثل: «لا إيمان لعابد صنم» فإن منع مانع من نفي الوجود؛ فهو نفي للصحة، مثل: «لا صلاة بغير وضوء»، فإن منع مانع من نفي الصحة؛ فهو نفي للكمال مثل «لا صلاة بحضرة الطعام...» [القول المفيد ٢/٦٤٣].

لكن أنظروا أيها المنصفون إلى هذا الحنبلي في الفروع السلفي القح في الأصول، المبرأ مما وسم به من تعصب لما جاءت «لا» النافية التي تفيد التبرئة جملة بنقل صحيح، ومن شك في نقلها كفر بالإجماع، بل لا شك في كفر من لم يكفره، في قوله - تعالى - : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النِّسَاءُ].

يقول فيها رَحِمَهُ اللهُ: «وهؤلاء المحكمون للقوانين لا يحكمونها في قضية معينة خالفوا فيها «الكتاب» و«السنة»، لهوى أو لظلم، ولكنهم استبدلوا الدين بهذه «القوانين»، جعلوا هذا «القانون» يحل محل شريعة الله، وهذا كفر حتى لو صلوا وصاموا وتصدقوا وحجوا، فهم كفار ما داموا عدلوا عن حكم الله - وهم يعلمون بحكم الله - إلى هذه «القوانين الوضعية» المخالفة له.

فلا تستغرب إذا قلنا: من استبدل شريعة الله بغيرها من «القوانين» فإنه يكفر ولو صام وصلّى؛ لأنّ الكفر ببعض الكتاب كفر بالكتاب كلّهُ، فالشرع لا يتبعض، إما أن تؤمن به جميعاً، وإما أن تكفر به جميعاً، وإذا آمنت ببعض وكفرت ببعض، فأنت كافر بالجميع، لأنّ حالك تقول إنك لا تؤمن بما يخالف هواك.

وأما ما خالف هواك فلا تؤمن به. هذا هو الكفر. فأنت بذلك أتبعته الهوى، وأتخذت هواك إلهاً من الله. [شرح رياض الصالحين ٣/ ٣١٢ لمحمد بن صالح عثيمين].

فلقد كفرهم بهذا «العمل المجرد»؛ أستبدال القوانين بالشرعية، دون النظر إلى أعتقادهم، لكن ماذا يقول شيخ الأثرية العلامة «الألباني» رَحِمَهُ اللهُ، في «لا» النافية التي جاءت في حديث التسمية في الوضوء و«لا» التي جاءت بالنقل الصحيح في «الآية (٦٥)» من سورة «التَّائِبَاتِ»؟

يقول رَحِمَهُ اللهُ في الأولى - لما ردَّ على «سيد سابق» رَحِمَهُ اللهُ في «تمام المنة على فقه السنة ص ٨٩» - : «قلت: أقوى ما ورد فيها حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله». له ثلاث طرق وشواهد كثيرة أشرت إليها في «صحيح سنن أبي داود رقم ٩٠»، فإذا كان «المؤلف» قد أترف بأن الحديث قوي، فيلزمه أن يقول بما يدل عليه ظاهره، ألا وهو وجوب «التسمية»، ولا دليل يقتضي الخروج عن ظاهره إلى القول بأن الأمر فيه للاستحباب فقط، فثبت الوجوب، وهو مذهب «الظاهرية»، و«إسحاق»، وإحدى الروايتين عن «أحمد»، وأختره «صديق خان»، و«الشوكاني»، وهو الحق إن شاء الله تعالى، وراجع له «السيك الجرار ١/ ٧٦، ٧٧».

قلنا: أصبت وأسكنك الله فسيح جنانه، لقد عملت بالظاهر الذي حثَّ عليه أصحاب مدرسة «فقه الدليل»، بل هو عمل «الصحاب» قاطبة حتى يأتي ظاهر آخر يصرفه إلى الظاهر المراد، والحديث يدل على أن «التسمية» شرط في صحة الباقي.

يقول العلامة الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ: «والأحاديث تدل على وجوب «التسمية» في الوضوء، لأنَّ الظاهر أنَّ النفي لكونها أقرب إلى الذات وأكثر لزومًا للحقيقة فيستلزم عدمها عدم الذات، وما ليس بصحيح لا يجزىء ولا يقبل ولا يعتد به» [نيل الأوطار ١/ ١٨٠].

ولقد أحسن «وليَّ الله الدهلوي» القول، لما لم يتبين له صحة حديث «التسمية» لأنَّ بعض أهل الاختصاص والمعرفة بالحديث لم يصححوه، فأراد أن يثبته بتأويل لكن صحة المدرسة؛ مدرسة «فقه الدليل» منعتة أن يقول بذلك.

قال رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «ويمكن أن يجمع بين الوجهين بأن المراد هو التذكر بالقلب، فإن العبادات لا تقبل إلا بالنية، وحينئذ يكون صيغة «لا وضوء» على ظاهرها... ويحتمل أن يكون المعنى لا يكمل الوضوء لكن لا أرضى مثل هذا التأويل، فإنه من التأويل البعيد الذي يعود بالمخالفة على اللفظ.» [حجة الله البالغة ١/ ٣٩٥].

ويقول - الذي نساجل بينك وبينه - رَحِمَهُ اللهُ: «العمل بالظاهر واجب إلا بدليل يصرفه عن ظاهره لأنَّ هذه طريق السلف» [الأصول من علم الأصول ص ٥٨].

لكن ما يقول شيخ الأثرية - العلامة «الألباني» - رَحِمَهُ اللهُ، في الظاهر الذي هو أوضح من حديث «التسمية» وأصح نقلاً في قوله - تعالى - ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [النساء: ١٥].

يقول رَحِمَهُ اللهُ: «أنا لا أزال أقول الذي بدّل إذا صح هذا التعبير، أي: إذا أقام «القوانين الوضعية» وأقام «الشريعة الإسلامية» كلها تبني

القانون «الإفرنجي» أو «السويسري» أو «...» إلخ وأعرض عن الشريعة الإسلامية بالكلية.

جوابه هو ما سبق تمامًا إن كان يتبنى ذلك إستحلالاً قلباً، وليس أتباعاً لهوى مثلاً محافظة على الكرسي، محافظة على السلطة والرياسة ونحو ذلك» [فتاوى الألباني ص ٥٨٠، ٥٨١].

قلت: يا شيخ لقد أسأت قولاً وأضطربت فعلاً، هلا أخبرتنا كيف وقع لك هذا الفهم؟!

فالمتروك في هذه «الآية» شرط في صحة الباقي، فلقد أثبت الشيء ونفيت ملزومه، دعوت إلى العمل بالظاهر في حديث «التسمية» لأنه يفيد الوجوب، وأبطلته ههنا، وهو أصح منه وأؤكد، بل هو «النص الذي لا يحتمل تأويلاً ولا جاء نص يخرج عن ظاهر أصلاً ولا جاء برهان بتخصيصه في بعض وجوه الإيمان.» [الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/٢٦٩ لابن حزم].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ - في هذه «لا» النافية الذي لم يأت برهان يخصصها - ما لفظه: «فجعل الله هذه الأمور شرطاً في ثبوت حكم الإيمان، فثبت أن الإيمان المعرفة بشرائط لا يكون معتداً به دونها» [مجموعة الفتاوى ٧/٩٨ ط/ ج ١٥٠ ط/ ق].

هلا أخبرتنا يا شيخ ما هو الفرق بين اللائين النافيتين؟!

فهل «الأولى» تنفي و«الثانية» تثبت؟!

أليس هذا إلحاد في المعهود من كلام «العرب»؟!

أم هو الميل عن الدليل، والطلب له مستنكر التأويلات؟!

فهل «لا» الأولى نفت حقيقة المسمى و«لا» الثانية نفت الكمال والحقيقة اللفظية فيهما جميعاً؟!

فما الموجب للخروج عنها؟! وهذه مخالفة وجناية على «اللفظ»، ولنفرض صحة ما ذهبت إليه وهو باطل قطعاً.

قلنا: لقد صححت حديثاً في سلسلتك الصحيحة الماتعة ٤ / ٥٤٥ هذا متنه: «إذا أنت قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، فإنه لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا إيمان لمن لا صلاة له».

أخبرنا يا شيخ عن «لا» الأولى، هل هو نفي لحقيقة المسمى؟ لأنّ «الحقيقة الشرعية» لا تنتفي لنفي مستحب فيها، وإنما تنتفي لنفي ركن من أركانها أو جزء من أجزائها، أم نفي كمال؟ وهذا باطل قطعاً، بل من قال: النفي للكمال فهو كفر مجرد، وما نظنك تقول بهذا وعفاك الله منه، فإذا كنت أبطلت الوضوء بدون التسمية، فكيف لا تبطل الصلاة بدونه؟ فالوضوء شرط في صحة الباقي.

لكن أخبرنا عن «لا» الثانية، هل النفي فيها لحقيقة المسمى - أعني: الإيمان - ، أم النفي للكمال؟! بالطبع النفي عندك للكمال، لأنك لا تكفر تارك الصلاة، وتسمي الذي كفره إما بحنبلي متعصب أو خارجي مفرط، لكن تفريقك بين اللاتين بغير موجب، وهذا ما لا سبيل لك، وللأثرية إلى رده، فأنتم مطالبون بدليل التفريق ولن تجدوا إلى ذلك سبيلاً، فإما أن تقولوا النفي فيهما للكمال، وإما أن تقولوا النفي فيهما للحقيقة.

فالواجب على العالم أو المتصدر للتحقيق ترك مذهبه ليوافق

«الآية» و«الحديث»، لا تأويل «الآية» و«الحديث» ليوافق مذهبه. والحديث الذي صححته، حجة عليك لما طالبت العلامة «أبن القيم» رَحِمَهُ اللهُ، في سلسلتك الماتعة «المجلد السابع القسم الأول ص ١٣٧» قلت: «وإن كل من تأمل جوابه على هذا التساؤل - أي: هل الصلاة شرط لصحة الإيمان؟ - يلاحظ أنه حاد عنه إلى القول بأن الأعمال الصالحة لا تقبل إلا بالصلاة، فأين الجواب عن كون الصلاة شرطًا لصحة الإيمان؟ أي: ليس فقط شرط كمال؟ فإن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند «أهل السنة»؛ خلافًا للخوارج والمعتزلة القائلين بتخليد أهل الكبائر في النار؛ مع تصريح «الخوارج» بتكفيرهم، فلو قال قائل: بأن الصلاة شرط لصحة الإيمان، وأن تاركها مخلد في النار؛ فقد ألتقى مع «الخوارج» في بعض قولهم هذا، وأخطر من ذلك أنه خالف حديث الشفاعة هذا كما تقدم بيانه».

فمن تدبر هذا القول، علم أنَّ الشيخ يخالف الحجة والبرهان، ويخبر بما تحيله بدائه الأذهان، لأنه ليس له على الحجة تعويل، وعلى ما وافق المذهب يميل. فقولك: «فأين الجواب عن كون الصلاة شرطًا لصحة الإيمان؟».

قلنا: الحجة فيما صححته من الحديث الذي في «المجلد ٤ / ٥٤٥»: «إذا أنت قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، فإنه لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا إيمان لمن لا صلاة له».

فنحن نطالبك كما طالبت «سيد سابق» بالعمل بالظاهر ونقول لك لا تحيد عنه كما قلت «لابن القيم»، وهذا هو الحق، لأنَّ خروجك

عن الحقيقة في الشطر الثاني، مخالفة ومجازفة وجناية كبرى على النصوص، ورمياً بما أصلته في كتبك وراء الظهر، فإذا كانت «الصلاة» شرط كمال كما قلت، فلزمك أن تقول في «الوضوء» شرط كمال، لأنَّ التفريق بين اللاتين المتمثلتين من أقبح المحال، فأنت ملزم بقول واحدٍ إما أن تقول للعلامة «أبن القيم» رَحِمَهُ اللهُ، لقد أصبت، إنَّ الصلاة شرط في صحة الإيمان بدلالة هذا الحديث، وإما أن تخطأه، وتقول في شطره الأول شرط كمال، وتعلم أنَّ هذا كفر مجرد من أجازته، لأنه إنكار معلوم من الدين بالضرورة، ومخالفة للأحاديث الصحيحة وإجماع الصحابة.

وقولك الخطير «فإنَّ الأعمال الصالحة كلها شرط كمال» يوجب عليك أن تقول: في حب الله شرط كمال، وحب رسوله شرط كمال، وموالاته أولياء الله شرط كمال، ومحبة الشريعة شرط كمال، لأنها كلها من الأعمال الصالحة.

ولازم القول عندك، أنه من الممكن أن يبغيض الله ورسوله ويكره شريعته ويعادى أولياءه مع التفويت لشرط الكمال فقط، ولاشك هذا كفر صراح، وإن قلت: معاذ الله أن نقول في هذا شرط كمال، قلنا: أليس هذا من الأعمال الصالحة؟!

لأنك قلت: «كلها شرط كمال عند أهل السنة» وكل من صيغ العموم، فإن قلت: هذا «عمل القلب»، إنما أقصد العمل الظاهر، قلنا: الظاهر عمدة الباطن لازم له لا ينفك عنه البتة، فأختر لنفسك ما شئت، فأنت: ولجت جحر ضب لا تحسد عليه.

لكن نعلم ما سوف تقول، من المجازفة في القول الذي يعود على اللفظ بالمخالفة، وتحريف للمعهود من كلام «العرب»، تقول: «لا» الأولى تفيد النفي والتبرئة جملة، ومن لم يتوضأ للصلاة، فالصلاة باطلة، والواو للعطف، وكل عطف على مخالفة المذهب مرر وأذهب، وتلتقي مع الكرخي لما قال: «كل آية تخالف ما عليه أصحابنا فهي مؤولة أو منسوخة، وكل حديث كذلك فهو مؤول أو منسوخ» [تاريخ التشريع الإسلامي ص ٢١٩ للخضري].

أما قولك: «فإن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند أهل السنّة».

قلنا: الذين تسميهم أهل السنّة: هم «الطحاوي» و«البيهقي»، و«...» و«أبن حجر»، و«الهيثمي»، و«السخاوي»، و«الإيجي»، و«أبو عذبة»، و... والأثرية - طائفة المرجئة الجدد - ، وهؤلاء يدخلون فيه من جهة العموم، أما من جهة الخصوص، لا يدخلون فيه، لأنهم مرجئة مبتدعة لهم أو ابد لم يسبقوا إليها، بنوها على شبهات فاسدة وحجج عن الحق حائدة، «فكان ما دفعوا به أهل البدع من أصول مبتدعة باطلة وافقوهم عليها، أو أصول مبتدعة باطلة قاتلوهم فيها، ضلّة من الرأي، وغبنًا فيه وخدعة من الشيطان، بل الحق أنهم لا يوافقون على الباطل، ولا يقابل باطلهم بباطل.» [درء تعارض العقل والنقل ٤/٢٣ لابن تيمية].

«وإنما الحق أن لا يوافق المبطل على باطل أصلاً، ولا يدفع باطل أصلاً فيلزم المؤمن الحق، وهو ما بعث الله به رسوله ﷺ، ولا يخرج عنه إلى باطل يخالفه: موافقة لمن قاله، ولا معارضة بالباطل

لمن قال باطلاً. وكلا الأمرين يستلزم معارضة منصوصات «الكتاب» و«السنة» بما يناقض ذلك، وإن كان لا يظهر ذلك في بادي الرأي. [درء تعارض العقل والنقل ٤/ ٢٤ لابن تيمية].

وهؤلاء الذين تسميهم أهل السنة وتأثرت بأقوالهم قابلوا الفاسد بالفاسد، وردوا البدعة بالبدعة، فكانوا لا للأصول حققوا، ولا للخصوم أسكتوا...» [مسألة الإيمان في كفتي الميزان ص ٣١١ - ٣٢٢].

ذكرنا «المساجلة العلمية» كاملة لتعلم الفرق بين «الحنابلة» الغالية - على قول شيخك العلامة «الألباني» رَحِمَهُ اللهُ - الذي كلما أجتريت وبعرت تمتع بذاك الاجترار والإبعار - و«الأثرية» المقتصدة - زعموا - في دعامة الدين - أعني: «مسألة الإيمان» - ، مع أن التلمذة ليست صكّ بياض عن العصمة من «البدعة»، وإنما القريحة في فهم العلوم الصحيحة، الاستعانة بالأفهام، وعدم جعلها الفيصل في الأحكام، والاحتجاج لكلام العالم بالدليل الهادم؛ إذا ألقى عليه الشبهات - وليس الاحتجاج به.

ألم تر كيف تتلمذ «جهم بن صفوان» الزنديق على «وهب بن منبه» رَحِمَهُ اللهُ؟! فهل كانت التلمذة عاصمة؟! بالرغم أنه كان يقول له دائماً: يا جهم أقصر! والله لو لم يصف الله - تعالى - ما وصف به نفسه ما قلنا ذلك!! تماماً كما قيل لك - على السنة العلماء - : «ألزم حدك، وأعرف قدرك، تثبت قدمك»، فلم تفعل، فماذا جرى بعد؟!!

هو التحذير من كتبك، والتعرية لمذهبك المشين، والانتداب لفتنتك التي ضربت الآفاق؛ حتى وُسم صاحب «قح السنة» بالبدعة -

وهو مشمّر في دحرها السّاعد والسّاق -، ولو كنت لبيبا لأكتفيك بتلك
النصائح والبعء عن موطن الفصائح، ولكن هي كما قال الشاعر:
وَمَنْ يَكْ ذَا فَمِ مُرِّ مَرِيضٍ يَجِدُ مُرًّا بِهِ الْمَاءِ الزُّلَالَا
أما قولك: «وتقريرهم الجليّ الواضح، في أنّ: «الإيمان قولٌ،
وعملٌ، وأعتقادٌ» - رحمهم الله أجمعين».

قلتُ: فهل قال أئمة السلف: أنّ العمل أساسٌ في الإيمان؟!
فلم لا تكتفي بما قالوه وأنتهوا إليه؟! أهو العلم والدراسة، ثم
البعء بعدها الشغابة والسخافة؟!
أتظن بأنك تستخفنا بهذه الشغبيات السّاقطة، والجدليات
الهابطة؟!!

٥- يقول علي حلي - الأثري بين المعكوفتين - ما لفظه: «والكافر
من كَفَّرَ الله ورسوله...».

الكشف:

قال أبو عزيز عبد الإله الحسنی - عفا الله عنه - : لقد كَفَّرَ المولى -
سبحانه - المستهزئين وقال: ﴿قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [البقرة: ٦٦]. فهل
تكفّرهم؟!!

فإن قلت: أتراني زنديقاً!! كيف لا أكفر من كفّرهم المولى -
سبحانه - !!؟

قلنا: صدقناك ولا تغضب!!

قلنا: فيما كفّرهم المولى - سبحانه - ؟!

فإن قلت: بالاستهزاء.

قلنا: الاستهزاء ماذا نفى عنهم؟!

فإن قلت: «التصديق».

قلنا: كفرت بالله عينًا - إن لم تتب من ذلك - ؛ لتكذيبك المولى - سبحانه تعالى - لما وصفهم بالإيمان ابتداءً؛ فلو كان كما قلت: لانتفى عنهم الإسلام بذلك تمامًا كما قال الله - تعالى - في حق المنافقين: ﴿وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ [البقرة: ٢١٧]؛ فلقد كان لهم إيمان حمل على الخروج إلى الغزاة مع النبي ﷺ.

فإن رجعت إلى رشدك بعد ذلك وقلت: أنتفى عنهم «التعظيم».

قلنا: «التعظيم» من أي قسم في «القلب»؟!؛ لأنك تبت ورجعت إلى القول بأن «الإيمان قولٌ وعملٌ».

فإن قلت: وهل يجهل أحد هذا؟! فهو من القسم «العملي» الذي في «القلب».

قلنا إذن: أنتفاء «عمل القلب» ينتفي به الإيمان.

فإن قلت: نعم!! بالطبع ومن يقول غير ذلك فهو مبتدع مرجىء - قطع الله دابره - ؛ لتعديده على حقيقة الإيمان.

قلنا: نشكرك على هذا الاعتقاد السليم، لكن أخبرنا عن هذه

العقدة؟!!!

فإن قلت: وما هي.

قلنا: نحن لم نشق على قلبه لنعرف هل الإيمان بقي أم أنتفى؟!!

فقد نكون ظلمناه في ذلك ونحن لا نشعر.

فإن قلت: ويحكم!! ماذا تقولون؟! فلقد كفرهم الله - تعالى

- بالقول الظاهر فقط ولم يعذرهم في تعليلهم، وقد علم أنهم كانوا مؤمنين حقًا، وعلم أنهم قالوا قولاً لم يعتقدوه بتاتاً - وإنما كان حديث طريق لقطع الملل فقط - ومع هذا نفى عنهم الإيمان.

قلنا إذن نقول - كما أرشدتنا إلى هذا الخير - : الظواهر دلائل على البواطن للحقيقة الإيمانية المركبة من «أعتقاد» و«أنقياد»؛ فالتعظيم «إجلال» والاستهزاء «أستخفاف»، والصدّ يحل محل الصدّ؛ فإنا نتعامل مع الناس فقط بما يصدر عنهم؛ لأننا نقرّر بذلك الحقيقة الإيمانية المركبة التي يكون من خلالها التعامل مع الناس، يحكم في ذلك كله «الظاهر» فقط، ولم يطلب منا المولى - سبحانه - شقّ صدورهم لنعلم ما يظنون.

ونقول كما قال السلف ومنهم الإمام «أبن حزم» - لما تعرّض لتفسير قوله - تعالى - : ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَبْهُ، مُطْمَئِنُّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [التكوير: ١٠٦]. ما لفظه: «خرج من ثبت إكراهه عن أن يكون بإظهار الكفر كافرًا إلى رخصة الله - تعالى - والثبات على الإيمان وبقي من أظهر الكفر لا «قارئًا» ولا «شاهدًا» ولا «حاكيًا» ولا «مكرها» على وجوب الكفر له بإجماع الأمة على الحكم له بحكم الكفر وبحكم رسول الله ﷺ بذلك، وبنص القرآن على من قال كلمة الكفر أنه كافرٌ وليس قول الله - عزّ وجلّ - ﴿وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا﴾ على ما ظنوه من أعتقاد الكفر فقط، بل كل من نطق بالكلام الذي يحكم لقائله عند أهل الإسلام بحكم الكفر لا

«قارئاً» ولا «شاهدًا» ولا «حاكيًا» ولا «مكرهًا» فقد شرح بالكفر صدرًا بمعنى: أنه شرح صدره لقبول الكفر المحرم على أهل الإسلام وعلى أهل الكفر أن يقولوه وسواء أعتقدوه أو لم يعتقدوه. [الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/٢٢٩، ٢٣٠].

ونقول كما قال الإمام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «وبالجملة فمن قال أو فعل ما هو كفرٌ كفر بذلك وإن لم يقصد أن يكون كافرًا؛ إذ لا يكاد يقصد الكفر أحدٌ إلا ما شاء الله.» [الصارم المسلول على شاتم الرسول ٢/٣٣٩].

إذن: إذا ظهرت الظواهر الناقضة لأصل الدين حكمنّا على صاحبها بالرّدّة بغير النظر إلى «الاعتقاد»؛ فلا نقول له: هل أنت مصدّق بها أم لا. وعلّمنا بذلك أنّ الإيمان المنتفي عنه لا يستلزم نفي القسم «القولِي» الذي في القلب؛ الذي منه «الإقرار» و«التصديق».

إذن: من قال في السّاب لله ورسوله وشريعته، والمستهزىء بهم؛ صاحب سوء تربية، يحتاج إلى عصاة أو عصايتين فقط، ووقف في تكفيره بهذه الظواهر، وقال بإمكان مخالفتها للبواطن، نقول له: أنتهي أيها الجهمي من اعتقادك السّمي الحمي المهون من شعائر الله، ونبصم له بـ«التّجهّم» و«الإرجاء» ونقول - لمن دافع عنه - أدرج هذا ليس بعشك. فهل توافقنا في هذا؟!!

والله ما خرجنا قيد أنملة عمّا أمرنا الله به أتجاه من فعل ذلك، ونقول - لمن يريد قتل هذا الساب والمستهزىء - كما قال ابن حبيب المالكي رَحِمَهُ اللهُ - تعالى - : «دمه في عنقي، أيشتم ربًّا عبدناه ثم لا نتصر

له؟ إنا إذا لعبيد سوء ما نحن له بعبادين» [تحاف أهل الوفا بتهذيب كتاب الشفاص ٥٤٩، ٥٥٠ ونسيم الرياض ٦/٣٩٩، ٤٠٠]. ونبكي كما بكى، لئلا يجد المنتقم لربّه ولرسوله العطف والحنان أتجاه المقترف لتلك القبائح المخزية - والعياذ باللّه - .

٦- يقول علي حلي - الأثري بين المعكوفتين - ما لفظه: «وأكرر القول مع شيخ الإسلام «أبن تيمية» رَحِمَهُ اللهُ قولة - في هذا الباب - : الإيمان عند أهل السنّة والجماعة: قولٌ وعملٌ - كما دلّ عليه الكتاب والسنّة، وأجمع عليه السلف، وعلى ما هو مقرر فيه موضعه:

فالقول: تصديق الرسول.

والعمل: تصديق القول.

فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمناً. والقول الذي يصير به مؤمناً قول مخصوص، وهو الشهادتان. فكذلك العمل هو الصلاة».

الكشف:

قال أبو عَزِيز عبد الإله الحسني - عفا الله عنه - : لقد قال شيخ الإسلام «أبن تيمية» رَحِمَهُ اللهُ أقوالاً كثيرة في «ماهية الإيمان» وفي مسألة «الاسم والحكم»، إني على يقين - متى صادمتك - شأناتها لسابرية أعتقادك.

فقد يقول قال: أتيح له فرصة التّوبة، وأحسن الظنّ به.

قلت: حسن الظنّ - لمجهول «الحال» و«العين» - عقيدة «أهل السنّة»، حتّى يأتي ما يدفع ذلك الحسن، وهذا في «علي حلي» - قطع

اللّه دابره - لا يتحقق لروغانه ولقّه ودورانه، والصّغط على القلم، وكثرة الاجترار للألفاظ الموهمة لأكثر من معنى في باب «المعتقد».

وعلى كلّ سننزل إلى ما يريده منّا طري العود من الحسن بالظن - وإن كان في هذا الدّعي يعتبر سداجة - ، ولنقول له: سوف نعرض عن كل الألفاظ الموجودة - لشيخ الإسلام «أبن تيمية» رَحِمَهُ اللهُ - المبتوثة في عدّة مواطن؛ ونكتفي بالموطن الذي أتيت منه بتلك الألفاظ؛ وقلت: «وأكرر القول مع شيخ الإسلام...»؛ فنعرضها ولنرى هل تأخذ بها أم هو كل ما خالف المذهب مرّر وأذهب!!؟

يقول شيخ الإسلام أبن تيمية رَحِمَهُ اللهُ - في نفس المواطن - ما لفظه: «فإن حقيقة الدّين هو «الطاعة» و«الانقياد»، وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط، فمن لم يفعل لله شيئاً فما دان لله ديناً، ومن لا دين له فهو كافراً» [شرح العمدة ص ٨٦].

فلقد أخبر شيخ الإسلام «أبن تيمية» أنّ حقيقة الدّين تتم بـ«الفعل» لا بـ«القول» فقط، فالفعل وحده هو المعبر عن حقيقة الدّين؛ للحقيقة الإيمانية المركبة من «أعتقاد» و«أنقياد»، وذلك أننا لو رأينا إنساناً يصلي فهل يصح منا أن نقول له: هل أنت مسلم؟ بالطبع لا. وهذا موافق لما أمرنا النبي ﷺ بقول: «من صلى صلاتنا وأستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا، فذلك مسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله، فلا تخفروا الله في ذمته» [البخاري رقم ٥٥٦٣].

فلم يقل النبي ﷺ: من قال قولنا فهو مسلم؛ فلقد جعل الإفصاح عن الإسلام بالفعال وليس بالأقوال.

ثم لم يقل النبي ﷺ هو مؤمن، فعلمنا حينها أن الإيمان غير الإسلام، وعلمنا أن «الصلاة» هي الدلالة القطعية للدخول في الإسلام، فمن لم يأت بها فليس بمسلم؛ لقوله ﷺ لمحجن الديلي: «ألست برجل مسلم؟!» - لما رآه لم يصل مع الجماعة - [موطأ مالك رقم ٢٧٢ وصحيح سنن النسائي رقم ٨٥٦].

يقول ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ - في فقه هذا الحديث - ما لفظه: «في هذا الحديث وجوه من الفقه: أحدها: قوله ﷺ لمحجن الديلي: ما منعك أن تصلي مع الناس؟ ألست برجل مسلم؟ وفي هذا والله أعلم دليل على أن من لا يصلي ليس بمسلم - إلى أن قال -: وتقرير هذا الخطاب في هذا الحديث: أن أحدًا لا يكون مسلمًا إلا أن يصلي، فمن لم يصل فليس بمسلم.» [التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٢/٣٦٧، ٣٦٨].

بخلاف من رأينا عليه «القميص» وتقصير «الثوب» وطول «اللحي»، ولم نره يصلي، فتشكك فيه حينئذٍ، ولو كان هذا كافيًا - في إظهار الإسلام والحكم لأصحابه به -، لحكمنا ليهود «اليمن» بذلك، فلحاهم طويلة، وثيابهم وأقمصتهم مقصرة، ونسأؤهم منقبات ولا أقول محجبات، - يعني: الشرعية في الجلباب - .

فهل تتبنى قول شيخ الإسلام «أبن تيمية» هذا؛ برغم إنه بعد «أربعة أسطر» من الكلام الذي شاركت فيه شيخ الإسلام «أبن تيمية» رَحِمَهُ اللهُ وقلت: «وأكرر القول...؟!»

فهل أبصرته أم لم تبصره؟! أم ضرب على «القلب» جلباب الهوى، والثفور - نفور الوحوش - من الأقوال الممتنة، والصرائح

المدعّمة؟!!

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «قال الإمام أحمد: إذا قال: لا أصلي فهو كافر، نصّ على أنه لا يرث ولا يورث ويكون حكمه حكم المرتد في جميع أموره، بحيث لا يغسل ولا يصلّي عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين، إلا أنه لا يسقط عليه شيء من الصلوات، وإن أسقطناها عن المرتد، لأنه كفر بتركها، فلو سقطت عنه لزال سبب كفره، وإذا صلّي بعد الامتناع عاد بذلك إلى الإسلام من الرّدّة وصحّت صلاته، وإن كان الكافر الأصلي لا تصح صلاته قبل «الشهادتين»، لأنّ هذا كفره بترك «فعل»، فإذا فعله عاد إلى الإسلام، كما أنّ من كفره بترك «الإقرار»، إذا أتى بالإقرار عاد إلى الإسلام.» [شرح العمدة ص ٩١، ٩٢].

فهل رأيت هذا النص في «شرح العمدة» أم لم تره؟!!

فتدبّر في قول ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «لأنه كفر بتركها» فلم يقل لأنه كفر بجحدها، فلقد كفره بالفعل فقط بغير النظر إلى الاعتقاد، فهل تقول بما قال وتحكم - لتارك الصلاة - بما حكم أم تضعه في خانة «الحنابلة الغلاة» كما قال شيخك العلامة «الألباني»، وتتمتع بذلك؟!!

وتدبّر أيها السّاقط في حمأة «الإرجاء» الخبيث - الذي هو أخبث الأهواء على الإطلاق - في قوله: «وإذا صلّي بعد الامتناع عاد بذلك إلى الإسلام من الرّدّة».

فشيخ الإسلام «ابن تيمية» حكم بالرّدّة بالامتناع عن الفعل فقط، وليس بالجحود، وجعل المعاودة إلى الإسلام بالصلاة فقط - أعني:

حقيقة الدين المتمثلة في الانقياد بالأفعال - .

فهل تتبني ما حققه أم تولّه الدُّبر، وتنفر إلى زريبة «الإرجاء» تجتر وتبعر؟! فوالله نحن لا نتهمك بل نسألك عن هذا لنعرف صدق توبتك، أهى صحيحة أم شنان للقريحة؟!!

وتدبر في قوله كذلك: «وإن كان الكافر الأصلي لا تصح صلاته قبل «الشهادتين»، لأنّ هذا كفره بترك «فعل»، فإذا فعله عاد إلى الإسلام، كما أنّ من كفره بترك «الإقرار»، إذا أتى بالإقرار عاد إلى الإسلام». فلقد فرّق شيخ الإسلام «أبن تيمية» رَحِمَهُ اللهُ بين من كفر بترك «فعل»، وبين من كفر بترك «قول».

فهل تبصر ذلك جيداً أم رانّ القلوب ضرب حجابها؟! فإذا نفرت من هذه القريحة في العلوم الصحيحة، فنحن نطالبك بعدم تبني قوله «الأول»؛ لأنّ هذا - بعينه - هو التفسير لقوله: «والعمل تصديق القول. فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمناً»، ونقول لك: لا تتخبر في الأقوال لتبني المحال، ودع هذا القول البهي، لصاحب الاعتقاد الزكي؛ الذي لا يتخبر في الأقوال، لينتقل من حال إلى حال، ويعلم أنّ إجمال العالم، يحمل على ما زبّره - في موضع آخر - بالدليل الهادم، فهذه هي الطريقة السنيّة في فهم تحقيقات العلماء البهيّة.

٧- يقول علي حليبي - الأثري بين المعكوفتين - ما لفظه: «أما القول بتكفير تارك الصلاة - أو عدمه - : فكل ذلك من مسائل الاجتهاد السني المعبر ضمن أقوال أهل السنّة والجماعة. وكلاهما منقول عن الإمام المبجل «أحمد بن حنبل» - إمام «أهل السنّة» رَحِمَهُ اللهُ، بل إنّ

الإمام «أبن قدامة المقدسي» - شيخ الحنابلة في زمانه - أنتصر - في كتابه «المغني» للقول المنقول عن الإمام «أحمد» بعدم التكفير. مع التوكيد - من قبل ومن بعد - على عظمة «الصلاة»، ومكانتها، وأهميتها، وأنَّ التارك لها تحت الوعيد بالنار - وبئس القرار - ... فلا ضير - ألبتة - على من رجَّح ترجيحًا علميًا - بحسب ما ظهر له من الحجة والدليل - أي من القولين؛ ولو خالف من خالف ... والله حسيبه».

الكشف:

قال أبو عَزِيز عبد الإله الحسني - عفا الله عنه - : من تدبَّر هذا القول - من هذا الدَّعي - وآتاه الله - تعالى الفهم السَّوي، علم العناد في الابتعاد، عن الظَّاهر الجلي، لأجترار الواهي الهاوي إلى كلِّ قعر؛ مجمع كلِّ بحر - والعياذ بالله - من التَّسوك بالباطل المشوِّك.

فقوله: «أما القول بتكفير تارك الصلاة - أو عدمه - : فكل ذلك من مسائل الاجتهاد السني المعتبر ضمن أقوال أهل السنَّة والجماعة».

قلت: هذا هو البهتان الشَّنيع والقول الفظيع؛ لما جاء جليًّا، وللمسالك مبيِّنًا، وللمقارنة معطلًا.

فالا جتهاد لا يدخل فيما جاء القطعي الثبوت قطعي الدلالة، فمن أراد أن يجتهد في هذا علمنا أنه دخل دهليز الزندقة - والعياذ بالله - ، فتكفير تارك الصلاة جاء مجمعًا عليه من «الزمرة الزكية» ودرج عليه «التابعون» - عليهم رضوان الله - ، فإذا كان الصحابة الأجلاء كفروا من أحلَّ بواجبات «الصلاة» ورأوه إن مات مات على غير «الفطرة»، فكيف بتاركها!!؟

حَدَّث شُعْبَةُ عَنْ سَلِيمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ: «رَأَيْتُ حَذِيفَةَ رَجُلًا لَا يُتِمُّ «الرُّكُوعَ» وَ«السُّجُودَ» قَالَ: مَا صَلَّيْتُ، وَلَوْ مُتَّ مُتَّ عَلَيَّ غَيْرَ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ.» [البخاري رقم ٧٩١ «باب إذا لم يُتِمَّ الرُّكُوعَ»].

فأقول لهذا الدَّعي تعالَ لنجتهد ولنرى من هو «المقتصد» في كفر تارك الصلاة.

قلتُ: لقد أجمع «الصحابة» - الذين نزل عليهم «القرآن» وآتاهم الله لسان «البيان» - و«التابعون» في كفر من ترك صلاة واحدة فقط، حتَّى خرج وقتها، ولم يكفره مرجئة «الكوفة» - لأعتقادهم المعوَّك الذي أخرج لنا الباطل المسوَّك - ؛ فإذا خيرت - ولنقول بين هذين الاجتهادين كما أدَّعيت - فبأيَّهما تأخذ؟!!

فإن قلتَ: كيف لا آخذ بقول «الصحابة» و«التابعين» لهم بإحسان؟!!

قلتُ: على أيِّ شيءٍ أعتمدت في أجتهدك هذا؟!!

فإن قلتَ: ويحك ألا تعرف مقام هؤلاء الأجلاء الذين هم للدين أوفياء؟!!

ألا تعلم أن الله - تعالى - رضي عنهم وهم يمشون، وأنَّ الذين الذي لا يعرفوه ليس بدين، وأوصى الله - تعالى - وشدَّد ووعدهم وهدَّد فيمن أعرض عن سبيلهم بقوله: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [التَّوْبَةُ: ١١٥].

ويحك أتعرف ما يقول الله - تعالى - في هذه الآية الكريمة؟! يقول: من لم يسلك سبيلهم، ويقول بقولهم، وينتهي إلى ما أنتهوا إليه، فقد شاق الرسول، ومن شاق الرسول - فيما يقوله ويأمر به ابتداء - فقد أستلزم البعد عن سبيلهم، فأَيُّ خسران فوق هذا الخسران لمن فعل ذلك - والعياذ بالله -!!؟

قلنا: فلمَ تركت إجماعهم مع التابعين في كفر تارك الصلاة، وذهبت إلى ما روي ضعيفاً عن «أحمد»، أفبهذا ترد الأحكام - يا محقق العلم عن دراسة ومراجعة - فجئيت بعد ذلك على الإسلام؟! يا «علي حلي»! من أسعد عند ربه لو سأله عن تكفيره لتارك الصلاة؟!!

أفمن قال: كفرته ربي لأنَّ نبيك ﷺ كفره، ونقل «الإجماع» عن الذين جعلتهم وزراء لنبيك وعن التابعين لهم بإحسان؛ فهم الذين أخبرونا بكفر تارك الصلاة، ولم نريد أن نخرج عن أقوالهم قيد أنملة؛ لأنَّ فيه الهلاك.

أم الذي قال: لم أكفره ربي لأنَّ مرجئة «الكوفة» - لأنَّ من هناك دبَّ «الإرجاء» الخبيث - لم يكفروه، وكذلك لم يكفِّره الإمام «أحمد» - في بعض رواياته هذا إن صحَّت عنه -!!؟

فمن أسعد بالإجابة يا «علي حلي»؟! أما الهالك الأكثر هو من أتبع رافضية شيخك الصغرى - هذا إن تتلمذت عليه -؛ العلامة «الألباني» رَحِمَهُ اللهُ - لما قال ما لفظه - : «... ومن المعلوم أنَّ العلماء اختلفوا في حكم تارك الصلاة، خاصة مع إيمانه

بمشروعيتها؛^(١) فالجمهور على أنه لا يكفر بذلك، بل يفسق، وذهب
 «أحمد» - في رواية - إلى أنه يكفر، وأنه يقتل ردّة لا حدًّا، وقد صحَّح عن
 «الصحابه» أنهم كانوا لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة.
 رواه «الترمذي» و«الحاكم».

وأنا أرى الصواب رأي الجمهور. [السلسلة الصحيحة رقم ١٧٥].
 أنظروا - رحمكم الله - إلى الهلاك الأخطر، والفصم لمعتقد أهل
 السنّة الأكبر، في هذا القول - والعياذ بالله - أمر جثة «الكوفة» تصيب
 الرأي، وتخطأه الزمرة الزكية النقية؟!
 فإذا كان يقول هذا محقق «السنّة» يدعو إليها؛ فلم نلوم مبغض
 «السنّة» في أقواله الشائنة للزمرة الزكية؟!
 أهذا هو حقيقة «الاجتهاد السني» الذي تدعو إليه - وجعلته من
 المعترضين ضمن أقوال أهل «السنّة والجماعة»؟!
 أتسمي تخطئة «الصحابه» وأدعاء الصحة والصواب في قول
 المبتدعة من الاجتهاد السني المعترض - والعياذ بالله؟!
 أليس بعد هذا البيان أنك من أهل الشنآن؛ لصحة «مسألة الإيمان»
 - التي بينت حقيقة «الاسم» و«الحكم»؟!
 وقوله العوار: «وكلاهما منقول عن الإمام المجلد «أحمد بن
 حنبل» - إمام أهل «السنّة» رَحِمَهُ اللهُ - يعني به: التكفير لتارك الصلاة وعدم
 التكفير -».

(١) أنظروا - رحمكم الله - كيف يعلّق الإيمان على «الإقرار» فقط.

قلتُ: بعدما دعوتنا للتمسك بما عهد عن «الزمرة الزكية» - ولعن الله من لمزها أو سبها - أنقلبت على عقبك تدعونا إلى الأخذ بأقوال الإمام «أحمد» - والعياذ بالله - !!؟ فهل هذا هو منهج الحقِّ اللّاحِب والحقِّ الصائب !!؟

أما قوله: «بل إنَّ الإمام «أبن قدامة المقدسي» - شيخ «الحنابلة» في زمانه - أنتصر - في كتابه المغني للقول المنقول عن الإمام «أحمد» بعدم التكفير».

أقول تعالَ معي يا من لا تتقن شيئاً اللّهم إلاَّ روغان الثعالب؛ لأبطل لك هذا القول الرّدي والاجتهاد البدعي؛ بالتحقيق والنظر الدقيق، أن ما تدعونا إليه - في هذه الفقرة - طريق العور ونتيجة البور - أعاذنا الله منها - .

قلتُ: إذا صحَّ النص عن الله ورسوله فلا عبرة بمخالفة «الصحابة» له - وحاشاهم من ذلك - ؛ فكيف بذلك إذا صحَّ النص وأجمع عليه «الصحابة» وأبطلوا كل ما خالفه !!؟ وقدوتنا في ذلك الإمام «أحمد بن حنبل» نفسه.

يقول العلامة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «لم يلتفت - يعني: الإمام «أحمد» - إلى خلاف «عمر» في المبتوتة لحديث «فاطمة بنت قيس»، ولا إلى خلافه في التيمم للجنب لحديث «عمار ابن ياسر»، ولا خلاف في أستدامة المحرم الطيب الذي تطيب به قبل إحرامه لصحة حديث «عائشة» في ذلك،... وكذلك لم يلتفت إلى قول «علي» و«عثمان» و«طلحة» و«أبي أيوب» و«أبي بن كعب» في الغسل

من الإكسال لصحة حديث «عائشة» أنها فعلته هي ورسول الله ﷺ فأغتسلا،...» [إعلام الموقعين ١ / ٢٤ لابن القيم].

فها هو الإمام - صاحب مدرسة «فقه الدليل» - يعلمنا أن كل ما خالف النص يطرح ولا يلتفت إليه، وأنت تدعونا إلى مضغ الباطل والاجترار به. كيف يصح هذا والإمام نفسه أبطله؟!!

ثم تعال معي أخبرك بشيء - ولو بقيت حياتك كلها تنظر في مذهب الإمام «أحمد» لا تظفر به - ؛ لعدم وجود لك همّة عالية في البحث والتدقيق، وإنما في نهبة البديع، ثم - بعد علم ودراسة - الروغان والتلفيق.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ - في حديث أستدل به رافضي خبيث - ما لفظه: «إن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، ليس هو في «مسند» الإمام أحمد بن حنبل. و«أحمد» قد صنّف كتابًا في «فضائل الصحابة» ذكر فيه فضل «أبي بكر» و«عمر» و«عثمان» و«علي» وجماعة من الصحابة، وذكر فيه ما روي في ذلك من صحيح وضعيف للتعريف بذلك، وليس كل ما رواه يكون صحيحًا.

ثم إن في هذا الكتاب زيادات من روايات ابنه «عبدالله»، وزيادات من رواية «القطيعي» عن شيوخه. وهذه الزيادات التي زادها «القطيعي» غالبها كذب، وشيوخ القطيعي يروون عن من في طبقة «أحمد». وهؤلاء «الرافضة» جهال إذا رأوا فيه حديثًا ظنوا أن القائل لذلك «أحمد بن حنبل»، ويكون القائل لذلك هو «القطيعي»، وذاك الرجل من شيوخ القطيعي الذين يروون عن من في طبقة «أحمد». وكذلك في «المسند»

زيادات زادها أبنه «عبدالله»، لا سيما في مسند «علي بن أبي طالب» فإنه زاد زيادات كثيرة. [منهاج السنّة النبوية ٥/ ٢٣].

فشيخ الإسلام «أبن تيمية» رَحِمَهُ اللهُ يَخْبِرُ فِي - حالة «المسند» - أَنَّ فِيهِ زِيَادَاتٍ مِنْ أَبْنِهِ «عَبْدَ اللهِ» زَادَهَا فِي «الْمَسْنَدِ»، وَأَنَّ الْإِمَامَ صَنَّفَ كِتَابًا فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» وَلَيْسَ كُلُّ مَا رَوَاهُ الْإِمَامُ يَكُونُ صَحِيحًا. فَكَيْفَ بِالْاجْتِهَادَاتِ فِي الْأَقْوَالِ؟! وَكَيْفَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا خَالَفَتِ الدَّلَائِلُ الْقَطْعِيَّةُ وَالْبِرَاهِينُ الْيَقِينِيَّةُ!؟!

وشيوخ الإسلام «أبن تيمية» رَحِمَهُ اللهُ ذَكَرَ فِي كِتَابِ «شَرْحِ الْعَمْدَةِ» - الْخَاصَّ بِالصَّلَاةِ مِنْ أَوْلِهِ إِلَى آخِرِهِ - أَقْوَالَ «أَحْمَدَ» فِي هَذَا الْبَابِ فَقَالَ مَا لَفْظُهُ: «فَقَدْ ذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَحْمَدَ: أَنَّهُ يَصْبِحُ مَرْتَدًا بِتَرْكِ «الْأَرْكَانِ الْخَمْسَةِ».

وعنه: أنه بترك «الصلاة» و«الزكاة» فقط.

وعنه: بترك «الصلاة»، و«الزكاة» إذا قاتل الإمام عليها.

وعنه بترك «الصلاة» فقط. [شرح العمدة ص ٨٦، ٨٧].

فلم يذكر «أبن تيمية» قول «أبن قدامة المقدسي» مع أن المسألة - فِي «شَرْحِ الْعَمْدَةِ» - مَبْسُوطَةٌ كُلُّ الْمَبْسُوطِ فِي كُفْرِ تَارِكِ الصَّلَاةِ؛ أَكْثَرَ بِكَثِيرٍ مِمَّا هُوَ مُقْتَضِفَاتٍ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ «الْكَبِيرِ» وَ«الْأَوْسَطِ» وَغَيْرِهِمَا مِنْ الْمَصْنُفَاتِ.

فَأَنْظُرِ الْمَسْأَلَةَ - إِنْ كُنْتَ مَلَمًّا بِالْمَذْهَبِ - فِي «الْإِنْصَافِ مَعَ الشَّرْعِ الْكَبِيرِ»، وَفِي «الْفُرُوعِ»، وَفِي «الْمَبْدَعِ» - وَهَذِهِ كِتَابُ «الْحَنَابِلَةِ» الْمَعْتَمَدَةِ فِي «الْمَذْهَبِ» -، وَأَنَّ الصَّحِيحَ فِي مَذْهَبِ الْإِمَامِ «أَحْمَدَ بْنِ

حنبل»: يكفر بترك الصلاة فقط؛ مع أنه قد صحَّ عن السلف تكفير من ترك شيئاً واحداً من المباني الخمسة.

قال الحكم بن عتيبة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر، ومن ترك الزكاة متعمداً فقد كفر. ومن ترك الحج متعمداً فقد كفر، ومن ترك صوم رمضان فقد كفر.» [مجموعة الفتاوى ١٩٠ / ٧ ط / جـ].

وقال سعيد بن جبير - أعلم التابعين - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر، ومن ترك الزكاة متعمداً فقد كفر. ومن ترك الحج متعمداً فقد كفر، ومن ترك صوم رمضان فقد كفر.» [مجموعة الفتاوى ١٩٠ / ٧ ط / جـ].

فإن قلت: لماذا هذا التكفير من السلف لتارك المباني الخمسة؟!!

قلت: تعال معي يخبرنا عنه - من شاركته في تكرير القول بقولك: «وأكرر القول مع شيخ الإسلام «أبن تيمية» قوله...» .
يقول شيخ الإسلام أبن تيمية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ما لفظه: «من كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام، فهو كافرٌ كفراً لا يثبت به التوحيد» [مجموعة الفتاوى ٢٠٩ / ٧ ط / جـ].

أرأيت كيف يحتج للأقوال الصحيحة ولا يحتج بها، فالأقوال الصحيحة إذا أردت أن تقيم لها الأدلة - في صحتها - وفتحت بابها وجدت سيلاً من الأدلة يهجم عليك، فهل يوجد هذا في الشَّغبيات السَّاقطة، والأقوال الباطلة الركيكة التي تجتر بها؟!!

وأما قوله: «فلا ضير - ألبتة - على من رجَّح ترجيحاً علمياً -

بحسب ما ظهر له من الحجة والدليل - أي من القولين؛ ولو خالف من خالف ... والله حسيبه».

قلت: كيف تستجيز لنفسك مخالفة الزمرة «الزكية» في إجماعها، وتعتمد أقوال «المرجئة» في هذه المسألة الخطيرة؟!
فأين محل «العلم» في الترجيح في هذه المسألة المجمع عليها؟!!

أرجحان خفي علي الصحابة رضي الله عنهم - لعدم علمهم للآيات القرآنية والأحاديث النبوية المختلفة؛ لمآل قولك هذا - وظفرت به أنت - والعياذ بالله؟!!

ما هو الذي تريد أن تستدركه - في هذه المسألة - عن «الصحابة»؛ ليكون فحوى الإصابة؟!!

أتسمي قول العوار الداعي إلى دار البوار رجحاناً علمياً - والعياذ بالله؟!!

فالجidal في هذا المبين الواضح لهو علامة الشنآن القائد إلى الخسران. فرجح ما تريد أن ترجح ههنا، لأن علمنا ههنا إلى صنع الله ولطفه.

٨ - يقول علي حلي - الأثري بين المعكوفتين - ما لفظه: «ويجوز الاستثناء في الإيمان - على المعنى السلفي الحق -؛ دفعا لتزكية النفس من دعوى أستكمال الإيمان؛ لا شكًا بالإيمان - أو تشكيكًا -».

الكشف:

قال أبو عزيير عبد الإله الحسني - عفا الله عنه - : والله لو لم تستثن

في الإيمان وأبتعدت عن الشنآن - لقطعي الثبوت وقطعي الدلالة - ،
وأثبت «العمل» في مسمى الإيمان كركنٍ وشرط صحة فيه، لوجدتني
من الذين ينصرونك؛ لجواز ذلك كله عند أهل «السنة»؛ فلقد ذكر
ذلك «أبو القاسم هبة الله اللالكائي» في «أصول اعتقاد أهل السنة
والجماعة»، وذكر ذلك كذلك عدّة أئمة آخرين؛ فتستثني في الإيمان،
وتثني عند العمل، لهو الهبل بعينه.

٩- يقول علي حلي - الأثري بين المعكوفتين - ما لفظه: «والكفر
يقع باللسان، ويقع بالقلب، ويقع بالجوارح».

الكشف:

قال أبو عَزَير عبد الإله الحسنی - عفا الله عنه - : في هذه المسألة،
علمت أنك تجهل هذه المعادلة، وتطرق الباب من جهة المعاب، -
يعني: من ظهره - ، وصاحب ضحالة الفهم في قرائح العلم، وتستدرك
للترك.

فعليك إن كنت صاحب علم، ولديك من قرائح الفهم أن تقول:
الكفر يقع بـ«القول» و«الفعل» فقط، ولا تضيف كلمة «القلب»، لأنَّ
كل من «اللسان» و«الجوارح» مردّه إلى «القلب» سواء «القسم القولي»
أو «القسم العملي»، والكفر يتحقّق بهذا الأخير، ولا يستلزم من تحقّقه
نفي قسمه «القولی».

فإذا ظهر «القول» أو «الفعل» الكفري - الناقض لأصل الدّين -
قطعنا أنّ «عمل القلب» منتفٍ للحقيقة المتلازمة بينه وبين «اللسان»
و«الجوارح»، كالمستهزئين - الذين قال الله تعالى لهم - : ﴿قَدْ كَفَرْتُمْ

بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿البقرة: ٦٦﴾. ولا يستلزم - من كل ناقض لأصل الدين - أن ينتفي بسببه «التّصديق»، بل «التّصديق» لا ينتفي أبدًا فيمن دخل في الإيمان، كيف و«التّصديق» يستشعره من لم يدخل في الإيمان ابتداءً، ك«أبي طالب» و«اليهود» وغيرهم؟! ك

لأنّ في القلب «إقرار» و«ابتدار»، أو «قول» و«عمل» وكلّ منها يستلزم إرادة قصدية؛ للحركة القلبية الدائمة؛ لهذا قال النبي ﷺ: «أصدق الأسماء الحارث وهمام» [صحيح سنن أبي داود رقم ٤٩٥٠]؛ لأنّ «الحَرثَ» و«الهَمَامَ» ملازمان للحركة القلبية «القصدية»، فالقلب وجد للحركة، ولهذا قيل: إنّ القلب ملك والأعضاء جنوده، فلا يتحرّك الجند إلا بإذن الملك.

فما وقر في «القلب» لا بدّ أن يظهر على الجوارح للتلازم، لهذا قال الله - تعالى - لنبيه - في حقّ المنافقين - : ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [مجادلة: ٣٠]. فيأبى الله - تعالى - إلا أن يجري على «السنة» و«أفعال» المنافقين ما ليس في مرتبة التصريح، ما يعلم به حقيقة نفاقهم. لهذا قال الشاعر:

والعين تعلم من محدثها إن كانت من مزبها أو من أعاديها
فلو قلت: إنّ الكفر يقع بالقلب والجوارح دالة عليه، ووقوعه
ينفي «القسم العملي»، ولا يستلزم من وقوعه نفي قسمه «القولوي»،
ولا يستلزم عند وقوعه من الجوارح أن ننظر إلى حالة «القلب» بتاتاً
لأصبت كبد «الحقيقة الإيمانية المركبة». ولعلمنا أنك صاحب قدم
راسخة فيه.

لكن نحن علمنا لماذا قلت هذا؟! لضحالة العلم «أولاً»،
وللترضية للتعمية «ثانياً» - لمن خالفهم ليبرد ويطيس حربهم عليك؛
لجراتك على الهون من معتقد «السلف»؛ لتكون زبالة «الخلف» هي
المعتمدة - فيأتي - بعد ذلك - طري العود فيقول: ها هو يقول بقول
«أهل السنة» - في وقوع الكفر -، ثم تدس السم في الأمور الأخرى كما
بينها - قطع الله دابرك وأراح الأمة من بهتانك - كم أنت مراوغ!!

١٠ - يقول علي حلي - الأثري بين المعكوفتين ما لفظه: «ولا
أحصر الكفر بنوع منه، بل منه ما هو «جحود»، ومنه ما هو «عناد»، ومنه
ما هو «نفاق»، ومنه ما هو «إعراض»، ومنه ما هو «شك» - على ما ذكر
الإمام «أبن القيم» في كتابه «مدارج السالكين»، ونقلته عنه في كتابي
«صيحة نذير» - قبل نحو «خمس عشرة سنة» - ... وما ورد على لسان
بعض أهل العلم - قديماً وحديثاً - من قولهم: لا يكفر من وقع بـ«الكفر
العملي»؛ فمراده: «الكفر الأصغر».

وليس مراده: أن «العمل» لا يكون منه كفر، أو: لا يقع به كفر! -
كما فهمه و(وانتقده) البعض - ! وضبط المصطلحات - لاشك - هو
الأصل».

الكشف:

قال أبو عَزِيزِ عبدِالإلهِ الحسني - عفا الله عنه - : من تدبَّر قول
هذا السَّاقِطِ في حمأة «الإرجاء» الخبيث، علم أنه يسعى - دوماً - فيه
ببحثٍ حثيثٍ، ويعلم صدقية المثل الذي ضربته له - بقولي - : «إنَّ
المُدْفِدَ لا ينسى هزَّ الأكتاف» وعلم كم لهذا الرجل من مرواغة تدعو

إلى المخادعة، والاتحاف للاستخفاف، وكأننا أطرياء العود في هذه الدَّعامة؛ التي بها يُعلم صحَّة الديانة.

أولاً: فأنواع الكفر - التي ذكرتها عن «أبن القيم» - ليست حاصرة لكل الأنواع؛ ولما رأيتك جعلت الشك - بمفرده نوعاً - ، علمت أنك نُوكٌ، عهدتك جمع الشكل لأجل الأكل، وليس لشفاء العليل وإرواء الغليل، والدَّل على سواء السبيل.

فالشك - الذي جعلته نوعاً بمفرده - لا يستمر طويلاً عند الإنسان، إلا إذا ألزم نفسه «الإعراض»، والشك في «الربوبية» و«الألوهية» ليس له محل من الإعراب؛ لهذا الرسل - لما قومهم أعترضوا على الوحداية - قالوا لهم: ﴿أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الأنعام: ١٠].

والأنواع - في حقائق الكفر - يستدل في ثبوتها بـ«الحقيقة الشرعية»، وكل الأنواع «الكفرية» - أعاذنا الله منها - مردّها في الحقيقة إلى نوع واحد هو «الإباء» أو «الاستكبار»؛ لهذا قال المولى - سبحانه وتعالى - : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الصافات: ٣٥]. فلم يقل «يجحدون» أو «يكذبون»، فكان عليك - لو كنت لبيباً - أن تثبت هذا النوع من «الكفر»، لكن علمنا أنك حاطبٌ عاطبٌ والشمس بازغة في رابعة النهار.

ثانياً: العوار الدال على دار البوار؛ في قولك: «ونقلته عنه في كتابي «صيحة نذير» - قبل نحو «خمس عشرة سنة» - ...»؛ هو الذي جعلني أردد المثل: «إِنَّ الْمُدْفِدَ لَا يَنْسَى هَزَّ الْأَكْتافِ»، فبعد «خمس

عشرة سنة» تعود لتعزو وتدعو إلى الكتاب البدعي المحرّم من طرف «اللجنة الدائمة»، وكأنك تقول للسّدج، ليس فيه بأس ولا دسّ، وإنما أسّ لحقيقة «الإيمان»، وهذه «اللجنة» ظلمتني ونسبتني إلى المعتقد السابري جورًا. أهذا هو الذي تريد قوله!!؟

فلنعرض «صحيحة نذير» على أصحاب التحرير وليحكموا هل ظلمتك هذه «اللجنة» وأفترت عليك، أم هو لجرأتك على المعتقد!!؟ فتوى رقم «٢١٥١٧» وتاريخ «١٤/٦/١٤٢١هـ» في التحذير من كتابي «التحذير من فتنة التكفير» و«صحيحة نذير».

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.. أما

بعد:

فإنّ «اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء» أطلعت على ما ورد إلى سماحة «المفتي العام» من بعض الناصحين من استفتات مقيّدة بالأمانة العامة لـ«هيئة كبار العلماء» برقم «٢٩٢٨» وتاريخ «١٣/٥/١٤٢١هـ». ورقم «٢٩٢٩» وتاريخ «١٣/٥/١٤٢١هـ». بشأن كتابي: «التحذير من فتنة التكفير» و«صحيحة نذير» لجامعهما «علي حسن الحلبي»، وأنهما يدعوان إلى مذهب «الإرجاء»، من أنّ العمل ليس «شرط صحّة» في الإيمان^(١)، وينسب ذلك إلى أهل «السنة والجماعة»، ويبيّن هذين الكتابين على نقول محرّفة عن شيخ

(١) قلت: لقد أعاد- في توبته هذه المزيفة- المراوغة؛ بنفيه الاصطلاح السني- «شرط صحة»؛ بسبب مجيء الاصطلاح البدعي- «شرط كمال»-، فهو نفاهما- وخالف شيخه وأصبح من «الواقفة»-؛ والمعركة مازالت محتدمة بسبب ذلك، أفهذه هي التوبة النصوح، أم الشنآن والتطوح- لما تجلى، ومن القناديل المنيرة تدلى-!!؟

الإسلام «أبن تيمية»، والحافظ «أبن كثير»، وغيرهما - رحم الله الجميع - ورغبة الناصحين بيان ما في هذين الكتابين ليعرف القراء الحق من الباطل.. إلخ..

وبعد دراسة «اللجنة» للكتابين المذكورين، والاطلاع عليهما؛ تبين أن الكتاب: «التحذير من فتنة التكفير». جمع «علي حسن الحلبي»، فيما أضافه إلى كلام العلماء في مقدمته وحواشيه، يحتوي على ما يأتي:

١- بناه مؤلفه على مذهب «المرجئة» البدعي الباطل، الذين يحصرون الكفر بكفر «الجحود» و«التكذيب» و«الاستحلال القلبي»، كما في «ص/ ٦ حاشية/ ٢٢» وهذا خلاف ما عليه أهل «السنة والجماعة»: من أن الكفر يكون بالاعتقاد والقول وبالفعل والشك.

٢- تحريفه في النقل عن «أبن كثير» رَحِمَهُ اللهُ - تعالى - في: «البداية والنهاية ١٣/ ١١٨» حيث ذكر في «حاشية ص ١٥» نقلاً عن «أبن كثير»: أن «جنكز خان» ادعى في «الياسق» أنه من عند الله وأن هذا هو سبب كفرهم، وعند الرجوع إلى الموضوع المذكور لم يوجد فيه ما نسبه إلى «أبن كثير» رَحِمَهُ اللهُ - تعالى - .

٣- تقوله على شيخ الإسلام «أبن تيمية» رَحِمَهُ اللهُ - تعالى - في «ص ١٧، ١٨» إذ نسب إليه جامع الكتاب المذكور: أن الحكم المبدل لا يكون عند شيخ الإسلام كفرًا إلا إذا كان عن «معرفة» و«اعتقاد» و«استحلال». وهذا محض تقوُّل على شيخ الإسلام «أبن تيمية» رَحِمَهُ اللهُ - تعالى -، فهو ناشر مذهب «السلف»؛ أهل «السنة والجماعة» ومذهبهم،

كما تقدم وهذا إنما هو مذهب «المرجئة».

٤- تحريفه لمراد سماحة العلامة الشيخ «محمد بن إبراهيم» رَحِمَهُ اللهُ - تعالى- في رسالته «تحكيم القوانين الوضعية»، إذ زعم جامع الكتاب المذكور: أنَّ الشيخ يشترط «الاستحلال القلبي»، مع أنَّ كلام الشيخ واضح وضوح الشمس في رسالته المذكورة على جادة أهل «السنة والجماعة».

٥- تعليقه على كلام من ذَكَرَ من أهل العلم بتحميل كلامهم ما لا يحتمله، كما في الصفحات «١٠٨ حاشية ١»، «١٠٩ حاشية ٢١»، «١١٠ حاشية ٢».

٦- كما أنَّ في «الكتاب» التهوين من الحكم بغير ما أنزل الله، وبخاصة في «ص ٥ حاشية ١»، بدعوى أنَّ الغاية بتحقيق «التوحيد» في هذه المسألة فيه مشابهة للشيعة - الرافضة - وهذا غلط شنيع.

٧- وبالاطلاع على الرسالة الثانية: «صيحة نذير»، وُجِدَ أنها كُتِبَتْ لما في «الكتاب» المذكور - وحاله كما ذَكَرَ - ؛ لهذا فإنَّ «اللجنة الدائمة» ترى أنَّ هذين الكتابين: لا يجوز طبعهما ولا نشرهما ولا تداولهما؛ لما فيهما من الباطل والتحريف، ونصح كاتبهما أن يتقي الله في نفسه وفي المسلمين، وبخاصة شبابهم، وأن يجتهد في تحصيل العلم الشرعي على أيدي العلماء الموثوق بعلمهم وحُسن معتقدتهم، وأنَّ العلم أمانة لا يجوز نشره إلاَّ على وفق «الكتاب» و«السنة»، وأنَّ يقلع عن مثل هذه الآراء والمسلك المزري في تحريف كلام أهل العلم، ومعلوم أنَّ الرجوع إلى الحق فضيلة وشرف للمسلم. والله

الموفق. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم..

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس: «عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ»، والأعضاء:
«عبد الله بن عبد الرحمن الغديان»، و«بكر بن عبد الله أبو زيد»، و«صالح
أبن فوزان الفوزان».

ثالثاً: قوله: «وما ورد على لسان بعض أهل العلم - قديماً وحديثاً
- من قولهم: لا يكفر من وقع بـ«الكفر العملي»؛ فمراده: «الكفر
الأصغر».

وليس مراده: أن «العمل» لا يكون منه كفر، أو: لا يقع به كفر! -
كما فهمه و(وأنقده) البعض -!«.

قلت: أخبرنا يا من تعرف تحقيقات العلماء عمّن قال بـ«الكفر
العملي» قبل «أبن قيم الجوزية» رَحِمَهُ اللهُ!!

نعم! «أبن قيم الجوزية» مراده هذا لكن هل فهمت أنت هذا المراد،
أم ذهبت إلى توهينه وتحريفه، بل شيخك «الألباني» رَحِمَهُ اللهُ - شيخ الأثرية
عموماً - المرجىء في «الاسم» والجهمي في «الحكم»، وإن أنف من
ذلك الأنفون؛ فهم - لفهمه المعوَّك - أن «الكفر العملي» لا يكون منه
كفر يخرج من الملة، وظنَّ أنَّ هذا هو مراد «أبن قيم الجوزية» وظنَّ
أذنيه عن غير هذا الفهم؛ ولقد فصلت هذا الفهم المعوَّك في مصنفي
«مسألة الإيمان في كفتي الميزان» فراجعها تجد ذلك بادياً.

رابعاً: قوله: «وضبط المصطلحات - لاشك - هو الأصل».

قلت: هذا القول صحيح، وهو الذي حملني على تتبع

المصطلحات الموهونة للمعنى أو المبنى أو لهما جميعاً، فيما أكتب من حينٍ إلى آخر، وبقولك هذا - الممتن - توجب به طرح مصطلح «أبن قيم الجوزية» رَحِمَهُ اللهُ والاكتفاء بالمصطلح السلفي «كفر أكبر» و«كفر أصغر»، لأنَّ حماية العقول من التيهان من أوجب الواجبات، خاصة في باب المعتقد وحمّاره دعامة الدّين.

لأنَّ المصطلحات لا تزيد في كونها إلا أوعية للمفاهيم؛ قد تصيب الحقّ وقد تخطيء في ذلك، فهي ليست من الأدلة «السمعية» التي وجب قبولها واتهام العقول في عدم معرفتها.

فأيّ مصطلح لا ينبنى على «حقيقة شرعية»، ولا يعصم «المعنى» و«المبنى»؛ فمن أوجب الواجبات أتجاهه طرحه وعدم الالتفات إليه، بل التحذير منه لأنه غير حامي للأصل، ولا ينبنى عليه الفصل.

١١- يقول علي حلي - الأثري بين المعكوفتين - ما لفظه: «وأعتقد أنّ كثيراً مما ورد التحذير منه - في الشرع؛ كتاباً وسنة - بلفظ: «كفر»، أو «أشرك» - : داخل في كونه كفراً «أصغر»، وشركاً «أصغر». وهو غير مخرج عن الملة.

وما قد يكون (كفراً أكبر) - من ذلك - ؛ فيرجع الحكم به إلى القرائن القطعية، وما حكم به - في ذلك - علماء أهل السنة النبوية».

الكشف:

قال أبو عَزَير عبد الإله الحسنی - عفا الله عنه - : الشناعة هي الأخذ بالأقوال المهانة، وأس الباطل الاعتضاد بالقول العاطل، ونصر ما أذن الله - تعالى - في عدم نصره ألبتة؛ وهذا بالفعل ما فعل هذا الدّعي

البدعي في هذا العنصر - لما قال: إنه يعتقد أن «الآيات» و«الأحاديث» الكثيرة؛ التي جاءت بلفظ «كَفَرَ» تحمل على «الكفر الأصغر» - .

فالرجل إما مصاب في عقله، وإما يريد أن يلج «الزندقة» - والعياذ بالله - . فالكفر إذا جاء مطلقاً في الأصلين حمل على «الكفر الأكبر» إلا جاء ظاهر آخر أخرجه عن ذلك؛ فما جاء بلفظ «كَفَرَ» أو دخل عليه «ال» التعريف لا يراد به إلا «الأكبر» عند «الصحابة» وغيرهم - ممن سلم لهم المعتقد من جدليات وشبهات أهل «الإرجاء».

يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ١٠٢]. فهل لفظ: «كَفَرُوا» هنا؛ لأنه جمع؛ يحمل على «الكفر الأصغر» - والعياذ بالله -!!؟

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ١٢٦]. وهل لفظ «وَمَنْ كَفَرَ» يحمل على «الأصغر»!!؟

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ ۖ وَآتَيْنَا عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ۖ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْنَا الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اٰخْتَلَفُوا ۚ فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْتُمْ وَلَكِنْ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة: ٢٥٣]. وهل يحمل لفظ «وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ» على «الأصغر» ههنا - والعياذ بالله -!!؟

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ

الْمَلِكِ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥٨﴾ [البقرة]. وهل يحمل لفظ « فَبُهِتَ » الَّذِي كَفَرَ » على « الأصغر » هل هنا؟! !!

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مِّمَّا كَانَتْ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿١٧﴾ [التغابن]. وهل يحمل لفظ « وَمَنْ كَفَرَ » على « الأصغر » هل هنا؛ مع أن هذا اللفظ دليل وقوع « الكفر الأكبر » لمن ترك « الحج » مع الاستطاعة، عند عدّة علماء أجلاء منهم الإمام الجليل «أبن حزم»، ومن المعاصرين شيخك - كما تدّعي وتزعم - «أبن عثيمين» رَحِمَهُمُ اللَّهُ؛ لظاهر اللفظ، وعدم مجيء ما يخرج به عن ظاهره؛ من نصّ أو إجماع.

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَءَامَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٣﴾ [المائدة]. فهل لفظ « فَمَنْ كَفَرَ » يحمل على ما تريد أيها الدجال؟! !!

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ۗ ﴾ [المائدة: ١٧]. وهل لفظ « كَفَرَ » هل هنا يحمل على « الأصغر »؟! !! فهل تقول: نعم - والعياذ بالله -؟! !!

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ
ابْنُ مَرْيَمَ ۗ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ [التَّائِبَةَ :
[٧٦]. فهل لفظ « كَفَرَ » يحمل ههنا على « الأصغر »؟!؟

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾
[التَّائِبَةَ : [٧٧]. فهل لفظ « كَفَرَ » يحمل ههنا على « الأصغر »
كذلك؟!؟

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ
وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ
مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [التَّائِبَةَ : [١٠٦]. فهل لفظ « كَفَرَ »
يحمل ههنا على « الأصغر » كذلك؟!؟

نعينك على فهم اللفظ بتفسير «أبن حزم» الأندلسي رَحِمَهُ اللهُ له؛
لننظر هل تتبناه أو تنفر منه؟!؟

يقول الإمام ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ - في تفسير هذه الآية؛ والتي فيها لفظ
«كَفَرَ» - ما لفظه: «خرج من ثبت إكراهه عن أن يكون بإظهار الكفر
كافراً إلى رخصة الله - تعالى - والثبات على الإيمان وبقي من أظهر
الكفر لا «قارئاً» ولا «شاهداً» ولا «حاكياً» ولا «مكرهاً» على وجوب
الكفر له بإجماع الأمة على الحكم له بحكم الكفر وبحكم رسول
الله ﷺ بذلك، وبنص القرآن على من قال كلمة الكفر أنه كافراً وليس
قول الله - عزَّ وجلَّ - ﴿وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا﴾ على ما ظنوه من
أعتقاد الكفر فقط، بل كل من نطق بالكلام الذي يحكم لقائله عند أهل
الإسلام بحكم الكفر لا «قارئاً» ولا «شاهداً» ولا «حاكياً» ولا «مكرهاً»

فقد شرح بالكفر صدرًا بمعنى: أنه شرح صدره لقبول الكفر المحرم على أهل الإسلام وعلى أهل الكفر أن يقولوه وسواء أعتدوه أو لم يعتدوه. [الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢٢٩، ٢٣٠].

هل فهمت قوله: «وليس قول الله - عز وجل - ﴿وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا﴾ على ما ظنوه من اعتقاد الكفر فقط؟!»

وهل فهمت قوله: «وسواء أعتدوه أو لم يعتدوه»؟!
فإن لم تفهم هذا، فما نملك لك من القول إلا القول: الحمد لله الذي عافانا مما ابتلاك به.

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّكَ مَالًا وَّوَلَدًا﴾ [٧٧]. فهل لفظ «كفر» ههنا يحمل على «الأصغر»؟!

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور ٥٥]. وهل لفظ «كفر» ههنا يحمل على «الأصغر» كذلك؟!

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ ۗ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾ [التين ٤٠]. وهل لفظ «كفر» ههنا يحمل على «الأصغر»؟!

أنتبه أن تستدرك علينا في هذه «الآية» ويغرنك لفظ «ومن شكر»؛ فتظن الكفر بشكر الله من «الكفر الأصغر»؛ فيفتح عليك - بسبب ذلك

الاستدراك - السَّيْلُ الجرار على مختلس الأخبار.

فلنسوق إليك «ساقية» واحدة من هذا الفهم الجليل. يَقُولُ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَعَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ
شَاكِرًا عَلِيمًا﴾ [النَّبَأَةُ: ١٤٧].

فلقد علق المولى - سبحانه - النجاة من العذاب من «الكفر الأكبر»،
بـ«الإيمان» و«الشكر»، والشكر ههنا هو العمل بشرائع الإسلام، وإلا
كان على قول «الجهمية» - وأنت منهم - النجاة بـ«التَّصَدِيق» وحده هو
الكافي - والعياذ بالله - .

وهذا كقوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ أَنْ تُوْتِيَ رِخْصَةً كَمَا لَا يَحِبُّ أَنْ
تُوْتِيَ مَعْصِيَتَهُ»؛ فلقد فهم «عبدالله بن مسعود» رضي الله عنه من هذا «الحديث»
بوجوب الأخذ بالرخصة، كما هو الوجوب في البعد عن المعصية.

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ، وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلَا نَفْسِهِمْ
يَمْهَدُونَ﴾ [الزُّمَرُ: ٤٤]. فهل لفظ «كَفَرَ» ههنا يحمل على
«الأصغر»!!؟

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ وَمَنْ يَشْكُرْ
فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [الْقَسَصَاتِ: ١٢]. وهل لفظ
«كَفَرَ» ههنا يحمل على «الأصغر» كذلك!!؟

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَلَا يَحْزُنكَ كُفْرُهُ، إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُمْ
بِمَا عَمِلُوا، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [الْقَسَصَاتِ: ٢٣]. وهل لفظ «كَفَرَ»
ههنا يحمل على «الأصغر» كذلك!!؟

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ خَلْقَ فِي الْأَرْضِ، فَمَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ،

وَلَا يَزِيدُ الْكُفْرِينَ كُفْرَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِلَّا مَقْتًا وَلَا يَزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرَهُمْ إِلَّا خَسَارًا
 ﴿٣٩﴾ [فاطر]. وهل لفظ « كَفَرَ » ههنا يحمل على « الأصغر »
 كذلك؟!؟

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَاءً لِمَنْ كَانَ كُفِرَ ﴾ ﴿١٤﴾ [العنكبوت].
 وهل لفظ « كُفِرَ » ههنا يحمل على « الأصغر » كذلك؟!؟
 وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ
 إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾ ﴿١٦﴾ [المؤمن]. وهل لفظ
 « كَفَرَ » ههنا يحمل على « الأصغر » كذلك؟!؟

فلقد أتينا بكل لفظ « كَفَرَ » في « كتاب » الله - تعالى - ، وتركنا
 اللفظ نفسه في صيغة « الجمع » بلفظ « كَفَرُوا » ؛ لننظر هل يوجد ما
 أدعيت وأشتهيت؟! فترجوك أن تأتينا بلفظ واحد - من لفظ « كَفَرَ »
 - من « كتاب الله » يوجد له محمل لما أدعيت .

أما من الأصل « الثاني »: فنكتفي بقوله ﷺ: « من ترك الصلاة فقد
 كَفَرَ » ؛ فهذا اللفظ حمله « الصحابة » و « التابعون » على « الكفر الأكبر » ،
 وحملته مرجئة « الكوفة » على « الأصغر » ، فمن أحق بالأمن فيه؟!؟
 « الصحابة » أم مرجئة « الكوفة »؟!؟

فأين الكثير - فلقد أدعيت - وأين محلّه في الأصلين - أعني:
 « الكتاب » و « السنة » -؟!؟

أرشدنا يا من تحقق العلم عن بحثٍ ودراسة، وإن حقيقته إلا عن
 خبثٍ وتعاسة.

أما قوله: « وما قد يكون (كفراً أكبر) - من ذلك - ؛ فيرجع الحكم

به إلى القرائن القطعية، وما حكم به - في ذلك - علماء أهل السنّة النبوية».

فلقد أصبح عند هذا الدّعي الحكم على نقض أصل الدّين بالقرائن، ولا يحكم على من نقض أصل الدّين إلا إذا حكم علماء «السنّة النبوية»؛ وعلى هذا - الباطل - نبطل قوله - تعالى - : ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾﴾ [الأنعام].

وإني على يقين أنّ علماء «السنّة النبوية» قد حكموا للحاكم بالقوانين الوضعية بـ«الكفر الأكبر» المخرج من الملة؛ بوضع القانون فقط، بغير النظر إلى «الاعتقاد» - وهم كثر - ، منهم «أبن عثيمين» رَحِمَهُ اللهُ - كما زعمت التلمذة عليه - ، فأنفت من هذا الحكم؛ ممّا حملك على جمع كتابين خلفيين بدعيين، «الكذب الصّراح»، و«الباطل القُراح»، و«الفهم الطّراح»؛ قد أشتدّ عودك فيهما؛ مما حمل «اللجنة الدائمة» على إخراج فتوتها فيهما مرقّمة؛ فانتفخ ودجك، وأهتز بطنك، وفقدت صوابك - بسببها - ؛ فعلمنا - بمفهوم المخالفة - أنّ علماء «السنّة النبوية» عندك من لهم وعك في أعتقادهم في دعامة الدّين - أعني: «مسألة الإيمان» - ، كـ«البيهقي» و«أبن العربي» و«القرطبيين» - صاحب «المفهم» وصاحب «الجامع» - والحافظ «أبن حجر» وغيرهم ممّن يعظمون «السلف» ويتبنون مسالك «الجهمية» في مباحثهم في «مسألة الإيمان».

أقول: فهل نرجع - في الحكم على من ادّعى الألوهية - ؛ في قوله

- تعالى - : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ۗ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ عِبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ﴾ [التوبة: ٣٠]. إلى «القرائن القطعية»، وما حكم به - في ذلك - علماء أهل «السنة النبوية» - بالطبع عندك هم «الجهمية» و«المرجئة»؛ الذين عندهم الإيمان هو «المعرفة» فقط، أو من تبنى مصطلح أصحاب «قح السنة» في «الاسم» وشارك «الجهمية» و«المرجئة» في «الحكم» ك«الأباني» و«ربيع بن هادي المدخلي» و«عبيد الجابري» وغيرهم - . أم نتكفي بما قال - تعالى - وحكم به؟! اللهم غفرًا.

١٢- يقول علي حلي - الأثري بين المعكوفتين - ما لفظه: «أحتاط لديني وأعتقادي؛ في الحرص، والتخوف من الخوض والولوج في قضايا التكفير وتبعاتها؛ فإنَّ التكفير لا يكون بأمر محتمل - كما قال شيخ الإسلام «أبن تيمية» رَحِمَهُ اللهُ - .

بل الأصل في هذه المسائل - وأمثالها - أن لا يتكلم فيها إلا العلماء من ذوي الألباب، ومن رزق الفهم عن الله، وأوتي الحكمة وفصل الخطاب - كما قال الشيخ «عبد اللطيف بن عبد الله الرحمن بن حسن آل الشيخ» رَحِمَهُ اللهُ .

الكشف:

قال أبو عَزَير عبد الإله الحسنی - عفا الله عنه - : فلقد شَطَّ هذا الدَّعي في هذه الفقرة - شَطَّات بعيدة، وسلك فجوج «جهمية» عديدة، فالورع لا يكون بتأتًا في مواطن صَلَع؛ التي تجلَّت للناظرين عيانًا، فأحتياطك البارد، مُنبعث عن أعتقادٍ شاطِحٍ شارد، يهون من الحجَّة الحديدية،

ويدل على الشبهة الندية؛ التي من سلكها كان في عماء، وجنى على الدهماء، فأعجبوا أيها القراء من هذه الخسائس المضحكة، والفضائح المهلكة، والتناقض الواضح، والكذب الفاضح؛ فيما حُرّر - بجديّة - جوابه، وظهر صوابه.

كيف تحتاط لدينك، وأنت تصف من قارع الأعداء - الأصليين من يهود و صليبيين - ، ولبّ النداء، وكانت نفسه فداء، من «الخوارج» - والعياذ بالله - ؛ فالاحتياط ليس إلا في «التكفير»، وإنما كذلك في «التفسيق» و«التضليل» و«التبديع»، وإلا كان ما تقوله أشنع ما يتخيّل في الأذهان، ومن أقبح ما يكون في المحال والبهتان.

فقد سلم منك الزنادقة المعاصرة، ودعاة الشوك في الخاصرة، ومن جهر في الفناء، بالدعوة إلى البداء، ومن حكّم القانون، ثم يريد أن يجمع بين الضّب والنون، ولم يسلم منك من النداء لثبوا وللهجمة - الصليبية - صدّوا، يحمون الحوزة، وتتطلع قلوبهم للظفر بالفوزة.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ - تعالى - ما لفظه: «والله - تعالى - يأمر بالعلم والعدل، ويذم الجهل والظلم. كما قال - تعالى - : ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ (٧٢) لِيُعَذِّبَ اللهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (٧٣) [الأنعام]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥].

وقال النبي ﷺ: «القضاة ثلاثة: قاضيان في النار، وقاض في الجنة، فرجل علم الحق وقضى به فهو في الجنة، ورجل قضى للناس على

جهل فهو في النار، ورجل علم الحق وقضى بخلافه فهو في النار.»
رواه أهل السنن.

ومعلوم أنّ الحكم بين الناس في عقائدهم وأقوالهم أعظم من
الحكم بينهم في مبايعهم وأموالهم. [درء تعارض العقل والنقل أو موافقة
صحيح المنقول لصريح المعقول ٤/ ١٠٥].

وأنت لا شك - أيها الدّعي البدعي - قد حكمت بجهل، وحكمت
بظلم وقد علمت الحق وعانيت أصحابه؛ فأجتمع فيك الشّرّان - والعياذ
باللّه - ، ولا نحكم عليك بالثّيران، لأننا لسنا «معتزلة» نقول بـ«إنفاذ
الوعيد»؛ فالحكم «الدّنيوي» غير القضاء «الأخروي».

فالكافر نحكم عليه بالكفر، ونعمل فيه كل تبعات هذا «الحكم»
من قتل إذا ظفرنا به - بلا مسالمة أو عهدٍ - ونأخذ ماله، ونسبي نساءه،
ونراه من أعظم القربى، للفوز بتلك العقبي، وإذا مررنا على قبره بشّرناه
بالنار؛ هذا في «الدّنيا»، أما في «الآخرة»، فذلك ممّا لا يمكن الدّخول
بين اللّه - تعالى - وبين عباده فيه، ونتمنى أن لا يدخل اللّه - تعالى -
أحدًا للنار - لرحمتنا بالخلق - وهذه الرحمة لا تمنعنا من الحكم على
«الكافر» أو «المرتد» بالكفر والردّة والخزي الباتر، والأحكام الدّنيوية
- بسبب الأحكام - الجارية على الظاهر.

فيا «علي حلي» من أسعد بالقصد؟! أفمن ألبس عقده الدّرر، أم
من حادّ وسلك مسالك الضرر؟!!!

فقوله: «أحتاط لديني وأعتقادي؛ في الحرص، والتّخوف من
الخوض والولوج في قضايا التكفير وتبعاتها؛ فإنّ التكفير لا يكون بأمر

محتمل - كما قال شيخ الإسلام «أبن تيمية» رَحِمَهُ اللهُ - .

قلت: القصد والحوط، هو البعد عن الاجترار والبعر والغوط - للأقوال المشانة، التي هي للدلائل مهانة -؛ هذا هو قصد السبيل الذي أمر الله به: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ﴾ [التكْوِيْن: ١٧]. فكل قول لا يحمي «الأصل» ولا يفهم «الفصل»، وكل مصطلح لا يحمي «المعنى» و«المبنى» فهو جائرٌ وللدليل هادر؛ ومنه ما ذكرته في هذه الفقرة بعينها. لأنك قلت سابقاً: «إِنَّ الْكَافِرَ مَنْ كَفَّرَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»؛ فإذا كفر الله ورسوله؛ فقد توجب عليك الخوض والولوج فيه؛ لتمييز بين الصنفين وتحكم بين الفريقين. وهذا من أوجب الواجب فكيف تحطاط فيه ولا تريد أن تدخل فيه والله - تعالى - قد أمرك بالدخول فيه؟!!

فالله - تعالى - قال: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾ [التكْوِيْن: ٢٠]. فكيف تريد أنت تعرف «المؤمن» من «الكافر» إن لم تدخل فيه - من الباب - وليس من «الظهر»؛ الذي هو صفة التآكب؟!!

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ - فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البَقَّة: ٢١٧].

فقد أعلمنا أنه هناك ردة عن الإسلام، فكيف نحكم فيها إن لم نلج هذا الباب لنتجنب المعاب - الذي يأتي من طرف «الجهمية» و«المرجئة» - قطع الله دابرهم؟!!

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ

بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾ [التائفة: ٥١].

فلقد أخبرنا أنّ «الموالاتة» للكفار من الردّة الصريحة، ولا يحتاج في إثباتها إلى قريحة؛ فهي من أصل الدين الظاهر للعين - معلومة بالاضطرار -؛ فإن لم تخض فيها بالأدلة؛ للإفصاح عن مواطن العلة، فما عملت بالتوحيد الواجب على العبيد.

وأخبرنا المولى - سبحانه - أنه حكم على أناسٍ تكلموا بالكفر ولم يعتقدوه، بقوله: ﴿قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٦].

فقد أعلمنا أنه قد ينتقض إيمان الشخص وهو لا يشعر، فإن لم تعرف هذا حق المعرفة وتلجه وأنت شامخ الرأس؛ فلم تعمل بما أمرك به ربك في قوله - تعالى - : ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]. وقوله: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٨٦].

فالشهادة المنجية هي لمن علم وعمل بالتوحيد ومقتضاه. - أعني به: من علم بما يثبت به أصل الدين وبما ينتقض - . فهذا هو العلم الجليل، وأوجب الواجبات بالدليل.

فهل النقض لأصل الدين؛ كعبادة القبر، والطوفان به، والنحر له، أو موالاتة أعداء الله بأيّ إعانة - التي تهين المحرم وتريق دم المسلم - ، والسب لله - تعالى - وآياته ورسوله، أو الاستهزاء بالدين وشعائر المسلمين، وكره التدين، والحكم بقانون الإفرنج الكفري، تكون بالاحتمالات أم بالدلائل الثبوتية؟! - قطع الله دابرهم - ألا تفرق بين «العسل» و«البصل»؟!!

فالنواقض - التي ذكرتها - ، من أقترف أحدها؛ فهو كافرٌ كُفراً لا يثبت به التَّوحيد - بغير النظر إلى الاعتقاد - ، ومن قال غير ذلك فهو محيد، وللدلائل عنيد، يتبنى الناكب من الاعتقاد، ويشنأ الجلي المحرَّر من طرف الأئمة النُّقاد.

وقوله: «بل الأصل في هذه المسائل - وأمثالها - أن لا يتكلم فيها إلا العلماء من ذوي الألباب، ومن رزق الفهم عن الله، وأوتي الحكمة وفصل الخطاب - كما قال الشيخ «عبد اللطيف بن عبد الله الرحمن بن حسن آل الشيخ» رَحِمَهُ اللهُ».

قلت: أعوذ بالله من هذا التَّهويل؛ لمن جاء مزبَّراً بالدليل، فهل شيخ الإسلام «أبن تيمية» والعلامة «عبد اللطيف» ومن قبله العلامة «محمد بن عبد الوهاب» رَحِمَهُ اللهُ - تعالى - يوصون أن لا يتكلم في أصل الدين وما ينتقض به إلا ذوو الألباب، ومن رزقهم الله الفهم والحكمة فقط - والعياذ بالله - ؛ فعلى قولك - العوار - أن الله تعبدنا بتوحيد لا يعلمه إلا الألباء؟! وهو يأمرنا فيه بقوله: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الاعراف: ٣]!!

فهل قرأت لشيخ الإسلام «أبن تيمية» وللعلامة «محمد بن عبد الوهاب» والعلامة «سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب»، والعلامة «عبد اللطيف» والشيخ «حمد بن علي بن عتيق» وغيرهم ما يقولون في أصل الدين ومن نقضه؟!!

يقول العلامة محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «إنَّ مسائل التوحيد»، ليست من المسائل التي هي من فن المطاوعة خاصة، بل

البحث عنها وتعلمها فرض لازم، على «العالم» و«الجاهل»، و«المحرم» و«المحل»، و«الذكر» و«الأثني». [الدُّرر السَّنِيَّة في الأجوبة النجدية ١٠ / ٥٥].

إنما قولهم - بالتريث - في المسائل الدَّقيقة التي يقول لصاحبها أنت مخطيء ضالٌّ؛ فالفزع فيها بالتكفير، لا يكون أبدًا بدون تحرير؛ فهنا الحوط - وليس العَوَظ - واجبٌ، لأنَّ أحكام الكفر والتأديب - في مثل هذه المسائل الخفية الدَّقيقة؛ التي لا يعرفها الحدباء بالإسلام -، إلَّا بعد بلوغ الرسالة، لاسيما فيما لا يعرف بمجرد العقل، لا يفزع فيها بـ«التكفير» و«التفسيق» و«التبديع» إلَّا إذا رفعت مظنة الجهل.

فـ«أبن تيمية» رَحِمَهُ اللهُ حَكَمَ على «فخر الرزاي» - لما نقض أصل الدِّين ودعا إلى عبادة الكواكب والنجوم والسحرة الدَّجالين - بالردَّة؛ لأنَّ ذلك معلوم بالاضطرار، وحكم على من سبَّ الله أو نبيَّه بالردَّة وأتى في ذلك بدلائل عدَّة؛ ووبَّخ بالتَّجهم - لمن أشترط الشروط المعتبرة في كفره -؛ التي هي لأصول الإسلام تهدم. وحكم بالردَّة على من والى؛ وإن ادَّعى الدَّعاوى.

وحكم العلامة «سليمان بن عبد الله» والعلامة «عبد اللطيف» والشيخ «حمد بن علي بن عتيق» بالردَّة على من والى الدَّولة «العثمانية»؛ وهي يومها تعظم الدِّين وتقارع الصليبيين. ومع هذا حكموا لمن أعانهم فقط بالردَّة.

ألم تر ذلك بادياً في رسالة «الدلائل في حكم موالاة أهل الإِسْرَاق»، و«عيون الرسائل والأجوبة عن المسائل» وغيرهما من الميراث الزكي والعطر الفواح النَّدي في باب الاعتقاد!!

فهل وحدانية الله لا تثبت بالعقل؟! وهل تعظيم الله وشعائره لا يثبت بالعقل؟! وهل فداحة الشرك وقبحه لا يثبت بالعقل؟! وهل رد أحكام الله المعتبرة، ومحاربة من دعا إليها لا يثبت بغضها بمجرد العقل؟! وهل بغض الكافرين وحب المؤمنين لا يثبت بمجرد العقل؟! اللهم غُفراً.

١٣- يقول علي حلي - الأثري بين المعكوفتين - ما لفظه: «من قام به عملٌ كفريٌّ، أو قولٌ كفريٌّ - وتلبَّس به - : فإني لا أحكم على شخصه وذاته إلا بتحقيق الشروط وأنتفاء الموانع. وهذا لا يمنعني من أن أحكم على فعله - أو قوله - بالكفر».

الكشف:

قال أبو عَزَّير عبدالإله - عفا الله عنه - : من كان له حاسَّة الشَّم، علم ما في قول هذا «الجهمي» من مذم، إنما يدعو إلى كَنَاسَة محتوية على نجاسة، فالمولى - سبحانه وتعالى - كَفَّر المستهزئين ولم يفرِّق بين «القول» و«القائل» بقوله: ﴿قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التَّوْبَة: ١٦]. ولم يعذرهم في قولهم: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ [التَّوْبَة: ٦٥]. ولقد علم أنهم لم يعتقدوا ما قالوه؛ من قول الكفر المحرَّم على أهل الإسلام وعلى أهل الكفر أن يقولوه، كيف وهو قد ثبت لهم عقد الإيمان، ولا أقول الإسلام - مما حملهم إلى الخروج مع النبي ﷺ لقتال الأعداء في غزوة «تبوك»؟!!

فلم يكونوا من المنافقين البتة، فلو كانوا كذلك لقال: ﴿وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ [التَّوْبَة: ٧٦]. فهل عذرهم بالجهل أم علم أن «التعظيم»

يُعلم بمجرد «العقل» فقط.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «ولكن لم يظنوه كفرةً وكان كفرةً كفروا به، فإنهم لم يعتقدوا جوازه» [مجموعة الفتاوى ١٧٣/٧ ط/ج].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ - في حق من قال الله فيهم: ﴿وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ [التوبة: ٧٤]. - ما لفظه: «وهؤلاء الصنف الذين كفروا بعد إسلامهم غير الذين كفروا بعد إيمانهم، فإن هؤلاء حلفوا بالله ما قالوا، وقد قالوا كلمة الكفر التي كفروا بها بعد إسلامهم وهمُّوا بما لم ينالوا، وهو يدل على أنهم سعوا في ذلك، فلم يصلوا إلى مقصودهم؛ فإنه لم يقل همُّوا بما لم يفعلوا، لكن ﴿بِمَا لَمْ يَنَالُوا﴾ [التوبة: ٧٤]. فصدر منهم قولٌ وفعلٌ» [مجموعة الفتاوى ١٧٣/٧ ط/ج].

فالقول بتحقيق الشروط وأنتفاء الموانع لا يكون بتاتاً في أصل الدين، وإنما فيما جاء دقيقاً مخفياً، والدهليز الإرجائي الجهمي الجديد؛ من قال بوجوب التفريق بين «القول» و«القائل» و«الفعل» و«الفاعل» في نواقض أصل الدين، وهذا لهو الهدم الأكبر، والفصم لعقيدة «أهل السنة» الأخطر، فهذا التعليل البارد ليس عليه دليل وارد، فالقول به يوجب العلم بمعنى؛ ما جاء بلفظ كفري أو فعل كفري أولاً في نواقض أصل الدين قبل الحكم عليه - والعياذ بالله - .

يقول العلامة الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «لكن لا يخفى عليك ما تقرر في أسباب «الردة» أنه لا يعتبر في ثبوتها «العلم» بمعنى ما قاله ما جاء بلفظ كفري أو فعل فعلاً كفيراً.» [الدُّرُّ النُّضِيدُ ص ٣٩].

فمن رمى «المصحف» في القاذورات لا نحكم بكفره حتى تتحقق فيه الشروط وتنتفي الموانع، ونفترق بين «الفعل» - ونحكم عليه بأنه كفر - وبين «الفاعل» - والعياذ بالله -!!؟
ومن «أستهزأ» بالدين وسب شعائر المسلمين - والعياذ بالله - لا نحكم بكفره، إلا إذا تحققت الشروط وأنتفت الموانع، ونفترق بين «القول» - ونحكم عليه بأنه كفر - وبين «القائل»؛ إلا إذا تحققت الشروط!!؟

ومن لبس زي الأعداء وقاتل معهم بعداء لا نحكم عليه بالكفر إلا إذا تحققت الشروط وأنتفت الموانع، ووجب التفريق بين «الفعل» - ونحكم عليه بأنه الكفر - وبين «الفاعل»؛ إلا تحققت الشروط وأنتفت الموانع - والعياذ بالله -!!؟

ومن سجد للقبر ونحر له وطاف به، وأستغاثه في دفع الكربات، لا يجوز لنا أن نحكم بكفره إلا إذا تحققت الشروط وأنتفت الموانع - ووجب التفريق بين تلك «الأفعال» - ونحكم عليها بأنها كفر - وبين «الفاعل»؛ إلا تحققت الشروط وأنتفت الموانع!!؟ وهل جراً.

كيف وصاحب مدرسة «فقه الدليل» - ابن تيمية - يقول ما لفظه: «وبالجملة فمن قال أو فعل ما هو كفرٌ كفرٌ بذلك وإن لم يقصد أن يكون كافراً؛ إذ لا يكاد يقصد الكفر أحدٌ إلا ما شاء الله.» [الصارم المسلول على شاتم الرسول ٢/٣٣٩].

فوالله لقد ظهر لي - بعد ما قرأت لبعض الأشخاص؛ ممن يشاركوننا في المعتقد وفي الدفاع عنه - ، وجدتهم يتبنون هذا التفريق

الجهمي - الفرق بين «القول» و«القائل»، و«الفعل» و«الفاعل» - وهم لا يدرون أنّ الفَضم فيه قد أصاب العمود الفقري لمعتقد «أهل السنّة»، فعلمت حينها أنّ هؤلاء دكاترة في جمع المصطلحات، وأصحاب شهادة ابتدائية في دحر الشبهات.

فالتفريق بين «القول» و«القائل»، و«الفعل» و«الفاعل»؛ في نقض أصل الدّين، من فجوج وبحوث «الجهمية»؛ التي يسلكها طري العود في دعامة الدّين - أعني: «مسألة الإيمان» - ، فكثير ممّن يعظم مذهب «السّلف» ويدعو إليه؛ قد يتبنّى هذا التّفريق ويسلكه ويظنّ أنه من عقيدة «قحّ أهل السنّة» وهو ليس كذلك، فينجذب إليه ويقول به وهو لا يعلم أنه من لوازم القول بهذا التّفريق؛ «الاستشكال الذهني»، و«المحال العيني»، ولا يتحقّق الكفر في الشّخص إلّا بوجوب العلم أولاً، والحقيقة أنّ اعتماد هذا القول «الجهمي» في نقض أصل الدّين، سببه قلة الإحاطة والتّحصيل، والاستفسار لّلوازم الأقوال والتّفصيل.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «وكذلك تجدهم في مسائل الإيمان يذكرون أقوال «السّلف»، ويبحثون بحثاً يناسب «الجهمية»...» [مجموعة الفتاوى ٧/ ٢٥١ ط/ ج].

و«أصل الدّين» عند قحّ أهل السنّة، غير «أصول الدّين» التي عند المبتدعة «الأشاعرة»، التي مناطها يدور على الاعتراف بربوبية الله - تعالى - فقط، والتي لم يكفر بها حتّى المشركون الأوائل، فلقد أبدعوا بدعاً كلامية، لا للإسلام تنصر، ولا للكفّار تكسر، وسمّوها «أصول الدّين»، وأصله الحقيقي لم يحقّقوه، وفصله أوهنوه، وكفّروا من لم يقل

ببدعهم «الكلامية»؛ كماخوانهم المبتدعة «المعتزلة»؛ لما عطلوا صفات الله - تعالى - وأثبتوا «الأسماء» - يقولون: عليم بلا علم، وسميع بلا سمع، وبصير بلا بصر -، وسمّوا ذلك توحيدًا.

فأصل الدين عند «قح أهل السنة»، هو الذي لا يُعتبر فيه وجوب العلم أولاً في نقضه؛ بمعنى: أنّ الجهل ليس مانعاً في ثبوته؛ كالطوفان بالقبر، أو النحر له، ودعاء الميت، أو الغائب والاستغاثة به، وتعاطي السحر، والتحرّج من حكم الله وعدم الخضوع له، والاستهزاء بالله ورسوله وشعائره، أو السبّ والمنقصة لله ورسوله وشعائره، وموالاته أعداء الله، وكلّ هذه القبائح - والعياذ بالله - لا تنفي «قول القلب» بتاتاً، بل قد يُقدم عليها استحباباً للدنيا فقط؛ ومع هذا إذا ظهرت على الشخص حكمنا بكفره، ولا نعذره بجهلها، ولا نفرّق بين «القول» و«القائل»، أو «الفعل» و«الفاعل» بتاتاً، بل هو بحث وفجّ «الجهمية» المحض، وتعلم هذا وطلبه من أوجب الواجبات وأشرفه.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «فإن معرفة أصول الأشياء ومبادئها. ومعرفة الدين وأصله، وأصل ما تولّد فيه من أعظم العلوم نفعاً. إذ المرء ما لم يحط علماً بحقائق الأشياء التي يحتاج إليها، يبقى في قلبه حسكة.» [مجموعة الفتاوى ١٠/٢١٣ ط/ج].

فهل قال - تعالى - : «وما كنا مكفّرين حتّى نبعث رسولاً» أم قال: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الأنبياء: ١٥]. أليس بقوله - تعالى - : «وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ» قد علم التّفريق بين الحكم «الدنيوي»؛ الذي مناطه على الظاهر، وبين الحكم «الأخروي» - الذي لا يمكننا الدخول فيه بين

اللَّهِ وَيُبَيِّنُ عِبَادَهُ فِيهِ - .

وهود عليه السلام لقد حكم على قومه بالافتراء والكذب على الله قبل أن تقوم عليهم الحجة بقوله: ﴿يَقَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ﴾ [هود: ٥٠]. فلقد حكم بالوصف؛ لأنَّ مناط «الحكم» عليه يدور، أما العذاب لا يكون إلا بعد البيان.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله - في قوله - سبحانه وتعالى - : ﴿وَمَا أَهْلَ لَعْنٍ لِعَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ ما لفظه: «ظاهره: أنه ما ذبح لغير الله، مثل أن يقال: هذا ذبيحة لكذا، وإذا كان هذا هو المقصود: فسواء لفظ به، أو لم يلفظ، وتحريم هذا أظهر من تحريم ما ذبحه للحم وقال فيه: بأسم «المسيح»... إلى أن قال - : وعلى هذا لو ذبح لغير الله متقرباً إليه لحرم، وإن قال فيه بأسم الله، كما قد يفعله طائفة من منافقي هذه الأمة، وإن كان هؤلاء مرتدين، لا تباح ذبيحتهم بحال، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان؛ ومن هذا الباب، ما قد يفعلوه الجاهلون بـ«مكة» - شرفها الله - وغيرها من الذبح للجن.» [إقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم ٦٤، ٦٥].

فتدبر هذا - قطع الله دابرك - ، فلم يقل شيخ الإسلام: «وإن كان ما يفعل هؤلاء «ردّة» - ليفرق بين «الفعل» و«الفاعل» - ، وإنما حكم عليهم بالردّة - بموجب فعلهم الناقض لأصل الدّين - ؛ بقوله: «وإن كان هؤلاء مرتدين».

ولقد نصّ على معنى ما قلت العلامة محمد بن عبد الوهاب بما لفظه: «يا سبحان الله! كيف تركتم - يعني: المستشكلين لقول «ابن تيمية» لما

حكم عليهم بالردة وليس الشائنين - صريحه في العبارة بعينها: أن هذا من فعله مرتدًا، وأن المسلم إذا ذبح للزهرة، أو الجن، أو لغير الله، فهو مما أهل لغير الله به؛ وهي أيضًا: ذبيحة مرتد، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان؛ فصرح: أن هذا الرجل إذا ذبح للجن مرة واحدة، صار كافرًا مرتدًا، وجميع ما يذبحه للأكل بعد ذلك لا يحل لأنه ذبيحة مرتد.

[الدُّرر السَّنِّيَّة في الأجوبة النجدية ١٠/١١٨].

يقول العلامة محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ - في رسالة يزيل بها الإشكال لأحمد بن عبد الكريم - مالفظه: «... وغاب عنك قوله - تعالى - ، في «عمار بن ياسر» وأشباهه ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ - إلى قوله - : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أَسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ﴾ [التَّوْبَةُ: ١٠٦، ١٠٧]. فلم يستثن الله إِلَّا المكره وقلبه مطمئن بالإيمان، بشرط طمأنينة قلبه.

والإكراه لا يكون على «العقيدة»، بل على «القول» و«الفعل»، فقد صرَّح بأن من قال المكفر، أو فعله فقد كفر، إِلَّا المكره بالشرط المذكور، وذلك: أنه بسبب! إيثار الدنيا، لا بسبب العقيدة. [الدُّرر السَّنِّيَّة في الأجوبة النجدية ١٠/٦٤، ٦٥].

فتدبر - قطع الله دابرَكَ - كيف يحكم الله - تعالى - بموجب «القول» أو «الفعل» ويعلمنا فيه أننا لا ننظر إلى حالة القلب بتاتًا.

ويقول العلامة محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «ولو ذهبنا نعدد من كفره العلماء، مع أدعائه الإسلام، وأفتوا بردته وقتله، لطال الكلام، لكن من آخر ما جرى قصة «بني عبيد»، ملوك «مصر» وطائفهم،

وهم يدعون أنهم من أهل البيت، ويصلون الجمعة والجماعة، ونصبوا القضاة والمفتين، وأجمع العلماء على كفرهم، وردتهم، وقتالهم وأن بلادهم بلاد حرب، يجب قتالهم ولو كانوا مكرهين، مبغضين لهم.

- إلى أن قال - : ثم قال منصور: وقد عمت البلوى بهذه الفرق، وأفسدوا كثيراً من عقائد أهل «التوحيد»، نسأل الله العفو والعافية، هذا لفظه بحروفه؛ ثم ذكر قتل الواحد منهم، وحكم ماله، هل قال واحد من هؤلاء من «الصحابة»، إلى زمن «منصور»، إن هؤلاء يكفر أنواعهم لا أعيانهم؟! [الدرر السنية في الأجوبة النجدية ١٠/٦٨، ٦٩].

فتدبر - قطع الله دابر - في قول الإمام الجليل: «هل قال واحد من هؤلاء من «الصحابة»، إلى زمن «منصور»، إن هؤلاء يكفر أنواعهم لا أعيانهم؟!؛ كيف ينكر على من فرق بين «القول» و«القائل» وبين «الفعل» و«الفاعل»، ويعيبه ويراه من قول أهل البدع ودهلين «الإرجاء» الأكبر؟!!

ويقول العلامة محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «الرابعة: إذا نطق بكلمة الكفر، ولم يعلم معناها، صريحاً واضحاً: أنه نطق بما لا يعرف معناه؛ وأما كونه لا يعرف أنها لا تكفره، فيكفي فيه قوله: ﴿لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٦]. فهم يعتذرون من النبي ﷺ، ظانين أنها لا تكفرهم.

والعجب ممن يحملها على هذا، وهو يسمع قوله: ﴿وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤]. ﴿إِنَّهُمْ أَخَذُوا الشَّيْطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الاعراف: ٣٠]. ﴿وَلِيَتَّبِعُهُمُ الْيَهُودُ﴾ [البقرة: ١٧٥].

عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ ﴿٣٧﴾ [الْحَزَقُ]. أَيُظَنُّ هَلْوَءًا لِيَسُوا كَفَّارًا؟! ولا تستنكر الجهل الواضح لهذه المسائل، لأجل غربتها.
[الدُّرَرُ السَّنِّيَّةُ فِي الْأَجُوبَةِ النُّجْدِيَّةِ ١٠/١٢٤].

فتدبر - قطع الله دابر - كيف العلامة «محمد بن عبد الوهاب» رَحِمَهُ اللهُ أَقَرَّ أَنْ مَنْ نَطَقَ بِكَلَامِ الْكُفْرِ جَاهِلًا مَعْنَاهُ؛ أَنَّهُ مِمَّنْ نَطَقَ وَهُوَ جَاهِلٌ لِّلْمَعْنَى، لَكِنْ مَعَ هَذَا حُكْمٌ عَلَيْهِ بِالْكَفْرِ وَلَمْ يَعْذِرْهُ، وَقَالَ: يَكْفِي فِيهِ قَوْلُهُ: ﴿لَا تَعْذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [الْبُرُجَةِ: ٦٦]. ولم يفرق بين «القول» و«القائل»؛ كما يدعي الجهمي «علي حلي»؛ ولو تتبعنا ذكر أقوال علماء «قح السنة» لجمعنا من ذلك سفرًا ضخماً، وعلى كلِّ أَنْ مَنْ قَالَ بِمَوْجِبِ ذَلِكَ التَّفْرِيقِ - الْجَهْمِيِّ - قَصْدَهُ التَّلْفِيقَ، وَمَنْ شَارَكَ - مِمَّنْ يَتَّبِعُنِي مُعْتَقِدِنَا وَمُذْهَبِنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْجَلِيلَةِ - فَقَدْ أُوتِيَ مِنْ قَلَّةِ التَّحْقِيقِ، فَعَلِيهِ أَنْ يَرَاغِبَهَا عَلَى أَيْدِي مَنْ أَنْقَضُوا الْغَاطِسَ، وَأَسْتَخْرِجُوا الْعِلْمَ الْغَائِصَ؛ الَّذِي لَا يَسْتَخْرِجُهُ إِلَّا صَاحِبُ النَّفْسِ الطَّوِيلِ، وَلَيْسَ الْجَبَانَ عِنْدَ حُجَّةِ الدَّلِيلِ، أَوْ مَنْ تَلَبَّسَ عَلَيْهِ السَّبِيلَ، وَلَيْسَ مَنْ لَبَّسَ فِي السَّبِيلِ.

١٤- يقول علي حلي - الأثري بين المعكوفتين - ما لفظه: «وترجيحي في مسألة «العدر بالجهل» - بحسب ما ظهر لي من الأدلة - هو - نفسه - ما ختم به أستاذنا الشيخ «أبن عثيمين» - رحمة الله عليه - بعض فتاويه، بقوله: «والحاصل: أن الجاهل معذور بما يقوله أو يفعله مما يكون كفرًا... وذلك بالأدلة من «الكتاب»، و«السنة»، و«الاعتبار»، وأقوال أهل العلم».

وقد أستثنى بعض العلماء من ذلك: (ما كان معلوماً من الدين بالضرورة)؛ فقالوا: هذا لا يعذر به مخالفه..

ولئن كان هذا - من حيث أصله - مقبولاً؛ إلا أن تنزيله - واقعاً - عسيرٌ قد لا ينضبط؛ ذلكم بسبب اختلاف «الزمان» و«المكان» و«الأعيان»؛ فبعض ما هو في «طنطا» المصرية قربي إلى الله خالصة: هو في (نجد) بلاد الحرمين شرك محض.. بل ما كان في (نجد) - قبيل ظهور دعوة الشيخ «محمد بن عبد الوهاب» رَحِمَهُ اللهُ ليس هو كحالته بعد ظهوره وانتشار دعوته التجديدية.. فرجع الأمر إلى التأصيل الأول، وهو أضبط وأورع...».

الكشف:

قال أبو عَزِيز عبد الإله الحسنى - عفا الله عنه - : الترجيح لمن أتقن المدارك، وعلم اختلاف المسالك، وأخرج الغائص من العلوم، وكانت له ملكة قرائح الفهوم، وأعتمد الدليل، وعرف صحيح السبيل، وأجنب الكبوات، ودحر الشبهات؛ بالتحقيق الدقيق، وسد الكوة عن سريان التلفيق، ودحر التلبيس، وقطع جبل الهوى الدسيس، الغاية فيه حفظ «علم الإيمان»، من أكاذيب الشيطان؛ وهذه غير متوفرة فيك ألبتة، كيف وأنت مجروح «العقيدة» و«الأخلاق»؟!

فكيف تريد أن ترجح في علم هو من أعظم العلوم على الإطلاق - أعني به: «علم الإيمان» - وأنت جاهلٌ قبلته، تريد أن تكسر ساقه؟! ومعاذ الله أن تقدر لفعل ذلك؛ وأنت البليد المتبلد، كيف وهو العلم الذي تكفل المولى - سبحانه وتعالى - بحفظه! وما يأتيك من حينٍ إلى

آخر من قذائف المنجنيق، إلا بسبب إحدائك في هذا الطريق، فسخر المولى - من عباده - نسأله تعالى أن يجعلني منهم - زمرة شاهدة محرقة، على الآفة الملبسة، أو المتزندقة. فمن شهد لك بالترجيح، وكُنَيْفك مملوء بالقيح؟! وهذا بشهادة «اللجنة الدائمة» أنك محترف بارع في الكذب على العلماء.

فقوله: «هو - نفسه - ما ختم به أستاذنا الشيخ «أبن عثيمين» - رحمة الله عليه - بعض فتاويه، بقوله: «والحاصل: أن الجاهل معذور بما يقوله أو يفعله مما يكون كفرًا... وذلك بالأدلة من «الكتاب»، و«السنة»، و«الاعتبار»، وأقوال أهل العلم».

قلت: لقد تعودنا على كذبك وخداعك، ولَّفك ودورانك؛ لأطرياء العود، ولهذا كان عليك - لما جُرحت جرحه مفسرة؛ بسبب «الكذب» و«الافتراء» على شيخ الإسلام «أبن تيمية»، وعلى الحافظ «أبن كثير» وعلى «محمد بن إبراهيم آل الشيخ» وغيرهم رَجْمَهُ اللهُ -؛ أن تأتي بـ«المرجع» مع «الصفحة» لقول «أبن عثيمين» رَحِمَهُ اللهُ، مع العلم أن «أبن عثيمين» - في هذا الباب - تابع للأئمة «الدعوة النجدية» - أعني به: العذر بالجهل في أصل الدين -، ثم كيف جاز لك أن تصفه بأستاذك وهو يخالفك تمامًا في كفر تارك «الصلاة»، وفي الحاكم بالقانون «الوضعي»؟! فهو يكفرهم بغير النظر إلى أعتقادهم البتة.

ومع هذا - لنفرض صححة ما قلت؛ أن «أبن عثيمين» يعذر بالجهل في أصل الدين مطلقًا -؛ فهو ليس إمامًا من الأئمة لينظر في قوله هل هو معتبر، فهو يعلم ويجهل، ويصيب ويخطيء، ولقد خالفناه في عدة

تحقيقات علمية كثيرة، لم يصب فيها كبد الحقيقة وإنما قلّد غيره فيها، كتفريقه: بين «شرك الطاعة» و«شرك العبادة»؛ ممّا حملني لدحضه في «منهج أهل السنّة في تقرير عقيدة الأمة»، في بحثٍ - تجهل قبلته تماماً - سمّيته «علّة عليلّة وشبهة قبيحة في باب شرك الطاعة»؛ فأنظره في «ص ١٠٤ - ١٣٠» فإنه مطبوعٌ؛ إن كان شغلتك - بحقٍ - التّحوط، وليس البعر والتّغوط.

أما إن كان قال «أبن عثيمين» ما قلت - ونحن نشك في ذلك - ؛ لأنّ قوله يُعرف بقريئة مذهبه؛ أنّ العذر بالجهل لا يكون إلّا في المسائل الخفية الدّقيقة، أو التي لا تعرف بمجرد العقل؛ لأنّ قوله: «والحاصل: أنّ الجاهل معذور بما يقوله أو يفعله مما يكون كفرًا... وذلك بالأدلة من «الكتاب»، و«السنّة»، و«الاعتبار»، وأقوال أهل العلم». قد أبطلناه بسيلٍ من الأدلة قبل أن نتطرق إلى هذا العنصر «الجهمي»، فلقد سبق وأن ذكرنا عن شيخ الإسلام «أبن تيمية» والعلامة «محمد بن عبدالوهاب» رَحِمَهُمَا اللهُ، وتركنا ما هو مثله حتّى كي لا يضخم حجم الرّد، ونحن نطالبك - ولنلحق معك أستاذك «أبن عثيمين» ونحن نُبرّأه تماماً من هذا - أعطينا دليلاً واحداً من «الكتاب» فقط؛ في العذر بالجهل في «أصل الدّين» إن أستطعت.

بل أدلتنا كثيرة في عدم «العذر بالجهل» في أصل الدّين وقد ذكرنا منها شيئاً، وبيّنا أنّ مناط «الحكم» على «الوصف» فقط، العمدة في ذلك الظاهر فقط؛ هذا في الحكم «الدّنيوي»؛ في «الوصف» وما ترتّب من حكمٍ على الوصف، أما التّعذيب - وأعني به: «الحكم الأخروي» -

فهذا لا يحكم فيه إلا الله - تعالى - وحده؛ فإذا كلفنا بعدم التنقيب عن القلوب، فقد أرشدنا إلى اعتماد الظاهر لسد تلك الثوب فقط.

يقول الإمام ابن جرير الطبري رَحِمَهُ اللهُ - في قوله - تعالى - : ﴿ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام: ٣٠]. ما لفظه: «وهذا من أبين الدلالة على خطأ من زعم أن الله لا يعذب أحدًا على معصية ركبها أو ضلالة أعتقدها، إلا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها فيركبها عنادًا منه لربه فيها، لأنه لو كان كذلك لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضل وهو يحسب أنه مهتد، وفريق الهدى فرق، وقد فرق الله - تعالى - بين أسمائها وأحكامها في هذه الآية.» وقد نقل الحافظ «ابن كثير» رَحِمَهُ اللهُ هذا القول وأقره [أنظر تفسير ابن كثير ٢/ ١٨٢].

فَمَنْ أَعْلَمَ يَا صَاحِبَ الْفَهْمِ - «الجهمي» - ، «ابن جرير» الطبري أو أستاذك - بين المعكوفتين - «ابن عثيمين»؟! فوالله ما نملك لك من القول إلا قول النبوة: «إن لم تستح فأصنع ما شئت».

وها أنا أذكر ههنا مقلدتك «التوكي» - الذين يصفونك بـ «البحر» وأنت غائص في كناسة المعتقد إلى القعر، و«الفهامة»، وأنت تدل على سبل الملامة، و«العلامة»؛ وقد ضرب عليك حجاب القتامة؛ ليقضي الله أمرًا كان مفعولاً - أن تخرج لهم دليلاً واحدًا من «الكتاب» - في العذر بالجهل في «أصل الدين» - ، من بحر فهامتك؛ فإن لم يطالبوك به فإني أذكرهم بقوله - سبحانه وتعالى - : ﴿ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَكَاتِمِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِنَ النَّارِ قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٍ وَلَكِنْ لَا نَعْلَمُونَ ﴾ [الأنعام: ٢٨].

يقول الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه:
«فنحن نستدل بفعل الإنسان على عقيدته، فمتى رأينا شخصاً وقف
عند قبر إنسان معظّم في نفسه، وخضع برأسه، وتذلل، وأهطع، وأقنع،
وخشع، وخفض صوته، وسكنت جوارحه، وأحضر قلبه ولبه أعظم
مما يفعل في «الصلاة» بين يدي ربه - عزّ وجلّ - ، وهتف بأسم ذلك
«المقبور»، وناداه نداء من وثق منه بالعطاء، وعلّق عليه «الرجاء» ونحو
ذلك، فإننا لا نشك أنه والحالة هذه يعتقد أنه يعطيه سؤاله، ويدفع عنه
السوء، وأنه يستطيع التصرف في أمر الله.

ففعله هذا دليل سوء معتقده، فلا حاجة لنا أن نسأله: هل أنت
تعتقد أنه يضر وينفع من غير إذن الله؟

فالله - تعالى - ما كلفنا أن نتقب عن قلوب الناس، وإنما نأخذهم
بموجب أفعالهم وأقوالهم الظاهرة، وهذا الشخص قد خالف قول الله
تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ
الظَّالِمِينَ ﴾ [١٠٦] [يونس].

وقد رأينا خشوعه وتذلله أمام هذا المخلوق «الميت»، وذلك هو
عين العبادة كما عرفنا، فنحكم عليه بموجب فعله وقوله، بأنه قد أشرك
بالله وتألّه سواه. [الكنز الثمين ١/ ٢٩١، ٢٩٢].

فهذا من المعاصرين لشيخك وأستاذك - بين المعكوفتين - يخالفه
تماماً - إن صحّ ذلك عنه - ؛ لأنّ عهدنا أنّ سِمَتَكَ الكذب الواضح،
والتقول الطّالِح على العلماء، بل أجزم أنّ «أبن جبرين» يفوق «أبن
عشيمين» في «العلم»؛ يعلم ذلك صاحب الفهم.

أنظر كيف يصف العلامة «محمد بن إبراهيم آل الشيخ» - الذي كان العلامة «أبن باز» إذا تذكره بكى لغزارة علمه رَحِمَهُمُ اللَّهُ - مسلمي زمانه.

يقول العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: «إسلام الأكثر إسلام أسمى، فإنَّ أكثر المنتسبين إليه في هذا الوقت يقال لهم: المسلمون أسماً ضد «اليهود» و«النصارى».

من وجد منه ما ينقضه فإنه إسلام الاسم ولا حب ولا كرامة. أفيظن أن من رضوا بـ«الأوثان» وعبدوها وحاموا دونها وجبوا بها الجبايات وحكّموا «القوانين»، أفبعد هذا إسلام؟ وأصغركم يعرف أن كل من دخل في «الإسلام» يبقى عليه بكل حال، بل إذا نقضه خرج. وباب «حكم المرتد» معروف ومبين من هو بإجماع أهل العلم. لكن وقع ما أخبر به النبي ﷺ في قوله: «يأتي قوم يستحلون الخمر يسمونها بغير أسمها» وقد وقع، أستحلوا «الشرك» وسموه بغير أسمه، فقالوا: «توسل» و«أستشفاع». لكن هو توسل المشركين وأستشفاعهم.» [مجموع فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم ١/ ٧٧].

فهل عذرهم بالشركين أم بيّن الحكمين فيهما؟! فلقد جعل بعد تحكيم القوانين - في عدّة مواطن من فتاويه - ليس بعدها إسلام.

يقول محمد بن إبراهيم آل الشيخ رَحِمَهُمُ اللَّهُ ما لفظه: «فإن كثيراً من الناس ينتسبون إلى الإسلام وينطقون بالشهادتين ويؤدّون أركان الإسلام الظاهرة ولا يكتفي بذلك في الحكم في إسلامهم ولا تحلّ ذكاتهم لشركهم في العبادة بدعاء «الأنبياء» و«الصالحين» والاستغاثة بهم

وغير ذلك من أسباب «الردّة» عن الإسلام. وهذا التفريق بين المتتبعين إلى الإسلام أمر معلوم بالأدلة من «الكتاب» و«السنة» و«إجماع سلف الأمة» وأئمتها. [مجموع فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم ١/٧٨].

فلقد حكم عليه بالردّة بمجرد «الفعل» فقط، ولم يفرّق بين «الفعل» و«الفاعل» بقوله: «ولا تحلّ ذكاتهم لشركهم في العبادة». وقوله: «وقد أستثنى بعض العلماء من ذلك: (ما كان معلوماً من الدّين بالضرورة)؛ فقالوا: هذا لا يعذر به مخالفه..

ولئن كان هذا - من حيث أصله - مقبولاً؛ إلا أنّ تنزيله - واقعاً - عسيرٌ قد لا ينضبط؛ ذلك بسبب اختلاف «الزمان» و«المكان» و«الأعيان»؛ فبعض ما هو في «طنطا» المصرية قربي إلى الله خالصة: هو في (نجد) بلاد الحرمين شرك محض».

قلت: الجبان من يستثني بيته من المهان وقد ملء به، فذهب يمثل بـ«طنطا» المصرية، وترك دياره، فعلى قولك أنّ «الشرك» لا يوجد في ديارك، فهل هي هنيئة بالمعتقد «السلفي القحّ» من كل جوانبها؛ فإن كان غير ذلك فلم لا تمثل بما هو مشاهد عندك للعيان وذهبت إلى «طنطا» المصرية.

ومن البلادة أنك مثّلت ببلدٍ تعجّ فيه «القنوات الفضائية»؛ التي تبين فيه حقائق الإسلام. ألا تشاهد كيف تعج الأرض بهذه «القنوات»، فنحن نقول من بلغه «القرآن» كفته حجته في البيان؛ وإن لم يعرف «المعنى»، فكيف بزمن «الفضائيات» في ذلك؟!!

فلقد أصبحت حتّى «الحكومات المرتدة» - المسلمة عندك

يا «جهمي» - تفتح قنوات «القرآن»، وتحذر من «السحر»، وتوضح سماحة الإسلام - زعمت - كي لا يخطف عقول الناس أصحاب «قحّ السنّة»، وأنت مازلت تعذر بحقائق الإسلام. - قطع الله دابرك - ما أجهلك في دعامة الدين.

١٥- يقول علي حلي - الأثري بين المعكوفتين - ما لفظه: «وأرجح مع إمام دعوة التوحيد العلامة الشيخ «محمد بن عبد الوهاب» - تغمده الله برحمته - قوله: «لا نكفر من عبد الصنم الذي على (عبد القادر)، والصنم الذي على قبر (أحمد البدوي) - وأمثالهما - ؛ لأجل جهلهم، وعدم من ينبههم» وهذا لا يعارض الحكم بأن فعلهم، وعملهم: كفر؛ ولكن - كما هو مقررٌ - : فليس كل من وقع بالكفر وقع الكفر عليه».

الكشف:

قال أبو عَزَير عبد الإله الحسني - عفا الله عنه - : نعرض قولاً للعلامة «محمد بن عبد الوهاب» لنرى لماذا قال هذا؟! !!

يقول العلامة محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «من محمد بن عبد الوهاب إلى الإخوان، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وبعد: ما ذكرت من قول «الشيخ»، كل من جحد «كذا» و«كذا»، وقامت عليه الحجة؛ وأنكم شاكون في هؤلاء «الطواغيت» وأتباعهم، هل قامت عليهم الحجة، فهذا من العجب، كيف تشكون في هذا وقد أوضحت لكم مراراً؟! فَإِنَّ الذي لم تقم عليه الحجة، هو الذي حديث عهد بالإسلام، والذي نشأ ببادية بعيدة، أو يكون ذلك في مسألة خفية، مثل «الصرف» و«العطف»، فلا يكفر حتى يعرّف.

وأما أصول الدين^(١) التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه، فإنَّ حِجَّةَ الله هو «القرآن»، فمن بلغه «القرآن» فقد بلغته الحِجَّة، ولكن أصل الإشكال، أنكم لم تفرقوا بين «الحِجَّة»، وبين «فهم الحِجَّة»، فإنَّ أكثر الكفار والمنافقين من المسلمين، لم يفهموا حِجَّةَ الله مع قيامها عليهم، كما قال - تعالى - : ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤].

وقيام الحِجَّة نوع، وبلوغها نوع، وقد قامت عليهم، وفهمهم إياها نوع آخر؛ وكفرهم ببلوغها إياهم، وإن لم يفهموها، إن أشكل عليكم ذلك، فأنظروا قوله ﷺ في الخوارج: «أينما لقيتموهم فأقتلوهم» وقوله: «شر قتلى تحت أديم السماء» مع كونهم في عصر الصحابة، ويحقر الإنسان عمل الصحابة معهم، ومع إجماع الناس: أن الذي أخرجهم من الدين، هو التَّشدد والغلو والاجتهاد، وهم يظنون أنهم يطيعون الله، وقد بلغتهم الحِجَّة، ولكن لم يفهموها. [الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النجدية ١٠/٩٣، ٩٤].

فهذا القول يخالف تمامًا ما ذكرته عن العلامة «محمد بن عبد الوهاب» رَحِمَهُ اللهُ؛ فهو يقول: «وأما أصول الدين التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه، فإنَّ حِجَّةَ الله هو «القرآن»، فمن بلغه «القرآن» فقد

(١) قلت: ولإن ذكر العلامة «محمد بن عبد الوهاب» رَحِمَهُ اللهُ كلمة «أصول الدين» - بصيغة الجمع - هنا؛ فلا يقصد بجمعه هذا أصول «المعتزلة» وأفراخهم «الأشاعرة» البدعية، وإنما على ما قررناه فيما سبق - أن «الجهل» أو «العلم» بمعنى ما جاء بلفظ أو فعل كفري غير معتبر في نقض أصل الدين - فتنبه - يردك الله - .

بلغته الحجّة».

فجعل القرآن وحده كفاية في بلوغ الدّعوة، ثم أزال شبهات المُستشكلة على هؤلاء بقوله: «ولكن أصل الإشكال، أنكم لم تفرقوا بين «الحجّة»، وبين «فهم الحجّة»، فإنّ أكثر الكفّار والمنافقين من المسلمين، لم يفهموا حجّة الله مع قيامها عليهم، كما قال - تعالى - : ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنْ أَكْثَرُهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٤﴾ [الْفُرْقَانِ]». ثم أمرهم بعد ذلك بالتمييز بين الحجّتين بقوله: «وقيام الحجّة نوع، وبلوغها نوع». ثم بعد ذلك حكم عليهم بموجب ذلك بقوله: «وقد قامت عليهم، وفهمهم إياها نوع آخر؛ وكفرهم ببلوغها إياهم، وإن لم يفهموها».

فهذا الكلام يهدم كلّ ما ذكرته عنه، وإن كان قال ذلك؛ فقد قاله في مرحلة الدّعوة؛ لما كانت جديدة، وإن تدبّرت - قطع الله دابرك - في الحقائق والمعارف العلمية لدعوته، وجدتها مرّت بمراحل شتّى، مرحلة «تأليف وعدم التّعنيف»، ثم «مرحلة الزّجر وعدم القهر»، ثم مرحلة «الجهر بالتكفير والجهاد، وعدم اللين مع مضللي العباد»، بل ما قاله كان معراضاً - والمندوحة فيه -؛ كي لا تكشّر الدّولة «العثمانية» - القبورية الشّركية - أنيابها على الدّعوة التّجديدية فيؤنّبوها عليه، كيف وقد ملكت «مصر» و«الشام» و«العراق»، ولقد كسّرت بالفعل أنيابها وهجمت على «الدّرعية» من بعده. وعلى كلّ سوف نتبّع هذا القول - إن شاء الله -، كي لا تعترض عليه في إلقاء سُمك «الجهمي» الناقع؛ الذي ضللت به أطرياء العود.

وسوف نبسط له كلّ البسط في مصنّف قد فهرسناه، نتبّع فيه كل الشبهات المثارة حول «التّوحيد» وبالأخصّ نقض «أصل الدّين» - نسأل المولى - سبحانه - أن يسدّنا فيه كما سدّنا في مصنّفاتنا المطبوعة والمنشورة - ، ولله الحمد والمِنَّة .

١٦- يقول علي حلي «الجهمي» الأثري - بين المعكوفتين - ما لفظه: «سبّ الله - تعالى - ، ورسوله: كفرٌ أكبر، يضاد الإيمان من كلّ وجه. وهو مخرج للمتلبّس به من دائرة الإسلام، إذا وجد «الشرط المعتر» لذلك - . والزعم بأنّ هذا النوع من «الكفر» يحتاج إلى (أستحلال): هو زلة منكّرة، وهفوة عظيمة - كما عبّر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ - .»

الكشف:

قال أبو عَزَير عبد الإله الحسني - عفا الله عنه - : والله إنك لبليد متبلّد، ولكلّ قولٍ سابريٍّ معدّد، يابى الله - تعالى - إلاّ ليهتك سترك في هذا العنصر، ويظهر للناس جهميتك المتجدّرة إلى النخاع. وقبل أن أجهز عليك - في هذا القول العوار الدّاعي إلى البوار - ، أريد أن أعرض «الشرط المعتر» عند هؤلاء «الجهمية الأثرية» - قطع الله دابّهم - ، وأنت منهم وعلى رأسهم في التّبليد؛ لنناقش بعد ذلك هذا المضع للباطل .

يقول المرجئة الجهمية - الأثرية بين المعكوفتين - ما لفظه: «٧- من الكفر «العملي» - و«القولِي» - ما هو مخرج من الملة بذاته، ولا يشترط فيه أستحلال «قلبي»؛ وهو ما كان مضاداً للإيمان من كل وجه؛

مثل: سب الله - تعالى -، وشتم الرسول ﷺ، والسجود للصنم، وإلقاء المصحف في القاذورات... وما في معناها.

وتنزيل هذا الحكم على الأعيان - كغيره من المكفرات - لا يقع إلا بشرطه المعبر. [مجمل مسائل الإيمان العلمية في أصول العقيدة السلفية ص ٢٠].
والشَّروط المعبر ذكره في العنصر «الخامس» من باب «الكفر»، فسندكره لناقش سابرية هؤلاء في «المعتقد»، كم هم لدعوة صحَّة السبيل حُقِّد.

يقول المرجئة الجهمية - الأثرية بين المعكوفتين - ما لفظه: «٥- قد يرد في «الكتاب» و«السنة» ما يفهم منه أن هذا «القول»، أو «العمل»، أو الاعتقاد: كفر؛ ولا يكفر به أحد - عينا - إلا إذا أقيمت عليه الحجة: بتحقق الشروط - «علما»، و«قصدًا»، و«اختيارًا» -، وانتفاء الموانع - وهي عكس هذه وأضدادها -». [مجمل مسائل الإيمان العلمية ص ١٩، ٢٠].
إذن: توضَّح أن الشَّروط المعبر عند هذا «الجهمي» وجماعته - الأثرية بين المعكوفتين - هو: «العلم»، و«القصد»، و«الاختيار»، في سبَّ الله - تعالى - وسبَّ رسوله - والعياذ بالله - .

فلنشمر عن السَّاعد - ولا نحتاج إلى الجهد الكبير - في إبطال هذا الشَّروط الجهمي الشَّمي الحُمِّي؛ الذي يهون من عظمة المولى - سبحانه وتعالى - وعظمة رسوله.

أولاً: شرط «العلم»:

قلت: لقد أشترط هذا «الجهمي» شرطًا، يُستشكل ذهناً، ولا يتحقَّق عينا؛ وذلك أن الذي لا يعلم «الله» و«رسوله» ليس بمسلم ابتداء؛ فهو

كافرٌ أصلاً؛ لأنَّ «الشهادة» المقبولة عند الله - سبحانه تعالى - هي كما قال: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٨٦]. يعلمون مقتضاها وواجباتها ونواقضها. وقوله: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]. فلقد أوجب «العلم» بالمعنى ليتحقق «النفى» و«الإثبات» ووجوب «الاتباع» في معنى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ». فمن لم يعرف «الله» و«رسوله» فليس بمسلم. فأين محل «العلم» من الإعراب - في الشرط المعبر - يا جهمي!!؟

لكن قد يقول قائل: ليس قصد هذا «الجهمي» اشتراط «العلم» بالله - تعالى - أولاً، - بما يعني: أن هذا السبب يجهل الله - تعالى - من الأساس - .

قلت: إن كان يقصد هذا؛ فقط أبطلناه وجعلناه يُستشكل في «الذهن»، ولا يتحقق في «العين»، ولا يقول به عاقل، وإن كان يقصد العلم أولاً؛ بأن «السب» أو «الاستهزاء» أستخفاف بالله - تعالى - ؛ فيكفي فيه قوله - تعالى - : ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَعَآيِنِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [٦٥] لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿[البقرة: ٦٦]

ثانياً: شرط «القصد»:

قلت: لما قال المولى - سبحانه وتعالى - : ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَعَآيِنِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [٦٥]؛ «المستهزأة» تعللت بعدم «القصد»، وفعلاً لم يقصدوا، ولم يعتقدوا ألبتة تلك القبائح وتعللوا بقولهم: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ [البقرة: ٦٥]؛ فلقد سمع الله - تعالى - حجتهم وعلم أنهم لم يقصدوا ذلك بتاتاً ومع هذا أهدر هذا

«الشَّرْطُ» - المعْتَبِرُ عِنْدَكَ - وَلَمْ يَقْبَلْهُ مِنْهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ
بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [البَّيِّنَاتِ: ٣٦]، فَكَيْفَ أَنْتِ تَرِيدُ أَنْ تَعْتَبِرَهُ وَهُوَ مَهْدُورٌ مِنْ
الْمَوْلَى - سُبْحَانَهُ - !!؟

فَالْإِعْتِبَارَاتُ مَا شَهِدَتْ لَهَا دَلَالِلُ الْمَقَامَةِ عَلَى الْمَسَارَاتِ، -
قَبَّحَكَ اللَّهُ - مَا أَجْهَلَكَ، وَمَا أَبْلَدَكَ مِنْ تَبَلُّدٍ - تَشْتَرِكُ أَنْتِ وَ«الرَّافِضَةُ»
فِيهِ - مَعَ الْبِهَائِمِ !!

يَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبُو تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ مَا لَفْظُهُ: «وَبِالْجُمْلَةِ فَمَنْ
«قَالَ» أَوْ «فَعَلَ» مَا هُوَ كُفْرٌ كَفَرَ بِذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ أَنْ يَكُونَ كَافِرًا؛ إِذْ
لَا يَكَادُ يَقْصِدُ الْكُفْرَ أَحَدٌ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ.» [الصَّارِمُ الْمَسْلُوبُ عَلَى شَاتِمِ الرَّسُولِ
٢/٣٣٩].

فَهَذَا هُوَ عِلْمُ الْأَنَامِ وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - الَّذِي حَرَفَتْ
أَقْوَالُهُ وَتَجَنَّبَتْ عَلَيْهَا - يَهْدِرُ شَرْطُكَ الْمَعْتَبِرُ وَيَقُولُ فِيهِ إِنَّهُ مُشْكَلٌ فِي
«الذَّهْنِ»، وَمَحَالٌّ فِي «الْعَيْنِ»، فَهَلْ تَوَافَقَهُ أَمْ تَتَجَنَّبِي عَلَيْهِ؟! وَهَذَا مَا
لَا سَبِيلَ لَكَ إِلَيْهِ.

نَالِيًا: «شَرْطُ الْإِخْتِيَارِ»:

قُلْتُ: أَخْبِرْنَا يَا جَهْمِي السَّرِيرَةَ وَفَاسِدَ الظَّاهِرَةَ، يَا صَاحِبَ الشَّرْطِ
الْمَهْوُوكِ وَالْبَاطِلِ الْمُسَوَّكِ؛ مَنْ يَخْتَارُ «الْكَفْرَ» أَبْتِدَاءً؟! بَلْ مَنْ يَخْتَارُ
أَنْ يَسِبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ طَوْعًا وَأَخْتِيَارًا؟! اللَّهُمَّ إِلَّا الْكُفَّارَ الْأَصْلِيُونَ!!
وَهُؤُلَاءِ لَا يَسْبُونَ إِلَهُهُمْ أَلْبَتَّةَ، وَإِنَّمَا إِلَهُ مِنْ يَخْتَلِفُونَ مَعَهُمْ فِي
الدِّيَانَةِ؛ لِأَنَّ فِطْرَةَ الْبَشَرِيَّةِ جَمْعَاءُ مَجْبُولَةٌ عَلَى إِثْبَاتِ اللَّهِ، وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا
فِي تَعْيِينِهِ. أَتَفْقَهُ هَذَا؟!!

فها هو الله - سبحانه وتعالى - قد برأ منه من دخل في «الكفر» بقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أُسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٧].

فلقد جعل دخول الكفر ليس اختياراً، إنما لما آثروا الدنيا فقط. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «والله - سبحانه وتعالى - جعل أستحباب الدنيا على الآخرة هو الأصل الموجب للخسران وأستحباب الدنيا على الآخرة قد يكون مع «العلم» و«التصديق» بأن الكفر يضر في الآخرة، وبأنه ما له في الآخرة من خلاق.» [مجموعة الفتاوى ٧/ ٣٤٢ ط/ ج].

ويقول العلامة محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «فقد صرَّح بأن من قال المكفر، أو فعله فقد كفر، إلا المكره بالشرط المذكور، وذلك: أن بسبب إثارة الدنيا، لا بسبب العقيدة.» [الدرر السننية في الأجوبة النجدية ١٠/ ٦٤، ٦٥].

ويقول العلامة محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ أيضاً ما لفظه: «الثانية: قوله - تعالى -: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أُسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ﴾ [التوبة: ١٠٧]. فصرَّح أن العذاب لم يكن بسبب الاعتقاد، والجهل، والبغض للدين، أو محبة الكفر، وإنما سببه أن له في ذلك حظاً من حظوظ الدنيا، فأثره على الدين.» [كشف الشبهات ص ١٨١].

فأين الشروط المعتبرة يا صاحب المبعرة؟! وأين محلها في الاعتقاد السلفي يا صاحب الجدل الخلفي؟! - قطع الله دابرهم - كم زادت سابرية أعتقادك سفاقة؛ بهذه الشروط المعتبرة، والجدليات

المبخرّة؟! أظن أنّ الأمة مجمعة على هذه السّداجة بهذه الدّرجة،
ولا تعرف من هو سالك العوج؟!!

١٧- يقول علي حلي «الجهمي» - الأثري بين المعكوفتين - ما
لفظه: «لا أكفر من حكم بغير ما أنزل الله - من حاكم أو محكوم - بمجرّد
الترك، وإنما تكفير من هذا حاله راجع إلى استحلاله وأعتقاده - كما
قرّره أئمة زماننا الثلاثة: «أبن باز»، و«الألباني»، و«أبن عثيمين» رَحِمَهُمُ اللهُ
أجمعين. ولا يلزم من عدم التّكفير - هذا ألبتة - التهوين من خطر فعله
، ولا التهاون في حكمه؛ كيف وهو ذنب عظيم، وجرم خطير؟! كما
لم يلزم - أيضًا - ذلك الذي لا يكفر تارك «الزّكاة»، أو «الحجّ»، أو
«الصيام»، أن يقال له: أنت تهون من حكم ترك «الزّكاة» أو «الحجّ»
أو «الصيام»!... هذا ما أدين الله - تعالى - به، ظاهرًا أو باطنًا. وهو
ما ظهر لي بالدّلّيل والبرهان، والحجّة والبيان.. وهذا - نفسه - هو
أعتقاد أئمتنا الماضين وسلفنا الصالحين. وما كان في هذه المسائل من
خلاف علمي - بينهم -؛ فمرّجعه إلى قوله الله - تعالى - : ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى
اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النّساء: ٥٩]. وقوله - جلّ وعلا - : ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ
إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البّقرة: ١١١]. وقوله - عزّ وجلّ - : ﴿وَتَوَاصَوْا
بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [البّقرة: ١٧٧]. وقوله - سبحانه - : ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ
وَتَوَاصَوْا بِالرَّحْمَةِ﴾ [البّقرة: ١٧٧].

وكل ما نسب إليّ، أو نقل عني، أو فهم مني - خلاف هذا التّأصيل
- : فأنا منه بريء، ولا أسامح - ألبتة - من نسبني إلى غير هذا الحقّ الذي
أعتقده - لا في الدّنيا ولا في الآخرة - .

وما كان من سياقات كلامي - السابق - يحتاج إلى ضبط حرف، أو تعديل لفظ؛ فهذا حال البشر، وشأن البشر؛ ووالله الذي لا يُحلف إلا بجلاله: لا نتعمد مخالفة الحق، ولا نحرص - في ذلك - على أسترضاء الخلق.. وأما المتربص والمتصيّد؛ فليس له شفاء إلا بالله - جلّ في علاه - القائل: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِبِأَلْمِرْصَادِ﴾ [الْبَجْرِ: ١٤].. والمؤمنون عذارون والمنافقون عثّارون... والله على ما أقول شهيدٌ، وهو - سبحانه - حسبي ونعم الوكيل، وبكل جميل كفيّل. والله الموفق».

الكشف:

قال أبو عزيّر عبد الإله الحسني - عفا الله عنه - : هذا «الجهمي» يصر على العناد، ولمن كشف زيفه حرّك عليه الزناد - بالمراوغة والمخادعة - ؛ التي هي صفة لغير مطمئن «العقد»، والسعيد لمن لزم السبيل، وأعتمد الدليل؛ في الدعوة إلى التوحيد والكفر بالتّديد - بالعنة المهديّة إلى رياض الجنة - ؛ المحبّرة، وبأصول «العلم» - «الكتاب» و«السنة» و«إجماع» سلف الأمة - مزبّرة، وهذه عليها دلائل نيرات وفصول خيرات، من أخطأها أعتمد السّقطات الساقطة، والشغبيات الهابطة، والجدليات البنظية العاطلة، ومن كان هذا حاله حرّف، ولصاحب «قحّ السنة» ذفّف، يهوّن من الاعتقاد، ويعين الكارهين لما أنزل الله الحقّاد؛ الذين للفضيلة كرهوا؛ ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [١١] أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ [البقرة: ١٢].

ولا شك أن علي حلي «الجهمي» من المفسدين - بما كتبه في

مخالفة السابقين الأولين والأئمة المرضيين - وجادل بالباطل ليدحض به الحق بلا دليل ينير. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ ۝٨ ثَانِي عَطْفِهِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنُذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ ۝٩﴾ [التوبة].

فقوله: «لا أكفر من حكم بغير ما أنزل الله - من حاكم أو محكوم - بمجرد الترك، وإنما تكفير من هذا حاله راجع إلى أستحلاله واعتقاده».

قلت: ربي وربك قد كفر من حكم بغير ما أنزل الله بمجرد «الترك»، ولم يشترط! في ذلك شروطك المعتبرة. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ۝٤٤﴾ [التوبة]. وحكم «الصحابة» بكفره؛ وأعظم جلاء ما هو في حكم القانون الوضعي اليوم، - قطع الله دابرهم -؛ فقد فسرها الصحابيُّ الجليل «عبدالله بن مسعود» رضي الله عنه بالكفر «الأكبر» المخرج من الملة، موافقة لظاهر اللفظ.

قال ابن جرير الطبري رحمته الله ما لفظه: «حدثنا يعقوب، حدثنا هشيم أخبر عبد الملك بن أبي سليمان عن سلمة بن كهيل، عن علقمة ومسروق أنهما سألا ابن مسعود عن «الرشوة». فقال: من السحت، فقالا: وفي «الحكم»، قال: ذاك الكفر، ثم تلا، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ۝٤٤﴾ [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٣/٢٣٨]؛ بـ«ال» التعريف، وهذا لا يدخل إلا على الكفر «الأكبر».

وقال العلامة الشوكاني رحمته الله ما لفظه: «أخرج ابن جرير، وأبن أبي حاتم، وأبو الشيخ، والبيهقي في «شعب الإيمان»، عن ابن مسعود

قال: من شفع لرجل ليدفع عنه مظلمة أو يردّ عليه حقًا فأهدى له هدية فقبلها، فذلك السحت. فقيل له: يا أبا عبد الرحمن! إنا كنا نعدّ السحت الرشوة في الحكم، فقال: ذلك الكفر، ثم تلا، ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [فتح القدير ٥٧/٢].

ثم ذهبت لتقييم لأثر «أبن عباس» - أوجهًا - الدليل المعوَّك والفهم المشوَّك - ؛ عنوانه الأبرز؛ لما سبق إليك ما قلت في التوطئة - «النشأة البدعية» و«القصْد الهويّ الرّدي» - ؛ فتخبّطت في «السند» وجنيت على «المتن».

ولنفرض أن تفسير «أبن عباس» قد صحّ من جميع الطُّرق - وهو ليس كذلك - ؛ فأجتهاده لا يرد الحكم الظاهر بتاتًا.

يقول العلامة الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «أن يكون الخبر ظاهرًا في شيء فيحمله الراوي من «الصحابة» على غير ظاهره إما بصرف اللفظ عن حقيقته أو بأن يصرفه عن «الوجوب» إلى «الندب»، أو عن «التحريم» إلى «الكراهة» ولم يأت بما يفيد صرفه عن «الظاهر» فذهب «الجمهور» من أهل الأصول إلى أنه يُعمل بالظاهر ولا يصار إلى خلافه لمجرد قول الصحابيِّ أو فعله، وهذا هو الحقُّ لأننا متعبّدون بروايته لا برأيه». [إرشاد الفحول ص ٢٢٩، ٢٣٠].

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النِّسَاء: ٦٥].

يقول الإمام الجليل ابن حزم الأندلسي رَحِمَهُ اللهُ - في هذه الآية - ما

لفظه: «هذا هو النص الذي لا يحتمل تأويلاً ولا جاء نص يخرج عن ظاهر أصلاً ولا جاء برهان بتخصيصه في بعض وجوه الإيمان.» [الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢٦٩].

فندين الله - تعالى - بتكفير من ترك حكمه، ونسميه كافرًا مرتدًا، وبذلك نتعبّد ونراه قربي، ونقول - لمن شك في «الحاكم بالقانون الوضعي» - كما قال أئمة «الدعوة النجدية»: «وقد علمت أن هذه - يعني: «القوانين الوضعية» - كافية وحدها، في إخراج من أتى بها من الإسلام.» [الدرر السنية في الأجوبة النجدية ٩/ ٢٥٧]؛ فمن لم يلتزم حكم الله باطنًا وظاهرًا فهو كافر مرتد - عينًا - ولا حب ولا كرامة، ولا نفرق بين «الفعل» و«الفاعل» كما أوجبه هذا «الجهمي».

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «فمن لم يلتزم تحكيم الله ورسوله فيما شجر بينهم فقد أقسم الله بنفسه أنه لا يؤمن، وأما من كان ملتزمًا لحكم الله ورسوله «باطنًا» و«ظاهرًا»، لكن عصي وأتبع هواه، فهذا بمنزلة أمثاله من العصاة... - إلى أن قال - : والمقصود أن الحكم بالعدل واجب مطلقًا، في كل «زمان» و«مكان» على كل أحد ولكل أحد، والحكم بما أنزل الله على محمد ﷺ هو عدل خاص، وهو أكمل أنواع العدل وأحسنها، والحكم به واجب على النبي ﷺ وكل من أتبعه، ومن لم يلتزم حكم الله ورسوله فهو كافر.» [منهاج السنة النبوية ٥/ ١٣٠، ١٣١].

فتبين من قول هذا الإمام الفهّام، أن «الالتزام» يطلق على من جمع «الباطن» و«الظاهر»، فمن كان غير ملتزم لحكم الله ورسوله «باطنًا»

و«ظاهرًا» فهو كافر، و«الظاهر» وحده هو العمدة في ثبوت الوصف أو نفيه.

وقوله: «وإنما تكفير من هذا حاله راجع إلى أستحلاله وأعتقاده».

قلت: كم أنت بليد أمام الحجّة التي من حديد؛ وإذا صدمتك فإذا أنت منها تحيد. فهل تفقه ما تبعر؟!!!

فأنت حكمت بتكفيره بشيئين اثنين؛ وهما في الأصل «واحد». فما الفرق بين «أستحلاله» و«أعتقاده»؟!!! يا صاحب التّزوير والتحرير، وإن عهدتك إلا السرقة والتّزوير؟!!!

فكيف تريد أن تفرق بين «الاستحلال» و«الاعتقاد» وهما شيء واحد لا يفترقا ولا ينفصما بتاتا؟! فمن من الأئمة وجدته يقول بهذا؟! ومن من أساتذتك الاثنيين - أعني: «أبن باز» و«أبن عثيمين» - من علمك القول بهذا؟!!! ولقد نزعت «الثالث» لأنه يختلف كليًا معهما.

ألم تقل الإيمان «قول» و«عمل»؟!!! وإذا كان ذلك كذلك؛ فعقد «القلب» منقسم إلى قسمين اثنين: قسم «قولي» وقسم «عملي»؛ وكلاهما داخلان في «عقد واحد»، والكفر يتحقّق بذهاب «القسم العملي»، ولا يستلزم من تحقيقه ذهاب «القسم القولي»، والجوارح - من لسان وأرجل وبنان - دالة على هذا «العقد»؛ فإذا أستحلّ «لفظًا» كفر، وإذا أستحلّ «فعالًا» كفر؛ لأنّ الاستحلال على ضربين اثنين: «قولي» و«عملي» كما حقّق ذلك شيخ الإسلام «أبن تيمية» رَحِمَهُ اللهُ. والتفريق ظاهر بالاعتبار فيمن تزوج امرأة أبيه، والاستحلالان - كل منها

- يدل على حالة «عقد القلب»، ومناط معرفة وصفه يدور عليهما، فأين التفريق «أولاً» حتّى يتحقّق الكفر «ثانياً»؟! فلا تتعجبون - رحمكم الله - من الحمق إذا كان صادراً من أصحابه؟! فهو رأى - من «المرجئة» من يقول بذلك - فقله.

وفعله هذا يذكرني بما قرأته عن أخبار «الحمقى» و«المغفلين» أيام الطلب منها: سأل رجل رجلاً آخرًا عن صاحبه فقال له: ما فعل فلانٌ بحماره، فقال الآخر: باعه. فقال له السائل: قل باعه، فقال المقلد الأحمق: كيف؟! باؤك تجرّ وبائي لا تجر؟! فقال الرجل: ألا تفرّق بين البائين - «الأصلية» و«الزائدة» - التي تجرّ؟!!

فعلي حليبي «الجهمي» الأحمق سمع من «المرجئة» من يقول ذلك فظنّ أنه وقع على صيدٍ ثمينٍ فجادل به الحقّ ليدحضه؛ ولم يعلم التفريق الذي في المعتقدين المختلفين - بين معتقد «المرجئة»؛ الذي تبناه جملة وتفصيلاً، وبين معتقد «أصحاب قحّ السنّة» - فما أجهلك، وفي المعتقد الصحيح ما أبعدك؟!!

وقوله: «- كما قرّره أئمة زماننا الثلاثة: «أبن باز»، و«الألباني»، و«أبن عثيمين» رَحِمَهُمُ اللهُ أجمعين».

قلت: كيف تجمع «المرجئة الجهمية» مع «السلفية» في صفٍّ واحدٍ، فما قرّره العلامة «أبن باز» رَحِمَهُ اللهُ، والشيخ «أبن عثيمين» رَحِمَهُ اللهُ يختلف تماماً على ما قرّره العلامة «الألباني» رَحِمَهُ اللهُ، فهذا مرجىء في «الاسم» و«الاسم» في «الحكم»، أليس هذا الكذب الفاضح والادعاء الكالح في الجمع بين «الضبّ» و«النون»؟!!

يقول الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «القسم الأول: أن يبطل حكم الله ليحل محله حكم آخر «طاغوتي»، بحيث يلغي الحكم بالشرعية بين الناس، ويجعل بدله حكم آخر من وضع البشر كالذين ينحون الأحكام الشرعية في المعاملة بين الناس، ويحلون محلها «القوانين الوضعية»، فهذا لاشك أنه أستبدال بشرية الله - سبحانه وتعالى - غيرها وهو كفر مخرج عن الملة.» [فقه العبادات ص ٦٠].

فلقد كَفَّرَ الشيخ «ابن عثيمين» هذا الحاكم بفعله المجرد؛ بغير النظر إلى «الاعتقاد» - وضع «القانون» محل «الشرعية» فقط - . فهل شيخ «الأثرية» يقول هذا؟! بل ينفر منه نفور الوحوش، ولقد مرَّ ذلك في «المساجلة العلمية» فلا داعي لذكره مرّة أخرى؛ وقد زبَّرناه وحررناه.

أما «ابن باز» رَحِمَهُ اللهُ فهو يخالفه بكثرة، وقد دلَّ - في أقواله - على كلِّ عثرة، فأنت مهما أقمنا لك من الحجج إلاَّ وسلكت اللّجج، وذهبت تضرط - ضرط إبليس - في الفجج، فليس لك شهامة في تجنّب معتقد الملامة.

وقوله الماحق: «ولا يلزم من عدم التّكفير - هذا ألبتة - التهوين من خطر فعله، ولا التهاون في حكمه؛ كيف وهو ذنب عظيم، وجرم خطير؟!».

قلت: أنت تهوّن من خطره بالفعل بقولك: «هو ذنب عظيم، وجرم خطير» والله - تعالى - يقول: هو كفر مبين مهدم للدين. أأست تهوّن وبالكذب تُلوّن؟!!!

وقوله: «هذا ما أدين الله - تعالى - به، ظاهراً أو باطناً. وهو ما ظهر لي بالدليل والبرهان، والحجّة والبيان.. وهذا - نفسه - هو اعتقاد أئمتنا الماضين وسلفنا الصالحين».

قلت: يَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ أُكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦﴾﴾ [المائدة].
فإبليس - لعنه الله - أَرَّ علي حلبي «الجهمي» على الكذب، فلما كذب تركه وذهب، فلقد أظهر له الوَعْلَ ثم تركه في الوحل، وتكَبَّرَ وبعر، وضرب وفرط، ولم يمد يده للصالحين ليخرجوه من ذلك الوحل المشين، فمن قرب منه - من أطرياء العود - من تلك البركة، قذفهم بعجنة علكة، فلزقت^(١) وعلى قلوبهم زققت؛ فلقد توجَّب الحجر عليه طيباً، ومداومة ما أصاب رأسه سنياً عمرياً؛ كي يُحمي جناب التَّوْحِيدِ، من كل قولٍ يهون من النديد.

فأين الحجّة البرهانية الدلّيلية البيانية التي أقمتها في هذه العنّة المعووكة، الدّاعية إلى الشنآن والإحن والمسالكة المهوكة - لمعتقد السلف -؟! فهل أقمت دليلاً واحداً - من مذهب السلف - على صحّة ما قلت؟!؟

فيا علي حلبي «الجهمي»!! لو أنك عرفت قدر نفسك، ولم تضرب كلام ربك - تعالى -، وكلام رسوله ﷺ، وكلام صحابته الكرام، وكلام الأئمة الأعلام - أصحاب قح السنّة -، بعضه ببعض، وأخذته كله على مقتضاه لأهتديت وما ضلّيت، لكن هو كما قال - تعالى -: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ

(١) قلت: «اللصق»، و«اللّسق»، و«اللّزق»، كلها صحيحة في كلام «العرب».

فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ يَجْدَلَهُ، وَلِيًّا مُرْشِدًا ﴿١٧﴾ [الكهف].

وقوله: «وهذا - نفسه - هو اعتقاد أئمتنا الماضين وسلفنا الصالحين».

قلت: إن عنيت بالأئمة والسلف؛ من شارك في المعتقد، كمرجئة «الكوفة»، و«جهم بن صفوان»، ومن تبنى قوله في دعامة الإيمان، ك«الأشعري»، و«أبن العربي» - الذي قال: لا يكفر الحاكم إلا إذا قال - عن زبالتة - هذه من عند الله - و«أبن حجر» العسقلاني وغيرهم من أئمة «الإرجاء»، فلا نلومك، كيف وهم سلفك وأئمة حقيقة؟!!

وإن عنيت بالأئمة والسلف؛ الصحابة ومن أتبعهم بإحسان، والأئمة الأعلام؛ ك«أحمد»، و«البخاري»، و«أبن حزم»، و«أبن تيمية» و«محمد بن عبد الوهاب»، وأئمة «الدعوة النجدية»، وغيرهم - من مشى على السبيل ولم يغير - ؛ فأنا أدعوك - على رؤوس الخلائق - إلى «المباهلة»؛ لينقطع دابر «المباهة». بل أقول: إن أصرت بعد هذا البيان - من نسبة هذا الشنآن من المعتقد «الجهمي» - إلى الزمرة الزكية - رضي الله عنها، وقبح من لمزها أو سبها - تكفر عينا ولا كرامة. فأبصر ماذا تقول من الهول؟!!

وقوله: «وما كان في هذه المسائل من خلاف علمي - بينهم - ؛ فمرجهه إلى قوله الله - تعالى - : ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء] :

.. ﴿٥١﴾

قلت: لقد ردنا ما قلت إلى «الأصلين»؛ فنفخت ودجك فيهما،

وكشّرت عن أنيابك، وولّيتهما دبرك، وسلكت جحر ضبّين ضيّقين، فضيّقت على قفصك الصدري بتلك العنّة «المزوّرة»، - عندك وعند مَنْ شاركك في مذهبك -؛ وشنأت معتقد أصحاب «الشجرة».

وقوله: «ولا أسامح - ألبتة - من نسبني إلى غير هذا الحقّ الذي أعتقده - لا في الدنيا ولا في الآخرة -».

قلت: أعتقد في الزبالة الفكرية، والتّخالة القولية، وعلكة الباطل، والقول الخاطِل، وسواك السوس، والقول المدسوس؛ من «أعتقاد الحقّ»؟!

وقوله: «لا نتعمد مخالفة الحقّ».

قلت: واللّه - الذي لا يقسم إلاّ به - لتتعمد مخالفة الحقّ متعمدًا، ودليله، في نصحك من الطرف العلّامة المحقّق المدقّق الوالد المربي «محمد بن إبراهيم شقرة» - حفظه اللّه - ، وقال لك - مرارًا وتكرارًا - : «يا علي!! أتق اللّه، لقد ولجت دهليز فتنة لا يعرف عظم حرّها على الأمة إلاّ اللّه، وبينني وبينك الأيام». فهل برّ وصدق؟!

وهل أخذت بذلك؟! أم ذهبت تحذّر منه وتصفه بالمداهن للمبتدعة «الخوارج» - على زعمك - وغيرهم، وتسبّه - في طرّاتك العلمية - وتنظّم فيه الأشعار الطّماطم؟! ممّا حملني - وبينني وبينه مفاوز تنقطع فيها أعناق الإبل - على الانتداب، والدّحر - في أقوالك - كل معاب. وهذه غصبة أخوية يحبها اللّه - تعالى - ويجزي عليها أتجاه أصحاب «المعتقد الشّني».

ولقد نصحتك «اللّجنة الدّائمة»، والعلّامة «بكر بن عبد اللّه أبو

زيد» رَحِمَهُ اللهُ، فهل أروعيت وبنصائحهم أكتويت؟!
يا «علي حلي»!! والله لتوبتك - من المعتقد الردي - عندنا، أعظم
وأجل في الزيادة في علمنا وإيماننا؛ لأنَّ دحر «المفسدة» - في فنتك
السَّابِرية - مقدمة في التحصيل على جلب «المنفعة».

يا «علي حلي»!! التوبة النَّصوح ليس لمن كان للأدلة نطوح
وقد وضحها المولى في كتابه بقوله: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ
يَعْلَمُونَ﴾ [التَّغْوِيَّةُ]. وفي الإصرار إضرار بك وبغيرك، فهل
تستطيع أن تتحمَّل وزرك ووزر غيرك؟!!

وتدبَّر في قوله: « وَهُمْ يَعْلَمُونَ »؛ يتبيَّن لك أنَّ «التَّبَرُّؤ»
و«التَّوْبَةُ» - من الباطل - واجب شرعاً، ولئن تكون ذليلاً في الحقِّ خير
لك من أن تكون رأساً في الباطل، وتذكر ظلمة القبر، فلا يتورَّها إلاَّ
صحَّة الاعتقاد، والصدق النَّقاد - فيما تتعرض له من تحرير بغية نصر
من أذن الله - تعالى - في نصره - ، وإياك والحقِّد، لِمَ صحَّ من العقد.
والله وحده هو الهادي إلى الصواب، والسَّاد كل سبل المعاب. إليه
مردِّنا، هو القائل: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [٣٠] ثُرَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عِنْدَ
رَبِّكُمْ تَخْصِمُونَ﴾ [التَّحْذِيرُ].



«الخاتمة»

الخاتمة

الحمد لله أولاً وآخرًا على ما أنعم، وهو الولي لبلوغ الهمم، له القصد في هذا الفصد، الذي أرجو أن أكون قد ألممت، ولمعالم «المرجئة» و«الجهمية» أهدمت، فلقد أوضحت الدلائل، وأخرجت غامضات المسائل، وأنّ صحّة الدين، لا تتم بتحقيقات المهوّنين، والمتانة، لا تكون قطّ بالترقيعات المهانة، والعنوان الأبرز لصحّة الحجّة هو إخراس اللّجة، وجعلها أما المعالم تتدحرج، ولا تسلك الدرّج، فسلوكة لمن أتقن الفصول، وحمى مقومات الأصول، والجزئية لا تبني عليها قاعدة كلية، إلّا عند النفوس المتطلعة المرتابة، وللأقوال الممتّنة معابة.

وليعلم السّالك؛ قد أوضحنا المسالك، ودلّينا على هذا المحبوب - بكل طاقاتنا - وبينا عظم المطلوب، وعلى القاصد - وجه الله - أن يكون لهذه العنة عاقد، فهو الدّواء المدحر لكلّ داء؛ خاصة داء «التّجهم»، الذي سار في الأمة كسير النار في الهشيم، لحرق كلّ دليل قويم.

فأوصي - من قرأ لي من النّوكى -، أن لا يتعجّلوا في ردّه - بدون دليل - فيكونوا بذلك هلكى، وليعلموا أنّ المقلد المنقاد أسوأ حالاً من البهيم المُقاد، واللّبابة لمن أبصر الأقوال المعابة، ولو غلّفت بالدلائل المُعضدة، وزخرفت بالمسائل المُبعدة، واللّولة لا تكون ألبتة في

الأقوال المُقولة؛ التي تنير لصحة المسير.
والإهمال - فعلاً للمعتقد إذا توضّح - هو الإمهال، والتسوية هو
لمن ترك الهوى يعمل في جليّ البيان التّعسف، بأقوالٍ ركيكة، وحجج
عكيكة. فالويل لمن كان هذا حاله.

أهدي هذه «العُجالة العلمية»، و«العُتّة الدليلية»، و«التّقدة
التّدقيقية» إلى الأخ العزيز الحبيب «أبي صهيب خالد بن محمود
الحايك» - حفظه الله ورعاه، وجعل معالي الأمور مبتغاه - كما أسأل
المولى - سبحانه - أن يهون عليه البحث الحثيث في تفتيش الحديث؛
الذي أدّعه الأعداء ولم يكونوا له أوفياء؛ فهونوا من متنه، وخلطوا في
سنده.

اللّهم إنا نسألك أن تزدنا ولا تنقصنا، وأكرمنا ولا تُهنا، وأعطينا
ولا تحرمنا، وآثرنا ولا تؤثر علينا، وأرضنا وأرض عنا.
اللّهم صلّ وسلّم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين.

وكتب

أبو غزير عبد الإله يوسف اليوبي
الحسني الجزائري

يوم الثلاثاء ١٧ ربيع الأول ١٤٢١هـ

الموافق لـ ٠٢ مارس ٢٠١٠م

على العاشرة ليلاً

أورهنوس - الدنمارك.

رد «علي حليبي» الجهمي على أبي عزيز عبد الإله الحسني - كما سماه المبتدع - الفتى الدنمركي

أكذب.. نطبع!! أكتب.. نتبع!!

... مَا كَادَ مُوظَّفُ الْمَكْتَبَةِ يَفْتَحُ بَابَ مَكْتَبَتِهِ - صَبَاحًا - فَإِذَا بِهِ يَجِدُ
أَسْفَلَ بِأَبْهَا عَدَّةَ نَسْخٍ^(١) - مِلْقَاةً - مِنْ كِتَابٍ وَاحِدٍ سَوَّدَهُ تَكْفِيرِيٌّ جَهْلٌ
حَقُودًا! وَقَرَّظَهُ لَهُ شَيْخٌ شَيْبَةٌ كُنُودًا!!!

ولقد ذكرني صنيع هؤلاء الفجار (!) - في توزيع، بل تسريب
منشوراتهم! - بطرائق السراق وقطاع الطرق المارقين، وأساليب
الحزبيين الحمقى الجاهلين، الذين يخشون على أنفسهم أذى الدنيا

(١) قال أبو عزيز عبد الإله الحسني - عفا الله عنه - : يشهد الله أن الكتب لم تلق من أسفل الباب،
كيف والباب ليس له منفذ ريح؟!؟! وإنما وضعها الأخ - حفظه الله - بنفسه داخل «المكتبة»،
ولما رآها عامل المكتبة قال ما لفظه: «إيه! إيش هذه الكتب، من وضعها هنا؟! بل كان أحد
المشترين - لما رآها - على «المكتب»، وأخذ نسخة يتصفحها فقال للعامل: هل هذا كتاب جديد
لشيخنا «علي»? فأخذه العامل من يده وقال: من وضع هذه الكتب هنا؟! - بغضب - .
يا جهمي!! حتى في نقل الحقائق تكذب، وهذه صفة الكذاب لما يتعوّد على الكذب، أن
يصدق تلبس إبليس؛ بتزيين له الكذب، ويأمره بتصديق ذاك الكذب، وتكذيب الآخرين،
وأنت والكذب أخوان لا تفترقان، وهذا هو المتواتر، أتعرف ما سبب ذلك؟!!

فالجواب من الذي سدّ باب المعاب - نحمده على ذلك - . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ
عَمَلِهِ فَرَاهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبُ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ
بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ (٨) [فاطر].

(!) أَكْثَرَ مِنْ خَشِيَّتِهِمْ جَزَاءَ رَبِّهِمْ لِأَذَى أفعالِهِمْ، وَسُوءَ مَا لَاتَهُمْ!!
 ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا
 يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ ...

ولئن كان ذلك المؤلف (!) التَّكْفِيرِيُّ الحَقُودِ مغمورًا في بحر
 الكتابة، مغمورًا به في عالم العِلْم؛ فما بال ذلك الشيخ الشيبية - الذي
 قارب الثمانين - إن لم يكن قد تجاوزها - يُتَابِعُهُ (!) ويسير وراءه؛
 ليؤول بعد حياة حافلة (!) ألعوبة بأيدي هؤلاء الغُثَاءِ - مِنْ هُنَا وَهُنَا -
 ؛ ليقدموا له أكتوباتهم - بالتَّاءِ والذَّالِ! - حَتَّى يَقْرَظَهَا لَهُمْ - وَأَكَادِ أَجْزَمَ -
 : من غير قراءة لها! - المهم أنها في الرَّدِ عَلَيَّ (علي حليبي!) - كما يحلو
 لهذه الفئة الضَّالَّةِ الظَّالِمَةِ أَنْ يَنْسُبُونِي! - زورًا وبهتانًا، وكذبًا وأفتراء - ؛
 مُلْفَقِينَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْأَخْبَارِ وَالْقِصَصِ مَا لِلَّهِ بِهِ عَلِيمٌ مِمَّا أَوْحَتْهُ إِلَيْهِمْ
 شَيَاطِينُهُمْ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ!!

لقد أفتروا عليَّ حاضري - في ديني - ، كما أفتروا عليَّ ماضي - في
 دنياي - والذي هم به - واللَّهِ - جاهلون؛ لكنهم أشبهوا بمفترياتهم - هذه
 وتلك - حال ذلك الكذَّاب الأشر الذي كذب الكذبة، ثم صدَّقها!!!
 ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ (١٠٧) ...

لقد بلغوا الغاية في العُلُوِّ السَّاحِقِ الماحق؛ واصفيننا - ومشايخنا
 - بالتَّجْهِمِ - بعد أن فرغوا من الوصف الإرجاء! - ، وكل ذلك نابغ من
 سواد قلوبهم، وتابغ لفساد عقائدهم... جهالاتٌ بعضها فوق بعض!
 ولقد كنت - بالأمس القريب - معتمرًا - ولله الحمد؛ فما تركت
 من نُسْكِ، أو صلاةٍ، أو مقامٍ، إِلَّا دَعَوْتُ رَبِّي عَلَيْهِمْ - وبخاصَّة ذلك

الشبية الكنود - الذي أسأل الله - سبحانه - أن ينتقم لي منه، وأن يثأر لي من أذاه، وأن يقتصر لي من ظلمه؛ لأنه - وللأسف - وبعد طويل صبر! - لم يُجدِّ معه لطفٌ ولا أناة، ولم ينفَع بحثٌ ولا حوار! إذن:

(أكتب) - كائنًا من كنت! ولو جاهلاً مغمورًا! - في الردِّ على دعاة السُّنَّة، وأهل السُّنَّة، ومنهج السَّلف؛ حتَّى (نطبع) ما تكتب! فنوزعه في سبيل الشَّيطان! بل (أكذب) عليهم! وأفتر عليهم! فالغاية - لتفتر عنهم - تبرر الوسيلة! ونحن (تتبع) ما تفتري - وتبناها! - ونشرُ ولو على حساب جيوبنا - ما تكذب؛ فكيف إذا أوجدنا - لنشر سخافاتك - الممولين (!) - من هنا وهناك؟! - . ﴿فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ﴾ ...

فالأمر - كما قيل - قديمًا - : لكل ساقطة في الحيِّ لاقطة!
ولن أضع - بعد - كبير لومي على ذاك الفتى (الدنمركي!) الغرِّ؛ الذي أنتعش (!) بمن (يطبع) لما (يكتب)، وأنتفش (!) لمن (يتبع) لما (يكذب)!! فالشهرة حلم الأصاغر ولو على ظهور الأكابر!!
ولكن اللوم - كله - على ذاك (الشبية) الجحود الكنود؛ الذي لم يرض - مرَّة - لنفسه (!) أن يُنسب إلى (الخرف!) (١): حتَّى ثبت ذلك

(١) قال أبو عزيير عبدالإله الحسيني - عفا الله عنه - : لو نسبته للنسيان، لكان ذلك من صدق البيان - وأنت لم تتعوّد عليه - ؛ لأنَّ الحفظ خوانٌ، والنسيان لا يسلم منه إنسان، أما الخرف فهو لأصحاب الحرف - في العبادة - ، والعلامة «أبو مالك» جامع للقرآن، وأوتي الحنك، والقوة، في فصاحة اللسان؛ والخرف لا يصلح له؛ لقول ابن عباس - رضي الله عنهما - : «من قرأ القرآن لم يُردَّ إلى أرذل العمر، وذلك قوله: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ﴾ (٥) قال: إلا الذين قرأوا القرآن» ←

على نفسه بنفسه؛ وذلك بأمثال هذه التَّسويدات التي تُنادي عليه بخرفه الأفين، والتي لا باعث لها إلا الحقد الدَّفين، أو الخرف المستبين - أو هما مُجتمعين -!!

فَلتَختر - أيها (الشيبة) الجحود الحقود الكنود - بنفسك - أيِّ الوصفين أليق بك! أم أن الأخرى بك تأبَّطهما، وألتزامهما، وأعتناقهما - جميعًا - حتَّى تُراجع! ... وهذا - والله - أقرب وأدنى إلى واقعك ومالك...

ولتعلم - أيها العجوز المهموز - بفعلك الذي لا ينبغي ولا يجوز - أنك لو وصفت ألف مرّة بـ(الخرف)، فإنَّ ذلك أهون وأيسر - ألف مرّة أخرى! - من أن توصف بالضلال و(التَّجهم) - هذا إذا عدَّ التَّجهم ضلالاً، فقد تعدُّونه (!) كفرًا -!!

فإنَّ (الخرف) - يا ذا يرفع قلم التَّكليف عن صاحبه السَّفيه؛ بينما (التَّجهم) يوقع صاحبه على أم رأسه في ظلمات الضلال والتَّيه... ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَادُ﴾^{٥١} يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ ٱلدَّارِ ﴿٥٢﴾.

[صحيح الترغيب والترهيب رقم ١٤٣٥].

وأرذل العمر في اللسان هو: الهرم والخرف حتَّى لا يعقل، أما قوله ﷺ: «لا يخرف قارىء القرآن» سنده ضعيف، وحكم عليه شيخك - كما زعمت - بالوضع في «السلسلة الضعيفة رقم ٢٧٠» وهو ليس كذلك، ولأنَّ صُحَّح زادت حجَّتنا قوَّة، وزاد كذبك هوَّة، فالأثر الصحيح يُكذِّبك، وتقديم الوالد يُعذِّبك، فمت بغيطك كمدًا ورددًا. فأنت تكذب ولا تعرف كيف تكذب، لهذا نقول عندنا في «الجزائر» - بالمثل المعروف - : «الكذب عمره قصيرة، وعواقبه عسيرة». و«الكذب» و«الحيانة» لا يطبع عليهما المؤمن.

(الكذب نطيع أكتب نتبع) فافتح للتوبة باباً من
 فالظلم بدايته إنك متى لو كان بدا مطمع
 يا (شبهة) خفت ربّ الدنيا والآنك عواقبه تصرع
 مهما صحت ومهما قلت فالخوف لمؤمننا مفتح
 والقبر قريب يا هذا فالكذب بحفرته موقع
 وأقول لك من اغترأ لن يصلح كذب لن ينفع
 قد (خرّف) شيخكم جهلاً بالشيخ الموبق في المرتع
 لا ليس الجمع يكون كذا قد ظنّ بتخريف يجمع
 صدعاً بالنور ومحجته فالجمع الحق بما نصدع
 وخبيث القول نهايته صدعاً بالسنة في المجمع

ردّ «علي حليبي» الجهمي الثاني على «الفتى الدنمركي»

هل كُـلُّ (سفاهة) تُـرَدُّ؟! وكُـلُّ (جهلٍ) يُـصَدِّ؟!!

... غَصَّ حَلَقٌ (بعض) مرضى النفوس - في (بعض) المنتديات
 الألكترونية - بردّ (مُجمل) كتبته من رأس القلم على (بعض) جهلة
 آخر الزمان؛ فعقّب بكلامٍ فاجرٍ منكوس، يدلُّ على صفاقة جهله، وشِدَّة
 أنحرافه، وبلادة عقله!

لقد أكّد هذا (المُعقَّب) - بتعقيبه الفاشل! - حقيقة ما كتبتُه عن حال هذه الفئة المارقة التي أرادت - بسوءِ فعالها - أن تعكس ضلالها على غيرها.

فَلْيَعْلَم هذا الجهول - ومن بقوله يقول - أن إعراضنا عن الردّ على (مُفردات) سفاهات السفهاء، وتفاهات (أفراد) التافهين هو - بحدّ ذاته - ردٌّ - شاء من شاء، وأبى من أبى - .

ولو أننا أردنا أن نقلب على كل سفيه سفاهته، وننقُص على كل تافه تفاهته: لَقَدَرْنَا - جدًّا - ؛ ولكننا نربأ بأنفسنا عن هذا الدُّون، وعمّا إليه يُوصِلُ أو يكون!

أمّا الطعن في الأنساب... والغمز بالأعراق... واللمز بالأعراض... فإنه غالي بضاعتهم، وكبيرُ حُجَّتِهِمْ، وهو أسهل شيءٍ على من رَقَّ دينه، ووهى يقينه - وجُلُّهم كذلك - ...

ولكنَّ الأسهل منه - بتوفيق الله - الجوابُ عنه؛ فلا يرُدُّ الكاذب في كذبه، ولا المفترى في أفتراه: أعظمُ من السكوتِ عنه، والإعراضِ عن باطله... وَلِيُمْتُ كَمَدًّا - ما شاء - !

إذا كنتَ ذا علمٍ ومَـرَاكَ جاهلٌ فأعْرِضْ نَفِي تَرَكَ الجوابِ جوابُ وإن لم تُصِبْ نَفِي القَوْلِ فأسدكُ فإنما سَلَوْتُكَ عن غيرِ الصوابِ صوابُ ... ولو كان البحثُ - أيُّ بحثٍ - علميًّا - دليلاً بدليل، وبرهاناً

برهان، وحُجَّةٌ بحُجَّة - ؛ لكانت لنا في ذلك كلمة.. بل كلمات... بل صولاتٌ وجولات....

ولكن!!

ما أجمل ما قيل - في مثل هذا القبيل - : فاقْد الشيء لا يُعطيه...
 فكيف إذا كان هو - نفسه - ذاك (الفتى) الغرَّ السفيه!!
 وأمَّا ذاك (الشَّيْبَة) الكنودُ الخرفُ؛ فأرى - أخيراً - بل قبلاً - لزومَ
 أن يُحجَرَ عليه، وأن لا يُمكنَ من قلمٍ أو لسانٍ؛ فقد فحشَ اختلاطه،
 وعظمتَ أخلاطه!!

فها هو بالأمس - البعيد! - يقول بالقلم العريض - في صحيفة
 أردنية سائرة - : (أنا لستُ سلفياً)!!

وهي - والله - شهادةٌ حقٌّ، (فَلتت) منه في (لحظة) رَشَد!!
 ولكنَّه في (أمس) - القريب! - يقول - في (حوار) مع قناة
 فضائية (!) - عن نفسه - بالعقل المريض - : (إذا ذُكرتِ السلفية فعلى
 رأسها [...])!! - فذكر أسمه، و(نصّب) نفسه - !!

فأئى كبرٍ أشدُّ؟! وأئى كذبٍ أنكى؟!
 اتَّق الله - أيها الشيبة العجوز الكنود العقوق - ولا تغيّر الحقائق
 والحقوق...

فلئن كنتَ بالأمس - حقاً - (شيخاً) من شيوخ السلفية؛ فإنما ذلك
 بُنصرتك لعقيدتها، وبمؤازرتك لدعوتها، وبحفظك لرموزها؛ أما وقد
 سرتَ وراءَ جهالاتٍ وضلالاتٍ (فتيان) آخر الزمان - شرقاً وغرباً،
 محلياً ودولياً! - ، وتنگبتَ طريقَ علماءِ السلفية وأئمتهم، وأتَّهمتَ
 شيوخها - وبخاصة شيخك الإمام الألباني الذي لم تُعرف إلا به! -
 بالإرجاء، ووافقت (!) على وصفهم - ووصفه! - مُقرّاً - بالتَّجهم!!

فأخسأ - لن تعدو قدرَكَ - ؛ فلست - والله - من السلفية! وليست

السلفية منك!! السلفية منهج هدى.. لا سبيل هوى.. السلفية نهج
الاتباع الحميد.. لا طريق الجحود والتقليد!!
ولئن رفضك السلفيون الأَفْحاح - سَلِمَتْ أيديهم - ؛ فليَمَا عرفوه
عنك - ومنك - من أنتكاس، وتدهور، وأنكفاء، وكِبْر، وعُجب، وصَلْف،
وتيه...

ووالله! إن الزمرة التي تُحيط بك الآن - من منخنة وموقودة
ومتردية! - ستعرف - على ضلالها - حقيقتك عمَّا قريب (!)، وأنتك
صَلِفٌ تِيَاه، لا تحب إلا نفسك، ولا تُعْظِمُ إلا ذاتك.
وما وَصَفُكَ نَفْسَكَ - من قديم - ولا إِخَالِكَ تَنَسَاه! - ولو خَرَفْتَ!
- أنك لا تكون إلا (رأسًا)؛ فهو يلتقي تمامًا وصفك - الحديث جدًّا -
بأنك (رأس)!!! ممَّا يدلُّنا على أَنَّ خَرَفَكَ (مُبَكَّر)، وإن لم نكتشفه إلا
متأخرين!!!

نعم؛ أنت - يا هذا - (رأس)؛ لكن: في باطلك الذي أعماك، وفي
هواك الذي أضلك وأصماك...
ورحم الله من قال من السلف: «لأن أكون ذنبًا في الحق أحبُّ إليَّ
من أن أكون رأسًا في الباطل»، ولكن؛ أين أنت منهم؟! وأين مسلكك
عنهم؟!

... وأخيرًا؛ فإنَّ جزاءَ الخَرَفِ: الخَرَسُ والسكوت.. فأرحموا
(الشَّيْبَةَ) - رحمكم الله - قبل أن يهلك ويموت.



مَاتِمَةُ الرَّدِّينَ وَدَوَاءُ الْعَيْنَيْنِ

قال أبو عَزِيزٍ عَبْدُ الإِلهِ الْحَسَنِيُّ - عفا الله عنه - المسمَّى
«الفتى الدنمركي»:

هذا هو ردًّا «علي حلي» الجهمي المُردِي، وجربه المُعدي،
بكامله، كتبناه بدلائله؛ لم نحذف منه فاصلة، ولا زدنا فيه واصلة،
نقلناه بأمانة، ولم نحذف منه شيئاً لأنَّ ذلك من الخيانة، سوّونا ما سوّده
بالعريض، وقد دلّا على طرف التَّقْيِضِ، ليس فيه حُجَّةٌ، وقد تقياً فيه
الكلمة الفجّة، قد غاص فيه إلى القعر، ثم أستخرج - بعد كدّ وشدّ،
وتشدّق في الألفاظ - وفرة البعر، محتواها ألفاظ سميّة حمّية، ملوّنة
ببذاءات لسانية، ومزبّرة بضحالة علمية جهلية، تدعو إلى النّكاب، ولا
تسقط الراكب.

وصفنا هذا «الجهمي» بالكذب والاختلاق، والغرّ والانزلاق،
والغلو السّاحق، والتكفير الماحق، وسلوك سبل الشانئين، وأتباع وحي
الشياطين - «الجنّية» و«الإنسية» -، والانتعاش بما نكتب، والانتفاش بما
نكذب، ومن الدّلالة على سلوكنا السّبيل، والاعتصام بالدّلِيلِ، - ولله
الحمد على منّه وكرمه؛ نشكره ولا نكفره -، أننا وضعنا الردّ المحيق،
بعد قذائف المنجنيق، - وهذه هي سمة «قحّ أهل الشنّة» - أنهم يضعون
ما لهم وما عليهم؛ للإنصاف والبعد عن الإجحاف، - قطع الله دابرک،
وسدّ عنا معايك -، ما أجهلك، وما أبلدک، وفي المعتقد الصحيح ما

أبعدك!!

يا جهمي السَّريرة، وفساد الظَّاهرة! إن أصررت - على وصف
 حجبتنا - بـ«الكذب»، و«الجهل»، و«وحي الشَّياطين» - «الجنيَّة»
 و«الإنسية» - ، وما فيها إلا قال الله - تعالى - ، وقال الرَّسول، وقال
 الصحابي البسول، وتحقيقات الأئمة الفحول، قسنا لك ضغطك؛ فإن
 وجدناه عادياً، كقرناك عيناً ولا كرامة، وإن وجدناه مرتفعاً، عفونا عنك
 لأنك مهْبُول، لا تعي ما تقول.

فليُنصف بعد ذلك المنصف، وليظلم إن شاء المُجحف، وليُنظر
 إلى العُنَّة بعينٍ باصرة، وليُعْظَم مَنْ شاء الإحْتة القاصرة؛ مَنْ ألبس
 رده الدرر، ومَنْ سلك برده مسالك الضَّرر، فالباطل مَقْدُوف، والحقُّ
 مَحْفُوف. ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشُّعْرَاءُ].



«فهرس الموضوعات»

الفهرس

٥ * تقديم
١٥ توطئة
٢٥ الزيف الأول
٢٦ الزيف الثاني
٢٧ الزيف الثالث
٣٠ الزيف الرابع
٤٨ الزيف الخامس
٥٢ الزيف السادس
٥٦ الزيف السابع
٦٥ الزيف الثامن
٦٦ الزيف التاسع
٦٨ الزيف العاشر

- ٧٤ الزَّيْفُ الحَادِي عَشْرَ
- ٨٢ الزَّيْفُ الثَّانِي عَشْرَ
- ٨٩ الزَّيْفُ الثَّلَاثَ عَشْرَ
- ٩٧ الزَّيْفُ الرَّابِعَ عَشْرَ
- ١٠٥ الزَّيْفُ الخَامِسَ عَشْرَ
- ١٠٨ الزَّيْفُ السَّادِسَ عَشْرَ
- ١١٣ الزَّيْفُ السَّابِعَ عَشْرَ
- ١٢٧ الخَاتِمَةُ
- رَدُّ «علي ملبى» الجهمي الأول على
«أبي عُزَيْرِ عَبْدِ الإِلهِ الحَسَنِيِّ» - كما سَمَّاهُ المبتدع -
- ١٢٩ الفَتَى الدَّنَمَرَكِيُّ
- رَدُّ «علي ملبى» الجهمي الثَّانِي على
«أبي عُزَيْرِ عَبْدِ الإِلهِ الحَسَنِيِّ» - كما سَمَّاهُ المبتدع -
- ١٣٣ الفَتَى الدَّنَمَرَكِيُّ
- ١٣٧ خَاتِمَةُ الرَّدِّينِ ودَوَاءُ العَيْنِينِ

